

زوائد مسند الإمام أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَكَذَا بِيَدِهِ وَيُحَرِّكُهَا، يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرِ: **يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ: أَنَا الجَبَّارُ، أَنَا الْمُتَكَبِّرُ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا العَزِيزُ، أَنَا الكَرِيمُ.** فَرَجَفَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرُ، حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيَخِرَّنَّ بِهِ(١).

بَابُ إِثْبَاتِ السَّاعِدِ وَالْمُوسَى لِلَّهِ ﷻ

٢ ـ عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الجُشَمِيِّ ﵁، قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ أَطْمَارٌ؛ فَقَالَ: **هَلْ لَكَ مَالٌ؟**... ثُمَّ قَالَ: **هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحًا آذَانُهَا فَتَعْمَدُ إِلَىٰ مُوسَىٰ فَتَقْطَعُ آذَانَهَا فَتَقُولُ: هَذِهِ بُحُرٌ، وَتَشُقُّهَا وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرُمٌ، وَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِكَ؟** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **فَإِنَّ مَا آتَاكَ اللَّهُ ﷻ لَكَ، وَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَىٰ اللَّهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ**(٢).

---

(١) رواه أحمد (٥٥١٥)، وصححه ابن حبان (٧٣٢٧)، وابن خزيمة في التوحيد (١/١٧١)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٥٩٦).

(٢) رواه أحمد (١٦١٣٣)، وصححه ابن حبان (٥٦١٥)، والحاكم (١/٢٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/١٦٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن كثير في التفسير (٤/٢١١).

بَابُ إِثْبَاتِ الْعَجَبِ لِلَّهِ ﷻ

٣ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ**[(١)].

٤ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلاَةِ فِي الْجَمِيعِ**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ»

٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ سِيجَانٍ مَزْرُورَةٌ بِالدِّيبَاجِ، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنِ فَارِسٍ، وَرَفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ! فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ، وَقَالَ: **أَلاَ أَرَىٰ عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ! ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ لابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الوَصِيَّةَ: آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ: آمُرُكَ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ، وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمَتْهُنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ الخَلْقُ،**

---

(١) رواه أحمد (١٧٤٥)، والطبراني في الكبير (٨٥٣/١٧)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢٧٣/١٠)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (١٥١)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٦٣٤)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢٨٦/١)، والسفاريني في شرح الشهاب (١٠٢)، وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٨٤٣).

(٢) رواه أحمد (٥٢٠٧)، والطبراني في الكبير (١٣٩٦٦)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٤٢/٢)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢٠/٧)، والألباني في صحيح الترغيب (٤٠٦).

وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالكِبْرِ[(١)].

٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ؟ قَالَ: **أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»

٧ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَدَّعِمُ عَلَىٰ عَصًا لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي غَدَرَاتٍ وَفَجَرَاتٍ؛ فَهَلْ يُغْفَرُ لِي؟ قَالَ: **أَلَسْتَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟** قَالَ: بَلَىٰ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: **قَدْ غُفِرَ لَكَ غَدَرَاتُكَ وَفَجَرَاتُكَ**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٦٦٩٤)، وصححه الحاكم (٤٩/١)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١٢/١)، والعيني في نخب الأفكار (٢٦٦/١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٢/٤): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨٧/١٠)، والألباني في صحيح الأدب المفرد (٤٢٦).

(٢) رواه أحمد (٨٧٨٦)، وصححه الحاكم (٢٨٥/٤)، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٣٤٢/٢)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٩)، وجوده الهيثمي في المجمع (٥٧/١)، وصححه المناوي في التيسير (٩٨٦/١)، وحسنه العجلوني في كشف الخفاء (٣٨٣/١). الحاكم (٤/١) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الإِيمَانَ لَيَخْلَقُ فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلَقُ الثَّوْبُ الْخَلِقُ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ أَنْ يُجَدِّدَ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ**. صححه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: رواته ثقات. وحسنه الهيثمي في المجمع (٥٧/١)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٨٥): رجاله رجال مسلم غير عبدالرحمن بن ميسرة وهو حسن الحديث.

(٣) رواه أحمد (١٩٧٤٢)، وأشار ابن حجر في الإصابة (١٥٢/٢): إلىٰ ثبوته فقال: ليس فيه انقطاع بين مكحول وعمرو بن عبسة. وقال الهيثمي في المجمع (٣٧/١): رجاله موثقون ولكن لا أدري هل مكحول سمع من عمرو بن عبسة أم لا؟. وللحديث شاهد أخرجه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٨٦٣)، والبزار (١٦١٩)، واختاه الضياء (١٦١٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٨٠٣/٢)، وقال ابن حجر في الأمالي =

٨ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَأَنَا مَعَهُ حَتَّىٰ دَخَلْنَا كَنِيسَةَ اليَهُودِ بِالمَدِينَةِ يَوْمَ عِيدٍ لَهُمْ، فَكَرِهُوا دُخُولَنَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ اليَهُودِ، أَرُونِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يُحْبِطِ اللَّهُ عَنْ كُل يَهُودِيٍّ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الغَضَبَ الَّذِي غَضِبَ عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَسْكَتُوا، مَا أَجَابَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ؛ ثُمَّ ثَلَّثَ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: أَبَيْتُمْ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَنَا الحَاشِرُ، وَأَنَا العَاقِبُ، وَأَنَا النَّبِيُّ المُصْطَفَىٰ، آمَنْتُمْ أَوْ كَذَّبْتُمْ(١).

بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا

٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ: الفُقَرَاءُ، وَالمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيُتَّقَىٰ بِهِمُ المَكَارِهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ مَلاَئِكَتِهِ: ائْتُوهُمْ فَحَيُّوهُمْ. فَتَقُولُ المَلاَئِكَةُ: نَحْنُ سُكَّانُ سَمَائِكَ، وَخِيرَتُكَ مِنْ خَلْقِكَ، أَفَتَأْمُرُنَا أَنْ نَأْتِيَ هَؤُلاَءِ فَنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا، وَتُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيُتَّقَىٰ بِهِمُ المَكَارِهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً. فَتَأْتِيهِمُ المَلاَئِكَةُ

= المطلقة (١٤٤): رجاله رجال الصحيح ما عدا مستور وقد وثقه ابن معين، وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة وسياقه أتم. اهـ. ثم ذكره وقال: حسن صحيح غريب.

(١) رواه أحمد (٢٤٦١٧)، وصححه ابن حبان (٧١٦٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤١٥/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠٨/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في لباب النقول (٢٦٥)، والألباني في صحيح الموارد (١٧٦٤).

عِنْدَ ذَلِكَ، فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾[1].

بَابُ بِعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ ﷻ

١٠ ـ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو الجُلَيْسِ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ مَكَّةَ، وَمَعَهُ فِتْيَةٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ فِيهِمْ إِيَاسُ بْنُ مُعَاذٍ، يَلْتَمِسُونَ الحِلْفَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَىٰ قَوْمِهِمْ مِنَ الخَزْرَجِ، سَمِعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُمْ، فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: **هَلْ لَكُمْ إِلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ؟** قَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: **أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي إِلَىٰ العِبَادِ أَدْعُوهُمْ إِلَىٰ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ لاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأُنْزِلَ عَلَيَّ كِتَابٌ**. ثُمَّ ذَكَرَ الإِسْلاَمَ وَتَلاَ عَلَيْهِمُ القُرْآنَ، فَقَالَ إِيَاسُ بْنُ مُعَاذٍ ـ وَكَانَ غُلاَمًا حَدَثًا ـ: أَيْ قَوْمِ، هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ! قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو جُلَيْسٍ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ حَفْنَةً مِنَ البَطْحَاءِ فَضَرَبَ بِهَا فِي وَجْهِ إِيَاسِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، وَانْصَرَفُوا إِلَىٰ المَدِينَةِ، فَكَانَتْ وَقْعَةُ بُعَاثٍ بَيْنَ الأَوْسِ والخَزْرَجِ؛ ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ إِيَاسُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ هَلَكَ، قَالَ مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهُ مِنْ قَوْمِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَسْمَعُونَهُ يُهَلِّلُ اللَّهَ وَيُكَبِّرُهُ وَيَحْمَدُهُ وَيُسَبِّحُهُ حَتَّىٰ مَاتَ، فَمَا كَانُوا يَشُكُّونَ أَنْ قَدْ مَاتَ مُسْلِمًا، لَقَدْ كَانَ اسْتَشْعَرَ الإِسْلاَمَ فِي ذَلِكَ المَجْلِسِ حِينَ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعَ[2].

---

(١) رواه أحمد (٦٦٨١ ـ ٦٦٨٢) ورجاله رجال الشيخين ما عدا معروف بن سويد، وقد وثقه الذهبي، وقد توبع، وصححه ابن حبان (٧٤١٤)، والحاكم (٢/٧١)، وقال المنذري في الترغيب (٤/١٣٦): رواته ثقات. وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٢): رواته ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/٧٧).

(٢) رواه أحمد (٢٤١٠٨)، والطبراني في الكبير (١/٨٠٥)، وصححه الحاكم (٣/١٨٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣٩): رجاله ثقات. وصححه ابن =

بَابٌ: أَيُّ الإِيمَانِ أَفْضَلُ؟

١١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: **الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ**[١].

بَابٌ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ

١٢ ـ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَتَيْنِ[٢].

بَابُ الإِيمَانِ بِالْقَدَرِ

١٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **ثَلَاثٌ أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي: الاسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبٌ بِالقَدَرِ**[٣].

= حجر في الإصابة (١/٩١).

(١) رواه أحمد (١٨٩٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٥٩): في إسناده شهر ابن حوشب وقد وثق علىٰ ضعف فيه. وله شاهد بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه. أخرجه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣١٤١) وحسنه ابن حجر، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٩٥). ورجاله ثقات، فهو صحيح، لولا عنعنة البصري.

(٢) رواه أحمد (٢٤١٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٣): رجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٠٥)، وفي حديث كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ. رواه الطبراني ١٩: (١٦٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٣٠). وله شاهد عند الطبراني في الأوسط (٧٣١٦) من حَدِيث عمر رضي الله عنه. قَالَ الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٩): رجاله ثقات.

(٣) رواه أحمد (٢١١٨٥)، والطبراني في الكبير (١٨٥٣)، وقال البزار في البحر الزخار (١٠/٢٠٠): فيه محمد بن القاسم لين الحديث، وقد احتمل حديثه أهل العلم ورووا عنه. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٢). وعند البزار (٤٧٣٩) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: =

بَابٌ: الهِجْرَةُ خَصْلَتَانِ

١٤ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵃: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الهِجْرَةَ خَصْلَتَانِ: إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ، وَالأُخْرَىٰ أَنْ تُهَاجِرَ إِلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ[(١)].

بَابُ أَسْهُمِ الإِسْلَامِ

١٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ثَلَاثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ ـ وَذَكَرَ مِنْهَا ـ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ ﷻ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، فَأَسْهُمُ الإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ: الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالزَّكَاةُ. وَلَا يَتَوَلَّىٰ اللَّهُ ﷻ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ[(٢)].

بَابُ أَوَّلِ عُرَى الإِسْلَامِ نَقْضًا وَآخِرِهَا

١٦ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَيُنْقَضَنَّ عُرَىٰ الإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ[(٣)].

= لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُوَامًا، أَوْ مُقَارِبًا ـ قَالَ جَرِيرٌ: أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا ـ مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا فِي الْقَدَرِ وَالْوِلْدَانِ. صححه ابن حبان (٦٧٢٤)، والحاكم (١/٣٣)، والذهبي في السير (١٦/١٠٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٥): رجال البزار رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/١٤٨).

(١) رواه أحمد (١٦٩٣)، والطبراني في الكبير (١٩/٨٩٥)، وجوده وقواه ابن كثير في البداية والنهاية (١/٢٠٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٣): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/١٣٣)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٥/٣٣).

(٢) رواه أحمد (٢٥٧٦١ ـ ٢٥٩٠٨)، وصححه الحاكم (١/١٩)، وجوده المنذري في الترغيب (٢/٤)، والدمياطي في المتجر في الرابح (٢٨٢)، والبوصيري في الإتحاف (١/١٠٢)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٠٣٩).

(٣) رواه أحمد (٢٢٥٩٠)، وصححه ابن حبان (٦٧١٥)، والحاكم (٤/٩٢)، =

وَفِي حَدِيثِ فَيْرُوزٍ الدَّيلَمِيِّ رضي الله عنه: **كَمَا يُنقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً**(١).

بَابُ فَضْلِ مَنْ جَاءَ بِأَرْكَانِ الإِسْلاَمِ

١٧ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ زَكَاةَ مَالِي، وَصُمْتُ رَمَضَانَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَنْ مَاتَ عَلَىٰ هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا** ـ وَنَصَبَ إِصْبَعَيْهِ ـ، **مَا لَمْ يَعُقَّ وَالِدَيْهِ**(٢).

= وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٦٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٨٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٨/٣٥). ورواه الحاكم في المستدرك (٤/٤٦٨) من حديث حذيفة رضي الله عنه قَالَ: **أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الْخُشُوعُ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الصَّلاَةُ، وَلَتُنْقَضَنَّ عُرَىٰ الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي. وفي حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأَمَانَةُ، وَآخِرُ مَا يَبْقَىٰ الصَّلاَةُ، وَرُبَّ مُصَلٍّ، لا خَيْرَ فِيهِ** رواه الطبراني في الصغير (١٣٨)، والبيهقي في الشعب (٥٢٧٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٤): فيه حكيم بن نافع وثقه ابن معين وضعفه أبو زرعة وبقية رجاله ثقات.

(١) رواه أحمد (١٨٣٢٤) بإسناده رجاله ثقات. وفي حَدِيث أَنَسٍ رضي الله عنه، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ**. اختاره الضياء (١٥٨٣). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٣٩). وفي حَدِيث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه بنحوه. رواه الطبراني (٧١٨٢)، وصححه السفاريني في شرح كتاب الشهاب (٣٠٤)، والألباني في صحيح الجامع (٢٥٧٠).

(٢) رواه أحمد (٢٤٤٧٨)، وصححه المنذري في الترغيب (٣/٣٠١)، والهيتمي في الزواجر (٢/٦٨)، والألباني في صحيح الترغيب (٢٥١٥)، وقد جاء من طريق آخر بإسناد صحيح صححه ابن خزيمة (٢٢١٢)، وابن حبان (٣٤٣٨) دون الجملة الأخيرة، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٥٠): رواه الطبراني برجال الصحيح.

بَابٌ: مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِمْ خَيْرًا يُدْخِلْ عَلَيْهِمُ الإِسْلاَمَ

١٨ ـ عَنْ كُرْزِ بْنِ عَلْقَمَةَ الخُزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلإِسْلاَمِ مِنْ مُنْتَهَىٰ؟ قَالَ: **نَعَمْ، أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ العَرَبِ أَوِ العُجْمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الإِسْلاَمَ**. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: **ثُمَّ تَقَعُ الفِتَنُ كَأَنَّهَا الظُّلَلُ**، قَالَ: كَلاَّ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: **بَلَىٰ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**.
قَالَ سُفْيَانُ: الحَيَّةُ السَّوْدَاءُ تُنْصَبُ، أَيْ: تَرْتَفِعُ(١).

بَابُ مَنِ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ الإِسْلاَمِ

١٩ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلاَنِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، فَمَنْ أَنْتَ لاَ أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **انْتَسَبَ رَجُلاَنِ عَلَىٰ عَهْدِ مُوسَىٰ عليه السلام، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، حَتَّىٰ عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ لاَ أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، ابْنُ الإِسْلاَمِ. قَالَ: فَأَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَىٰ مُوسَىٰ عليه السلام: أَنَّ هَذَيْنِ المُنْتَسِبَيْنِ، أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا المُنْتَمِي أَوِ المُنْتَسِبُ إِلَىٰ تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا المُنْتَسِبُ إِلَىٰ اثْنَيْنِ فِي الجَنَّةِ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الجَنَّةِ**(٢).

بَابُ مَنْ أَسْلَمَ كَارِهًا

٢٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: **أَسْلِمْ**. قَالَ:

---

(١) رواه أحمد (١٦١٦٢)، وصححه ابن حبان (٥٩٥٦)، والحاكم (١/٣٤)، وقال الدارقطني في الإلزامات (٩٥): يلزم البخاري ومسلماً إخراجه. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٠٨): رجاله رجال الصحيح.
(٢) رواه أحمد (٢١٥٦٨)، واختاره الضياء (١٢٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٨٨): رجاله رجال الصحيح، غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد وهو ثقة. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٧٠).

أَجِدُنِي كَارِهًا! قَالَ: أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا[١].

بَابُ مَا جَاءَ فِي بِشَارَةِ أَهْلِ الإِسْلاَمِ

٢١ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **بَشِّرْ هَذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ نَصِيبٌ**[٢].

بَابُ ظُهُورِ الإِسْلاَمِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ

٢٢ ـ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلاَ يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الإِسْلاَمَ، وَذُلاًّ يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الكُفْرَ**. وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ ﵁ يَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي: لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمُ الخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالجِزْيَةُ[٣].

---

(١) رواه أحمد (١٢٢٤٣ ـ ١٣٠٦٦)، واختاره الضياء (١٩٨٩)، وصححه ابن كثير في التفسير (٦٨٣/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٨/٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٣٧٩/٧)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٣٢٩/٢).

(٢) رواه أحمد (٢١٦١١ ـ ٢١٦١٢ ـ ٢١٦١٣ ـ ٢١٦١٤ ـ ٢١٦١٥)، وصححه ابن حبان (٤٠٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣١٨/٣١١/٤)، واختاره الضياء (١١٥٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٤٨/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/١٠): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٣٤٨/٧): رواته ثقات. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٣).

(٣) رواه أحمد (١٧٢٣١)، والطبراني في الكبير (١٢٨٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٣٠/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٧/٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٣٩). وروى أحمد (٢٤٣٣٧)، وابن حبان (٦٦٩٩)، والطبراني (٢٥٥/٢٠)، والحاكم (٤٣٠/٤)، =

بَابٌ: لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ

٢٣ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ﵁، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا أَمْشِي، فَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ مُتَوَجِّهًا، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَخْنَسُ عَنْهُ وَأُعَارِضُهُ، فَرَآنِي، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَتُرَاهُ مُرَائِيًا؟** فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَأَرْسَلَ يَدِي؛ ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ فَجَمَعَهُمَا، وَجَعَلَ يَرْفَعُهُمَا بِحِيَالِ مَنْكِبَيْهِ وَيَضَعُهُمَا، وَيَقُولُ: **عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا** ـ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ـ؛ **فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ الدِّينَ يَغْلِبْهُ**[(١)].

بَابٌ: لاَ يُنَالُ الدِّينُ بِالْمُغَالَبَةِ

٢٤ ـ عَنِ ابْنِ الأَدْرَعِ ﵁، قَالَ: كُنْتُ أَحْرُسُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَرَآنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا، فَمَرَرْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ يُصَلِّي يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًا!** قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُصَلِّي، يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ؟ قَالَ: فَرَفَضَ يَدِي ثُمَّ قَالَ: **إِنَّكُمْ، لَنْ تَنَالُوا هَذَا الأَمْرَ بِالْمُغَالَبَةِ**. قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ـ وَأَنَا أَحْرُسُهُ ـ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَرَرْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ يُصَلِّي بِالْقُرْآنِ، فَقُلْتُ: عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًا! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **كَلاَّ؛ إِنَّهُ أَوَّابٌ**. قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ[(٢)].

= بنحوه من حديث المقداد ﵁، وصححه ابن حبان، والحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/٨٠٦).

(١) رواه أحمد (٢٠١٠٠) بإسناد صحيح، وصححه الألباني في تخريج كتاب السنة (٩٧)، وروىٰ أحمد بنحوه من حديث بريدة ﵁، وقد صححه ابن خزيمة (١١٧٩)، والحاكم (١/٣١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٦٧): رجاله موثقون. وصححه البوصيري في الإتحاف (١/١١٣)، وحسنه ابن حجر في فتح الباري (١/١١٧).

(٢) رواه أحمد (١٩٢٧٥)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (١/٤٠٠)، قال =

وَفِي حَدِيثِ بُرَيدَةَ ﵁: أَنَّهُ خَرَجَ عِشَاءً فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ المَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ الرَّجُلِ يَقْرَأُ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ ﵁: أَتَقُولُهُ مُرَاءٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لاَ بَلْ مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ، لاَ بَلْ مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ**. فَإِذَا الأَشْعَرِيُّ يَقْرَأُ بِصَوْتٍ لَهُ فِي جَانِبِ المَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الأَشْعَرِيَّ**، أَوْ: **إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ دَاوُدَ**. فَقُلْتُ: أَلاَ أُخْبِرُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَىٰ، فَأَخْبِرْهُ. فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَنْتَ لِي صَدِيقٌ؛ أَخْبَرْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ[1].

بَابُ ظُهُورِ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ

٢٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلاَ كُوَّةٌ لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ، كَائِنًا مَا كَانَ**[2].

بَابٌ: مَنْ طَلَبَ دُنْيَا فَأَصَابَهَا فَهِيَ حَظُّهُ

٢٦ ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، فَهَلْ لَهُ فِي ذَلِكَ؟ ـ يَعْنِي: مِنْ أَجْرٍ ـ قَالَ: **إِنَّ أَبَاكَ طَلَبَ أَمْرًا فَأَصَابَهُ**[3].

= الهيثمي في المجمع (٩/٣٧٢): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في المطالب (١٢/٣٧٢)، وقال الشوكاني في در السحابة (٣٩٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٠٩).

(١) رواه أحمد (٢٢٤٤٢) بإسناد صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٦١): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/١٤٨٣).

(٢) رواه أحمد (١١٤٠٠)، وصححه ابن حبان (٥٦٧٨)، والحاكم (٤/٣١٤)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٨).

(٣) رواه أحمد (١٨٥٥١ ـ ١٨٥٥٢ ـ ١٩٦٨٤ ـ ١٩٦٩٦)، وصححه ابن حبان (٣٣٢)، ورواه الطبراني في الكبير (١٧/٢٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٣): رجاله ثقات. وصححه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (١/١٩٥)، =

بَابُ مَثَلِ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلِ الإِيمَانِ

٢٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **مَثَلُ المُؤْمِنِ وَمَثَلُ الإِيمَانِ كَمَثَلِ الفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ: يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ المُؤْمِنَ يَسْهُو، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ الإِيمَانِ، فَأَطْعِمُوا طَعَامَكُمُ الأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ المُؤْمِنِينَ**[١].

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِتَقْوَى اللهِ ﷻ

٢٨ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ اليَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوصِيهِ، وَمُعَاذٌ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: **يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ عَسَىٰ أَنْ لاَ تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، أَوْ لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي هَذَا، أَوْ قَبْرِي!** فَبَكَىٰ مُعَاذٌ جَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ ثُمَّ التَفَتَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ نَحْوَ المَدِينَةِ، فَقَالَ: **إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِي المُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا؛ وَحَيْثُ كَانُوا**[٢].

٢٩ ـ عَنْ حَرْمَلَةَ العَنْبَرِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْصِنِي. قَالَ: **اتَّقِ اللَّهَ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسِ قَوْمٍ**

= وأحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٥٠٧).

(١) رواه أحمد (١١٥١٠ ـ ١١٧٠٣ ـ ١١٧٠٤)، وصححه ابن حبان (٦١٦)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١١٩) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٤): رجاله رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبد اللَّه بن الوليد التميمي وكلاهما ثقة. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/١٧١).

(٢) رواه أحمد (٢٢٤٧٦)، وصححه ابن حبان (٦٤٧)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٤٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥): روي بإسنادين ورجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد وعاصم بن حميد وهما ثقتان. وقال البوصيري في الإتحاف (إتحاف/٤٠٤٤): رجاله ثقات. وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٥١٥٥).

فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ فَأْتِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا تَكْرَهُ فَاتْرُكْهُ(١).

٣٠ ـ عَنْ عَقِيلٍ السُّلَمِيِّ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ فَقَالَ: أَوْصِنِي. فَقَالَ: سَأَلْتَ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِكَ، فَقَالَ: **أُوصِيكَ بِتَقْوَىٰ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالجِهَادِ؛ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الإِسْلاَمِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلاوَةِ القُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ، وَذِكْرُكَ فِي الأَرْضِ**(٢).

بَابُ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ

٣١ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، فَكَانَ فِيمَا حَفِظْتُ عَنْهُ أَنْ قَالَ: **إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْئًا اتِّقَاءَ اللَّهِ ﷻ إِلاَّ آتَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ**(٣).

بَابُ نَبْذِ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ

٣٢ ـ عَنْ جَارٍ لِخَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ﵂: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لِخَدِيجَةَ: **أَيْ خَدِيجَةُ، وَاللَّهِ لاَ أَعْبُدُ اللاَّتَ والعُزَّىٰ، وَاللَّهِ لاَ أَعْبُدُ أَبَدًا**. قَالَ: فَتَقُولُ خَدِيجَةُ: خَلِّ اللاَّتَ، خَلِّ العُزَّىٰ. قَالَ: كَانَتْ صَنَمَهُمُ

---

(١) رواه أحمد (١٩٠٢٢)، والطبراني في الكبير (٣٤٧٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢١٨): رجاله ثقات وصححه البوصيري في الإتحاف (٣/٤١٠).

(٢) رواه أحمد (١١٩٥٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢١٨): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٥٥). وله شاهد من حديث أبي ذر ﵁ أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٦١).

(٣) رواه أحمد (٢١٠٧٠)، والبيهقي في الكبرىٰ (٥/٣٣٥)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٧٩)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٧/٤٥٢)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٤٢٨)، ومحمد الغزي في إتقان ما يحسن (٢/٤٩٤): رجاله رجال الصحيح.

الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ ثُمَّ يَضْطَجِعُونَ[(١)].

بَابُ إِزَالَةِ مَشَاهِدِ الشِّرْكِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا

٣٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ أَتَيْنَا الكَعْبَةَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اجْلِسْ**. وَصَعِدَ عَلَىٰ مَنْكِبَيَّ، فَذَهَبْتُ لأَنْهَضَ بِهِ، فَرَأَىٰ مِنِّي ضَعْفًا، فَنَزَلَ وَجَلَسَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: **اصْعَدْ عَلَىٰ مَنْكِبَيَّ**. فَصَعِدْتُ عَلَىٰ مَنْكِبَيْهِ، فَنَهَضَ بِي، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنِّي لَوْ شِئْتُ لَنِلْتُ أُفُقَ السَّمَاءِ، حَتَّىٰ صَعِدْتُ عَلَىٰ البَيْتِ وَعَلَيْهِ تِمْثَالُ صُفْرٍ أَوْ نُحَاسٍ، فَجَعَلْتُ أُزَاوِلُهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اقْذِفْ بِهِ**. فَقَذَفْتُ بِهِ، فَتَكَسَّرَ كَمَا تَتَكَسَّرُ القَوَارِيرُ، ثُمَّ نَزَلْتُ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَسْتَبِقُ حَتَّىٰ تَوَارَيْنَا بِالبُيُوتِ، خَشْيَةَ أَنْ يَلْقَانَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ[(٢)].

بَابُ عَاقِبَةِ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا

٣٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ ثَلاَثَةٌ: دِيوَانٌ لاَ يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لاَ يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لاَ يَغْفِرُهُ اللَّهُ، فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لاَ يَغْفِرُهُ اللَّهُ: فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾. وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لاَ يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا: فَظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ، أَوْ صَلاَةٍ تَرَكَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لاَ يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا: فَظُلْمُ العِبَادِ بَعْضِهِمْ**

---

(١) رواه أحمد (١٨٢٣٠) بإسناد صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٨): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٦٥٤)، وصححه الحاكم (٢/٣٦٧)، والطبري في مسند علي (٢٣٧)، واختاره الضياء (٧٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٦): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٥٨).

بَعْضًا، القِصَاصُ لاَ مَحَالَةَ[(١)].

بَابُ مَجِيءِ الْوَحْيِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ

٣٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، فَكَانَ كَالمُعْرِضِ عَنْ أَبِي، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَيْ بُنَيَّ، أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ ابْنِ عَمِّكَ كَالمُعْرِضِ عَنِّي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ. قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يُنَاجِيكَ، فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟** قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **فَإِنَّ ذَاكَ جِبْرِيلُ ؑ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ**[(٢)].

بَابُ مُنَاجَاةِ الرَّسُولِ ﷺ لِجِبْرِيلَ ؑ

٣٦ ـ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُنَاجِي جِبْرِيلَ ؑ، فَزَعَمَ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ تَجَنَّبَ أَنْ يَدْنُوَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخَوُّفًا أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ بِي البَارِحَةَ؟** قَالَ: رَأَيْتُكَ تُنَاجِي رَجُلاً، فَخَشِيتُ أَنْ تَكْرَهَ أَنْ أَدْنُوَ مِنْكُمَا. قَالَ: **وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ؟** قَالَ: لاَ. قَالَ: **فَذَلِكَ جِبْرِيلُ ؑ، وَلَوْ سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلاَمَ**. وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ غَيْرِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٢٦٦٧١)، وصححه الحاكم (٤/٥٧٥)، وأحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٥٢٠).

(٢) رواه أحمد (٢٧٢٣) بإسناده صحيح، والطبراني في الكبير (١٠٥٨٤)، والبيهقي في الكبرىٰ (٧/٥٣)، واختاره الضياء (١٢/٣٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٧٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٣٠٥).

(٣) رواه أحمد (١٦٤٧٠) بإسناد صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣١٧): =

بَابُ جُلُوسِ جِبْرِيلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

٣٧ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ﵁، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ جِبْرِيلُ ﵇ جَالِسٌ فِي المَقَاعِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَجَزْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: **هَلْ رَأَيْتَ الَّذِي كَانَ مَعِي؟** قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: **فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلاَمَ**(١).

بَابُ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ جِبْرِيلَ عَلَى صُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ

٣٨ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁: أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **رَأَيْتُ جِبْرِيلَ ﵇ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ، عَلَيْهِ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ، يُنْثَرُ مِنْ رِيشِهِ التَّهَاوِيلُ الدُّرُّ وَاليَاقُوتُ**(٢). وَفِي رِوَايَةٍ: **أَتَانِي جِبْرِيلُ ﵇ فِي خُضْرٍ مُعَلَّقٌ بِهِ الدُّرُّ**(٣).

بَابُ الْهِجْرَةِ وَالْفِرَارِ بِالدِّينِ

٣٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الحَبَشَةِ جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ: النَّجَاشِيَّ؛ أَمِنَّا عَلَىٰ دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لاَ نُؤْذَىٰ، وَلاَ نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، وَفِيهِ: فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ، وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي، وَلاَ فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَمِ؟ قَالَتْ:

= رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه أحمد (٢٤١٦٧)، والطبراني في الكبير (٣٢٢٦)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٢٦٦/٧)، وابن حجر في الإصابة (٢٩٩/١)، والسيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٩١/٢)، وقال الشوكاني في در السحابة (٣٢٧): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٣٩٩٢)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٥٠٠/٢)، وابن حبان، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٨٢/٥)، وجوّده وقواه ابن كثير في التفسير (٤٢٧/٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٤١٥/٧).

(٣) رواه أحمد (٣٩٤٠)، وجوده ابن كثير في التفسير (٤٢٧/٧)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٣١/٥).

فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا المَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ: نَعْبُدُ الأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ المَيْتَةَ، وَنَأْتِي الفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الجِوَارَ، يَأْكُلُ القَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَىٰ ذَلِكَ، حَتَّىٰ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولاً مِنَّا، نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَىٰ اللَّهِ؛ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الجِوَارِ، وَالكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالَ اليَتِيمِ، وَقَذْفِ المُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ ـ قَالَتْ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الإِسْلاَمِ ـ؛ فَصَدَّقْنَاهُ وَآمَنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا، فَعَذَّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا، لِيَرُدُّونَا إِلَىٰ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا وَشَقُّوا عَلَيْنَا وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَىٰ بَلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَىٰ مَنْ سِوَاكَ، وَرَغِبْنَا فِي جِوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لاَ نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا المَلِكُ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَاقْرَأْهُ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ ﴿كٓهيعٓصٓ﴾. قَالَتْ: فَبَكَىٰ ـ وَاللَّهِ ـ النَّجَاشِيُّ حَتَّىٰ أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَاقِفَتُهُ حَتَّىٰ أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلاَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا ـ وَاللَّهِ ـ وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ لَيَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ[1].

---

(١) رواه أحمد (١٧٦٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧): رجاله رجال الصحيح غير إسحاق وقد صرح بالسماع. وصححه أحمد شاكر (٣/١٨٠)، وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٥٧٨).

بَابُ إِسْلاَمِ النَّجَاشِيِّ ﵁

٤٠ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ نَحْوٌ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلاً، وَفِيهِ: فَقَالَ جَعْفَرٌ: أَنَا خَطِيبُكُمُ اليَوْمَ. فَاتَّبَعُوهُ، فَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْجُدْ، فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ لاَ تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ؟ قَالَ: إِنَّا لاَ نَسْجُدُ إِلاَّ لِلَّهِ ﷻ. قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ، وَأَمَرَنَا أَنْ لاَ نَسْجُدَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلَّهِ ﷻ... قَالَ: فَرَفَعَ النَّجاشِيُّ عُودًا مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الحَبَشَةِ وَالقِسِّيسِينَ وَالرُّهْبَانِ، وَاللَّهِ مَا يَزِيدُونَ عَلَىٰ الَّذِي نَقُولُ فِيهِ مَا يَسْوَىٰ هَذَا، مَرْحَبًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ، أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنَّهُ الَّذِي نَجِدُ فِي الإِنْجِيلِ، وَإِنَّهُ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ، انْزِلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، وَاللَّهِ لَوْلاَ مَا أَنَا فِيهِ مِنَ المُلْكِ لأَتَيْتُهُ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا أَحْمِلُ نَعْلَيْهِ وَأُوَضِّئُهُ...، ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﵁ حَتَّىٰ أَدْرَكَ بَدْرًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ[(١)].

بَابُ الشَّفَاعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ

٤١ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **إِنِّي لَقَائِمٌ أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ؛ إِذْ جَاءَنِي عِيسَىٰ فَقَالَ: هَذِهِ الأَنْبِيَاءُ قَدْ جَاءَتْكَ يَا مُحَمَّدُ، يَجْتَمِعُونَ إِلَيْكَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ ﷻ أَنْ يُفَرِّقَ جَمْعَ الأُمَمِ إِلَىٰ حَيْثُ يَشَاءُ اللَّهُ؛ لِغَمِّ مَا هُمْ فِيهِ. وَالخَلْقُ مُلْجَمُونَ فِي العَرَقِ، وَأَمَّا المُؤْمِنُ فَهُوَ عَلَيْهِ كَالزَّكْمَةِ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَيَتَغَشَّاهُ المَوْتُ.** قَالَ: قَالَ ﷺ لِعِيسَىٰ: **انْتَظِرْ حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَيْكَ.** فَذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ قَامَ تَحْتَ العَرْشِ فَلَقِيَ مَا لَمْ يَلْقَ مَلَكٌ مُصْطَفًىٰ وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ ﷻ إِلَىٰ جِبْرِيلَ: **اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ...** قَالَ ﷺ:

(١) رواه أحمد (٤٤٨٦)، وجوّده ابن كثير في البداية والنهاية (٣/٦٧)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٢٢٨).

فَشُفِّعْتُ فِي أُمَّتِي: أَنْ أُخْرِجَ مِنْ كُلِّ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا وَاحِدًا، فَمَا زِلْتُ أَتَرَدَّدُ عَلَىٰ رَبِّي ﷻ فَلاَ أَقُومُ مَقَامًا إِلاَّ شُفِّعْتُ؛ حَتَّىٰ أَعْطَانِي اللَّهُ ﷻ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ مَنْ شَهِدَ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا مُخْلِصًا وَمَاتَ عَلَىٰ ذَلِكَ(١).

بَابُ الشَّفَاعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْخَاصَّةِ

٤٢ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَىٰ تَلٍّ، وَيَكْسُونِي رَبِّي ﷻ حُلَّةً خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لِي، فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَاكَ المَقَامُ المَحْمُودُ(٢).

بَابُ خُرُوجِ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ

٤٣ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ...، فَيَغْتَسِلُونَ فِي نَهَرٍ يُقَالُ لَهُ الحَيَوَانُ، يُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الجَنَّةِ: الجَهَنَّمِيُّونَ، لَوْ ضَافَ أَحَدُهُمْ أَهْلَ الدُّنْيَا لَفَرَشَهُمْ، وَأَطْعَمَهُمْ، وَسَقَاهُمْ، وَلَحَفَهُمْ(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٣٠٢١)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٢/٦١٧)، واختاره الضياء (٢٦٩٥)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٣٢٢): رواته محتج بهم في الصحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٧٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٢٢٠).

(٢) رواه أحمد (١٦٠٢٤)، وصححه وابن حبان (٦٤٧٩)، والحاكم (٢/٣٦٣)، والطبري في التفسير (٩/١/١٨٠)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٦/٢٨٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٥٤): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه أحمد (٤٤٢٣)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٤٨٦)، وابن حبان (٧٤٣٣)، وجوده السيوطي في البدور السافرة (٣٧١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/١٦٠)، والألباني في تخريج كتاب السنة (٨٣٤).

بَابٌ فِي الْمُوجِبَتَيْنِ وَمَنَازِلِ النَّاسِ فِيْ الآخِرَةِ

٤٤ ـ عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: النَّاسُ أَرْبَعَةٌ: مُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمُوَسَّعٌ لَهُ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[1].

بَابُ سَقْيِ الْمَاءِ

٤٥ ـ عَنْ عِيَاضِ بنِ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدِ بنِ عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ مِنْ أَحَدٍ حَيٌّ؟ قَالَ لَهُ مَرَّاتٍ، قَالَ: لَا. قَالَ: فَاسْقِ الْمَاءَ. قَالَ: كَيْفَ أَسْقِيهِ؟ قَالَ: اكْفِهِمْ آلَتَهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَاحْمِلْهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ[2].

بَابٌ: الصِّدْقُ وَحِفْظُ الْفَرْجِ وَغَضُّ الْبَصَرِ مِنَ الإِيمَانِ

٤٦ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ[3].

(١) رواه أحمد (١٨٤٢٠ ـ ١٨٥٥٥ ـ ١٨٥٥٩)، وصححه ابن حبان (٦١٧١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٨٧)، وذكر الدارقطني في الإلزامات أنه يلزم البخاري ومسلماً إخراجه (٩٧).

(٢) رواه أحمد (٢٣٥٩٤ ـ ٢٣٥٩٦)، والطبراني (١٧/٣٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٤): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه أحمد (٢٣٢٠٠)، وصححه ابن حبان (٢٧١)، والحاكم (٤/٣٥٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٧٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الذهبي في المهذب (٥/٢٤٥١): إسناده صالح. وحسنه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (٥٨٠٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٧٠).

بَابُ ذَمِّ الْعِيَافَةِ

٤٧ ـ عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ ﵄ ـ فِي السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّة بِغَيْر حِسَابٍ ولاَ عَذابٍ ـ، وذَكَرَ مِنهُم: **ولاَ يَعتَافُونَ**(١).

(١) رواه أحمد (٢٩٨١) بإسناد صحيح، والبيهقي في الكبرىٰ (٣٤٠/٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٤٤/٤).

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ الاسْتِجْمَارِ إِذَا لَمْ يُوجَدِ الْمَاءُ

٤٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ، فَيُهَرِيقُ المَاءَ، فَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ المَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ! فَيَقُولُ: **وَمَا يُدْرِينِي، لَعَلِّي لاَ أَبْلُغُهُ**[1].

(١) رواه أحمد (٢٦٥٧) بإسناد رجاله ثقات إلا أن فيه ابن لهيعة، لكن الراوي عنه ابن المبارك، وهي رواية صحيحة معتبرة. ورواه الطبراني في الكبير (١٢٩٨٧)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢١٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٦٢٩).

كِتَابُ سُنَنِ الْفِطْرَةِ

بَابُ إِزَالَةِ الأَظْفَارِ

٤٩ ـ عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَ لِي بِذَوْدٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: **إِذَا رَجَعْتَ إِلَىٰ بَيْتِكَ فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلاَ يَعْبِطُوا بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا**[١].

بَابُ إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ وَقَصِّ الشَّارِبِ

٥٠ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَشْيَخَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ بِيضٌ لِحَاهُمْ، فَقَالَ: **يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ**. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَتَسَرْوَلَونَ وَلاَ يَأْتَزِرُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَسَرْوَلُوا وَائْتَزِرُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ**. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَتَخَفَّفُونَ وَلاَ يَنْتَعِلُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **فَتَخَفَّفُوا وَانْتَعِلُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ**[٢].

---

(١) رواه أحمد (١٦٢٠٧) بإسناده رجاله ثقات ما عدا المرجئ بن رجاء اليشكري، وقد وثقه أبو زرعة والدارقطني. ورواه البيهقي في الكبرىٰ (١٤/٨)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٩٩/٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٧).

(٢) رواه أحمد (٢٢٧١٤) بإسناد صحيح، والطبراني في الكبير (٧٩٢٤)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٩٥/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٤/٥): رجاله رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر. وقال الشوكاني في السيل الجرار (١٦٥/١): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧١١٤).

كِتَابُ الصَّلاَةِ

بَابٌ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾

٥١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ! قَالَ: **إِنَّهُ سَيَنْهَاهُ مَا يَقُولُ**[١].

بَابُ فَضْلِ انْتِظَارِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

٥٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **القَاعِدُ يَرْعَىٰ الصَّلاَةَ كَالقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْهِ**[٢].

بَابٌ: مِنْ أَدْعِيَةِ الاسْتِفْتَاحِ

٥٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ ـ وَدَخَلَ الصَّلاَةَ ـ: الحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ السَّمَاءِ. وَسَبَّحَ، وَدَعَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ قَائِلُهُنَّ؟** فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَقَدْ رَأَيْتُ المَلاَئِكَةَ تَلَقَّىٰ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**[٣].

---

(١) رواه أحمد (٩٩٠٩)، وصححه ابن حبان (٢٥٦٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦١): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٨٢).

(٢) رواه أحمد (١٧٧١٢)، وصححه ابن خزيمة (١٤١٠)، وابن حبان (٢٠٣٨)، والحاكم (١/٢١٢)، وذكر المنذري في الترغيب (١/١٦٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال الذهبي في المهذب (٢/٩٩٤): إسناده صالح. وصححه الهيثمي في المجمع (٢/٣٢)، والألباني في صحيح الترغيب (٢٩٨).

(٣) رواه أحمد (٦٧٤٢)، وجوده الهيثمي في المجمع (٢/١٠٨)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٢٢).

بَابُ الإِيجَازِ فِي الصَّلاةِ مَعَ الطُّمَأْنِينَةِ

٥٤ ـ عَنْ حَيَّانَ البَارِقِيِّ، قَالَ: قِيلَ لابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنَّ إِمَامَنَا يُطِيلُ الصَّلاَةَ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَكْعَتَانِ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخفُّ، أَوْ مِثْلُ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاَةِ هَذَا(١).

٥٥ ـ عَنِ ابْنِ لاَسٍ الخُزَاعِيِّ، قَالَ: دَخَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رضي الله عنهما المَسْجِدَ، فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ أَخفَّهُمَا وَأَتَمَّهُمَا، ثُمَّ جَلَسَ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَجَلَسْنَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قُلْنَا لَهُ: لَقَدْ خَفَّفْتَ رَكْعَتَيْكَ هَاتَيْنِ جِدًّا يَا أَبَا اليَقْظَانِ! فَقَالَ: إِنِّي بَادَرْتُ بِهِمَا الشَّيْطَانَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ فِيهِمَا، مَا خَرَمْتُ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٢).

بَابُ قَدْرِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَرْضِ

٥٦ ـ عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلاَتِي؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ: نَعَمْ، وَأَوْجَزُ، وَكَانَ قِيَامُهُ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْمَنَارَةِ وَيَصِلُ إِلَىٰ الصَّفِّ(٣).

بَابُ الطُّمَأْنِينَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٥٧ ـ عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

---

(١) رواه أحمد (٥١٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٧٧): رجاله موثقون. وصححه البوصيري في الإتحاف (٢/١٦٩)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٧/١٠٠).

(٢) رواه أحمد (١٨٦١٣)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (١/٢٣٣)، وصححه ابن حبان (١٨٨٩) من حديث عبد الرحمن بن الحارث عن عمار.

(٣) رواه أحمد (٨٥٤٥)، وجوده الذهبي في المهذب (٢/١٠٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٧٤)، والبوصيري في الإتحاف (٢/٨٢): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/١٨٣).

أَعْطُوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ(١).

٥٨ ـ عَنْ سَمُرَةَ ﵁، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ، وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِزَ(٢).

بَابُ الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ

٥٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: **أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ، وَأَخَوَاتِكُمْ، وَعَمَّاتِكُمْ؟**(٣).

بَابُ الأَمْرِ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٦٠ ـ عَنْ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اجْتَمِعُوا فِي مَسَاجِدِكُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَلْيُؤْذِنُونِي**. فَاجْتَمَعْنَا أَوَّلَ النَّاسِ، فَأَتَيْنَاهُ، فَجَاءَ يَمْشِي مَعَنَا حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَيْنَا، فَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمٌ مِنَّا فَقَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونَهُ مُقْتَصَرٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَهُ مَنْفَذٌ. وَنَحْوًا مِنْ هَذَا،

---

(١) رواه أحمد (٢٠٩٢١)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٢٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١١٧): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٢/٣٥٢): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٦٥).

(٢) رواه أحمد (٢٧٧٠٤)، والطبراني (٦٨٨٣)، والبزار (١٠/٤٣٤). وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٣٤): فيه سعيد بن بشير وفي الاحتجاج به اختلاف. وجاء من طريق آخر رواه الطبراني في الكبير (٧٠٢٠) بِلَفْظِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا فِي الصَّلاةِ، وَرَفَعْنَا مِنْ رُؤُوسِنَا مِنَ السُّجُودِ، أَنْ نَطْمَئِنَّ عَلَىٰ الأَرْضِ جُلُوسًا، وَلا نَسْتَوْفِزَ عَلَىٰ أَطْرَافِ الأَقْدَامِ. حسنه الهيثمي في المجمع (٢/١٣٨). ورواه الحاكم (١/٢٧١) والبيهقي (٢/٢٨١) بِلَفْظِ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَوْفِزَ الرَّجُلُ فِي صَلاتِهِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) رواه أحمد (٢٤٩٩٧ ـ ٢٥٨٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٦٢): رجاله ثقات. والحديث إسناده رجاله رجال البخاري ما عدا إبراهيم بن ميمون، وقد وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن حجر: صدوق. وقد توبع.

فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ، فَتَلاَوَمْنَا وَلاَمَ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقُلْنَا: خَصَّنَا اللَّهُ بِهِ أَنْ أَتَانَا أَوَّلَ النَّاسِ، وَأَنْ فَعَلَ وَفَعَلَ. فَأَتَيْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلاَنٍ، فَكَلَّمْنَاهُ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي مَعَنَا حَتَّىٰ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي كَانَ فِيهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: **إِنَّ الحَمْدَ لِلَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا**. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَأَمَرَنَا، وَكَلَّمَنَا، وَعَلَّمَنَا[1].

بَابُ السُّجُودِ عَلَى أَلْيَتَيِ الْكَفِّ

٦١ ـ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَىٰ أَلِيَتَي الكَفِّ[2].

بَابُ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ

٦٢ ـ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ كَانَ بِالجَابِيَةِ، فَذَكَرَ فَتْحَ بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ لِكَعْبٍ ﷺ: أَيْنَ تُرَىٰ أَنْ أُصَلِّيَ؟ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ الصَّخْرَةِ؛ فَكَانَتِ القُدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ. فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: ضَاهَيْتَ اليَهُودِيَّةَ؛ لاَ، وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَتَقَدَّمَ إِلَىٰ القِبْلَةِ، فَصَلَّىٰ، ثُمَّ جَاءَ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ فَكَنَسَ الكُنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ، وَكَنَسَ النَّاسُ[3].

---

(١) رواه أحمد (١٦١٠٣) بإسناد حسن، والطبراني في الكبير (١٩/١٠٧٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٢٠): رجاله رجال الصحيح غير سهيل بن دراع وقد وثقه ابن حبان. وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٧٣). وأما قوله: وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا. فهو عند الشيخين.

(٢) رواه أحمد (١٨٩٠٣)، وصححه ابن خزيمة (٦٣٩)، وابن حبان (١٩١٥)، والحاكم (١/٢٢٧)، والذهبي في المهذب (٢/٥٥٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٨): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه أحمد (٢٦٧)، واختاره الضياء (٢٤١)، وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٦٠)، وحسنه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/١٣٦).

بَابٌ: لاَ تُصَلُّوا مَرَّتَيْنِ

٦٣ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَالَ الصَّحَابَةُ حِينَ نَامُوا عَنْ صَلاَةِ الفَجْرِ وَصَلَّوا: أَلاَ نُعِيدُهَا فِي وَقْتِهَا مِنَ الغَدِ؟ فَقَالَ: **أَيَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ تبارك وتعالى عَنِ الرِّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ؟**[1].

بَابُ تَخْفِيفِ رَكْعَتَي الْفَجْرِ

٦٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي يُطَوِّلُ صَلاَتَهُ بَيْنَ يَدَيْ صَلاَةِ الفَجْرِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **لاَ تَجْعَلُوا هَذِهِ مِثْلَ صَلاَةِ الظُّهْرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، اجْعَلُوا بَيْنَهُمَا فَصْلاً**[2].

بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ الضُّحَى

٦٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَغَنِمُوا، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ، وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزًى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا إِلَىٰ المَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَىٰ فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزًى، وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكُ رَجْعَةً**[3].

بَابُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى صَلاَةِ الضُّحَى

٦٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: صَلَّيْتُ صَلاَةً كُنْتُ أُصَلِّيهَا عَلَىٰ عَهْدِ

---

(١) رواه أحمد (٢٠٢٨٣)، وصححه ابن خزيمة (٩٩٤)، وابن حبان (٢٦٥٠)، ورواه الدارقطني (١٤٢٦)، والبيهقي (٢/٢١٧)، وجوده ابن تيمية في شرح العمدة (٢٣٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣٣٩٣) بإسناد صحيح، وصححه الحاكم (٣/٤٣١).

(٣) رواه أحمد (٦٧٨٤)، وجوده المنذري في الترغيب (١/٣١٨)، والدمياطي في المتجر الرابح (٧٨)، والبوصيري في الإتحاف (٢/٤٠١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٢٥).

النَّبِيِّ ﷺ، لَوْ أَنَّ أَبِي نُشِرَ فَنَهَانِي عَنْهَا مَا تَرَكْتُهَا[(١)].

بَابُ رَكْعَتَي الْخُرُوجِ مِنَ البَيْتِ

٦٧ ـ عَنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂: مَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَخْرُجُ[(٢)].

بَابُ مَنْ تَنَخَّمَ فِي الْمَسْجِدِ

٦٨ ـ عَنْ سَعْدٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فِي المَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فَتُؤْذِيَهُ[(٣)].

بَابٌ: إِذَا تَأَخَّرَ الإِمَامُ صَلَّى الأَقْرَأُ مِنَ الْحَاضِرِينَ

٦٩ ـ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ القَاسِمِ أَنَّ الوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلاَةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﵁ فَثَوَّبَ بِالصَّلاَةِ، فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ

---

(١) رواه أحمد (٢٥٧١٨)، ومالك (٥٢٠)، وإسناد رجاله ثقات ما عدا والد وكيع ـ وهو الجراح ـ وهو مختلف فيه، وقد أخرج له البخاري في التاريخ.

(٢) رواه أحمد (٢٥٤٢٥)، وصححه ابن حبان (٢٥١٤)، وابن رجب في فتح الباري (٥/٥٤٣). وعند البزار (٨٥٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَخْرَجَ السُّوءِ، وَإِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ السُّوءِ. قَالَ الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٦): رجاله موثقون. وحسنه السيوطي في النكت علىٰ الموضوعات (٧٤)، وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٢٣). وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَىٰ الْبَحْرَيْنِ فِي تِجَارَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ. رواه الطبراني (١٠٤٦٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٦): رجاله موثقون.

(٣) رواه أحمد (١٥٦٢)، وصححه ابن خزيمة (١٣١١)، واختاره الضياء (٩٩١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١١٧): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في الفتح (١/٦١٠)، والعيني في عمدة القاري (٤/٢٢٩).

إِلَيْهِ الوَلِيدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فِيمَا فَعَلْتَ، أَمِ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِنِي أَمْرٌ مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، وَلَمْ أَبْتَدِعْ، وَلَكِنْ أَبَىٰ اللَّهُ ﷻ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظِرَكَ بِصَلاَتِنَا وَأَنْتَ فِي حَاجَتِكَ[1].

بَابُ فَضْلِ الإِشَارَةِ بِالسَّبَّابَةِ

٧٠ ـ عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ﵄ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ، وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَهِيَ أَشَدُّ عَلَىٰ الشَّيْطَانِ مِنَ الحَدِيدِ** ـ يَعْنِي السَّبابةَ ـ[2].

بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمُعَالَجَةِ النَّفْسِ فِيهَا

٧١ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **رَجُلاَنِ مِنْ أُمَّتِي، يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَىٰ الطَّهُورِ وَعَلَيْهِ عُقَدٌ، فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الحِجَابِ: انْظُرُوا إِلَىٰ عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ! مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ**[3].

---

(١) رواه أحمد (٤٣٨٤) بإسناد صحيح، والبيهقي في الكبرىٰ (٣/١٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٢٤): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/١٤٦).

(٢) رواه أحمد (٦١٠٨)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٣٢٥): أنه صحيح أو حسن. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/١٩٤)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٨٧٧).

(٣) رواه أحمد (١٧٧٣٠)، وصححه ابن حبان (١٠٥٢)، ورواه الطبراني في الكبير (١٧/٨٤٣)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٩٨): أنه صحيح أو =

بَابُ مَا يُقَالُ فِي السُّجُودِ

٧٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا فَقَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْهُ بِيَدِهَا، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ وَهُوَ يَقُولُ: رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا(١).

بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ

٧٣ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁ ـ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَةِ ـ، وَفِيهِ: فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ رَاحِلَتَهُ، فَأَنَخْتُهَا، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّىٰ الْعِشَاءَ وَأَنَا عَلَىٰ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّىٰ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً(٢).

بَابُ صَلَاةِ الْوِتْرِ

٧٤ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁: أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ: أَنْ لَا وِتْرَ لِمَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَانْطَلَقَ رِجَالٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ فَأَخْبَرُوهَا؛ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ(٣).

= حسن أو ما قاربهما، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٢٢٩): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في صحيح الموارد (١٤٦).

(١) رواه أحمد (٢٦٣٩٦)، وجوّد إسناده العراقي في تخريج (٤١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٣٠): رجاله ثقات. وقال ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/٩٨): رجاله رجال الصحيح إلا صالح بن سعيد، فلم أجد له ذكرا إلا في ثقات ابن حبان.

(٢) رواه أحمد (١٥٢٩٦)، وصححه ابن خزيمة (١٦٧٤)، وابن حبان (٢٦٢٨)، وحسنه البوصيري في الإتحاف (٥/٢٣٤)، وابن حجر في المطالب العالية (٤/٤١٢).

(٣) رواه أحمد (٢٦٦٩٨)، والبيهقي في الكبرىٰ (٢/٤٧٩)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٩)، والشوكاني في نيل الأوطار (٣/٥٨)، والألباني في إرواء الغليل (٢/١٥٥)، وقال البيهقي في السنن الكبرىٰ (٢/٤٧٩): أصح رواية. وعند الحاكم (١/٣٠٣) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: رُبَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ، وَقَدْ قَامَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

بَابُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْوِتْرِ

٧٥ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ وَهُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ فِيهِمَا: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾، ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[1].

---

(١) رواه أحمد (٢٢٦٧٦ ـ ٢٢٧٤٤)، والطبراني في الكبير (٨٠٦٤)، والبيهقي في الكبرىٰ (٣/٣٣)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (١٢٣٩). وله شاهد من حديث عائشة ﵂. صححه ابن خزيمة (١٠٣٨)، وابن حبان (٢٦٣٥).

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابُ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ

٧٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **إِنَّ فِي الجُمُعَةِ**... قَالَ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قال أَبُو سَلَمَةَ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ. فَأَتَيْتُهُ، فَأَجِدُهُ يُقَوِّمُ عَرَاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَا هَذِهِ العَرَاجِينُ الَّتِي أَرَاكَ تُقَوِّمُ؟ قَالَ: هَذِهِ عَرَاجِينُ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بَرَكَةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهَا وَيَتَخَصَّرُ بِهَا، فَكُنَّا نُقَوِّمُهَا وَنَأْتِيهِ بِهَا. قَالَ: ثُمَّ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَلاَةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ بَرَقَتْ بَرْقَةٌ، فَرَأَىٰ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ، فَقَالَ: **مَا السُّرَىٰ يَا قَتَادَةُ؟** قَالَ: عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ شَاهِدَ الصَّلاَةِ قَلِيلٌ؛ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْهَدَهَا. قَالَ: **فَإِذَا صَلَّيْتَ فَاثْبُتْ حَتَّىٰ أَمُرَّ بِكَ**. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَعْطَاهُ العُرْجُونَ، وَقَالَ: **خُذْ هَذَا؛ فَسَيُضِيءُ أَمَامَكَ عَشْرًا، وَخَلْفَكَ عَشْرًا، فَإِذَا دَخَلْتَ البَيْتَ وَتَرَاءَيْتَ سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ البَيْتِ فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ**. قَالَ: فَفَعَلَ، فَنَحْنُ نُحِبُّ هَذِهِ العَرَاجِينَ لِذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: **إِنِّي كُنْتُ قَدْ أُعْلِمْتُهَا ثُمَّ أُنْسِيتُهَا كَمَا أُنْسِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ**. ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ ﷺ[1].

---

(١) رواه أحمد (١١٨٠٣)، وصححه ابن خزيمة (١٦٦٠)، وابن العراقي في طرح التثريب (٣/٢١٤)، وجوده ابن رجب في فتح الباري (٢/٥٤٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٦٩): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٩٤).

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الْجُمُعَةِ

٧٧ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الكِتَابَ، وَاللَّبَنَ**. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُ الكِتَابِ؟ قَالَ: **يَتَعَلَّمُهُ المُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا**. فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: **أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبَنَ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الجَمَاعَاتِ، وَيَتْرُكُونَ الجُمُعَاتِ**[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (١٧٥٩١)، والطبراني في الكبير (٨١٥/١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٧٤/٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٧٨).

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٧٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ، تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ**(١).

بَابُ فَضْلِ الْخُرُوجِ مَعَ الْجَنَازَةِ

٧٩ ـ عَنْ مُعَاذٍ ﵁، قَالَ: عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ، مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللَّهِ: **مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَىٰ إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلَمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ**(٢).

بَابُ تَذَكُّرِ الْمَوْتِ

٨٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا ابْنَ آدَمَ، اعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَىٰ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مَعَ الْمَوْتَىٰ**(٣).

بَابٌ: الْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ

٨١ ـ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا**

---

(١) رواه أحمد (١٠٧٩٦ ـ ١٠٨٧٧ ـ ١١٠٥٣)، وصححه ابن حبان (٢٩٥٥)، ورواه البيهقي في الكبرىٰ (٣/٣٧٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٥٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الذهبي في المهذب (٣/١٣١١): إسناده صالح. وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٢٥٢٠)، وصححه ابن خزيمة (١٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢)، والحاكم (١/٢١٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٥٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٠٧): رجال أحمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وحديثه حسن.

(٣) رواه أحمد (٨٦٤٠)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/١٤٨).

ابْنُ آدَمَ: المَوْتُ، والمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ المَالِ، وَقِلَّةُ المَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ[1].

بَابٌ: لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ أَشَدَّ مِنَ الْمَوْتِ

٨٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُذْ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، ثُمَّ إِنَّ المَوْتَ لأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ[2].

بَابُ تَغْلِيبِ الرَّجَاءِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٨٣ ـ عَنْ أُمِّ ذَرٍّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا ذَرٍّ ﷺ الوَفَاةُ بَكَيْتُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَتْ: وَمَا لِي لاَ أَبْكِي وَأَنْتَ تَمُوتُ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، وَلاَ يَدَ لِي بِدَفْنِكَ، وَلَيْسَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسَعُكَ، فَأُكَفِّنَكَ فِيهِ؟ قَالَ: فَلاَ تَبْكِي، وَأَبْشِرِي؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ المُؤْمِنِينَ. وَلَيْسَ مِنْ أُولَئِكَ النَّفَرِ أَحَدٌ إِلاَّ وَقَدْ مَاتَ فِي قَرْيَةٍ أَوْ جَمَاعَةٍ، وَإِنِّي أَنَا الَّذِي أَمُوتُ بِفَلاَةٍ، وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَلاَ كُذِبْتُ[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٤١١٤)، وقال المنذري في الترغيب (٤/١٤٧): روي بإسنادين رواة أحدهما محتج بهم في الصحيح ومحمود له رؤية، ولم يصح له سماع فيما أرىٰ. وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٣٣٠)، والهيثمي في المجمع (٢/٣٢٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٦)، وقال ابن حجر في التقريب (٦٥١٧): عن محمود بن لبيد: صحابي صغير، وجُلّ روايته عن الصحابة. وصححه السيوطي في شرح الصدور (٣٥).

(٢) رواه أحمد (١٢٧٦١)، وجوده المنذري في الترغيب (٤/٢٩٤)، والهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٧)، السيوطي في البدور السافرة (٩٢)، والهيتمي في الزواجر (٢/٢٤١).

(٣) رواه أحمد (٢١٧٦٩)، وصححه ابن حبان (٦٦٧١)، والحاكم (٣/٣٤٥)، =

بَابُ تَجْمِيرِ الْمَيِّتِ

٨٤ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلاثًا[(١)].

بَابُ الاسْتِغْفَارِ وَالصَّلاةِ عَلَى الْمَيِّتِ

٨٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنَّا نُؤْذِنُهُ لِمَنْ حُضِرَ مِنْ مَوْتَانَا؛ فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، فَيَحْضُرُهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رُبَّمَا حَبَسَهُ الحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ لاَ نُؤْذِنَهُ بِالمَيِّتِ حَتَّىٰ يَمُوتَ، فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا المَيِّتُ آذَنَّاهُ بِهِ فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّىٰ عَلَيْهِ؛ ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ انْتَظَرَ شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ، فَكُنَّا عَلَىٰ ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَىٰ، فَقُلْنَا: أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَىٰ بَيْتِهِ، وَلاَ نُشْخِصَهُ، وَلا نُعَنِّيَهُ. قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكَانَ الأَمْرُ[(٢)].

بَابُ مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ

٨٦ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ: أَنَّه رَأَىٰ رَجُلاً تَعَزَّىٰ بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ، افْتَخَرَ بِأَبِيهِ، فَأَعَضَّهُ بِأَبِيهِ وَلَمْ يُكَنِّهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنِّي قَدْ أَرَىٰ الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لاَ أَسْتَطِيعُ إِلاَّ ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= وقال المنذري في الترغيب (٤/١٨٧)، والهيثمي في المجمع (٩/٣٣٤): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه أحمد (١٤٧٦٤)، وصححه ابن حبان (٣٠٣١)، والحاكم (١/٣٥٥)، والنووي في المجموع (٥/١٩٦)، والألباني في صحيح الجامع (٢٧٨).

(٢) رواه أحمد (١١٨٠٧)، وصححه ابن حبان (٣٠٠٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٥٧/٣٦٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩): رجاله ثقات.

يَقُولُ: مَنْ تَعَزَّىٰ بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ وَلاَ تَكْنُوا[١].

بَابُ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

٨٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ فَتَّانَ القُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمُ اليَوْمَ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: بِفِيهِ الحَجَرُ[٢].

(١) رواه أحمد (٢١٦٢٥ ـ ٢١٦٢٧)، وصححه ابن حبان (٣١٥٣)، ورواه الطبراني في الكبير (٥٣٢)، واختاره الضياء (١٢٤٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٤٠٤)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٤٨٢٨).

(٢) رواه أحمد (٦٧١٤)، وصححه ابن حبان (٣١١٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٥٠): رجال أحمد رجال الصحيح. وصححه العيني في عمدة القاري (٨/٢١١)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٠٦).

كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾

٨٨ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أُنْفِقُ، وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ؛ فَإِنَّهَا طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ والجَارِ والمِسْكِينِ**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِلْ لِي. قَالَ: **فَآتِ ذَا القُرْبَىٰ حَقَّهُ، والمِسْكِينَ، وَابْنَ السَّبِيلِ، وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا**. فَقَالَ: حَسْبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إِلَىٰ رَسُولِكَ، فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهَا إِلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نَعَمْ، إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَىٰ رَسُولِي فَقَدْ بَرِئْتَ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِثْمُهَا عَلَىٰ مَنْ بَدَّلَهَا**(١).

بَابٌ: مَا هِيَ صَدَقَةُ الْخَيْلِ؟

٨٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ للإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ. فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يُرْبَطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَعَلَفُهُ، وَرَوْثُهُ، وَبَوْلُهُ** ـ وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ ـ، **وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَالَّذِي يُقَامَرُ أَوْ يُرَاهَنُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الإِنْسَانِ: فَالفَرَسُ يَرْتَبِطُهَا الإِنْسَانُ، يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا؛ فَهِيَ تَسْتُرُ مِنْ فَقْرٍ**(٢).

---

(١) رواه أحمد (١٢٥٨٩)، وصححه الحاكم (٢/٣٦٠)، والبيهقي في الكبرىٰ (٤/٩٧)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣)، والهيثمي في المجمع (٣/٦٦): رجاله رجال الصحيح. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (١٠١).

(٢) رواه أحمد (٣٨٣٣)، والطبراني في الكبير (٣٧٠٧)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٠/٢٠)، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٣٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٦٣): رجاله ثقات فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح. وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٥٠٨).

بَابُ جَمْعِ الصَّدَقَاتِ

٩٠ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: أَكْثَرُ مَا عَلِمْتُ أُتِيَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَالِ بِخَرِيطَةٍ فِيهَا ثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ(١).

بَابٌ: الصَّدَقَةُ تُغِيظُ الشَّيْطَانَ

٩١ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّىٰ يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَيْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا**(٢).

بَابٌ: الصَّدَقَةُ حِصْنٌ مِنَ الْفِتَنِ

٩٢ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﵁ فَقَالَ: يَا أُمَّهْ، قَدْ خِفْتُ أَنْ يُهْلِكَنِي كَثْرَةُ مَالِي؛ أَنَا أَكْثَرُ قُرَيْشٍ مَالاً! قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، فَأَنْفِقْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لاَ يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أُفَارِقَهُ**. فَخَرَجَ فَلَقِيَ عُمَرَ ﵁ فَأَخْبَرَهُ، فَجَاءَ عُمَرُ ﵁ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: بِاللَّهِ، مِنْهُمْ أَنَا؟ فَقَالَتْ: لاَ، وَلَنْ أُبْلِيَ أَحَدًا بَعْدَكَ(٣).

---

(١) رواه أحمد (٢٧٢١٦) بإسناد حسن، والطبراني في الكبير (٢٩٩/٢٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٣/١٠): رجاله رجال الصحيح غير موسىٰ بن جبير وهو ثقة.

(٢) رواه أحمد (٢٣٤٢٨)، وصححه ابن خزيمة (٢٤٥٧)، والحاكم (٤١٧/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٦٢/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال الهيثمي في المجمع (١١٢/٣)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٣٤٦/٢): أنه صحيح أو حسن، وقال البوصيري في الإتحاف (٣٧/٣): رجاله ثقات.

(٣) رواه أحمد (٢٧١٣٢)، والطبراني في الكبير (٩٤١/٢٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٧٥/٩)، والبوصيري في الإتحاف (٣٨/٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٨٢).

بَابٌ: كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ

٩٣ ـ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ﵁ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّىٰ يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ**. أَوْ قَالَ: **يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ**. قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الخَيْرِ لاَ يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلاَّ تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ كَعْكَةً، أَوْ بَصَلَةً، أَوْ كَذَا[١].

بَابٌ: مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى

٩٤ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يُسْمِعَانِ أَهْلَ الأَرْضِ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَىٰ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ**[٢].

---

(١) رواه أحمد (١٧٦٠٦)، وصححه ابن خزيمة (٢٤٣١)، وابن حبان (٣٣١٠)، والحاكم (٤١٦/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٦١/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٣٣٣/١): أنه صححه بعض أهل العلم.

(٢) رواه أحمد (٢٢١٣٥)، وصححه ابن حبان (٣٣٢٩)، والحاكم (٤٤٥/٢)، والمنذري في الترغيب (١٢/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٨/١٠): رجاله رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع وهو ثقة.

كِتَابُ الصِّيَامِ

بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ

٩٥ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الصِّيَامُ؟ قَالَ: **قَرْضٌ مَجْزِيٌّ**، ـ وَفِي رِوَايَةٍ: **وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ** ـ. قُلْتُ: فَأَيُّ الأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوَّلَ؟ قَالَ: آدَمُ. قُلْتُ: أَوَنَبِيٌّ كَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **نَعَمْ، نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ**(١).

بَابُ الأَخْذِ بِالرُّخْصَةِ فِي الصِّيَامِ وَغَيْرِهِ

٩٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَىٰ مَعْصِيَتُهُ**(٢).

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْوِصَالِ وَحِكْمَتِهِ

٩٧ ـ عَنْ لَيْلَىٰ امْرَأَةِ بَشِيرٍ ﵄، قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمَيْنِ مُوَاصِلَةً، فَمَنَعَنِي بَشِيرٌ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْهُ، وَقَالَ: **يَفْعَلُ ذَلِكَ النَّصَارَىٰ، وَلَكِنْ صُومُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﷻ، وَأَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَىٰ اللَّيْلِ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَأَفْطِرُوا**(٣).

---

(١) رواه أحمد (٢١٩٤٧ ـ ٢١٩٥٣) بإسناد عند أحمد رجاله ثقات ما عدا المسعودي، وقد توبع. وصححه ابن حبان (٣٦١).

(٢) رواه أحمد (٥٩٧١ ـ ٥٩٧٩)، وصححه ابن خزيمة (٩٥٠)، وابن حبان (٢٧٤٢)، والمنذري في الترغيب (١/١٤٧)، وجوده النووي في الخلاصة (٢/٧٢٩)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج أنه صحيح أو حسن (١/٤٧٨)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٣/١٦٥) وقال: رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٣/١٥٥): رجاله ثقات. وعند ابن حبان بِلَفْظِ: كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ.

(٣) رواه أحمد (٢٢٣٧٤)، والطبراني في الكبير (١٢٣١)، وصحح ابن حجر في الفتح إسناده إلىٰ ليلىٰ (٤/٢٣٩). وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٦١): =

بَابُ مَا قِيلَ فِي صِيَامِ الدَّهْرِ

٩٨ ـ عَن أَبِي مُوسَىٰ الأشعَرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا**. وَقَبَضَ كَفَّهُ[1].

بَابٌ: مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ

٩٩ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الأَحَدِ أَكْثَرَ مِمَّا يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ، وَيَقُولُ: **إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدِ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُخَالِفَهُمْ**[2].

بَابُ عَدَدِ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ

١٠٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ: **إِنَّهَا لَيْلَةُ سَابِعَةٍ، أَوْ تَاسِعَةٍ وَعِشْرِينَ، إِنَّ المَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الحَصَىٰ**[3].

= ليلىٰ امرأة بشير لم أجد من خرجها وبقية رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في جلباب المرأة (١٧٧).

(١) رواه أحمد (٢٠٠٢٧)، وصححه ابن خزيمة (٢١٥٤)، وابن حبان (٣٥٨٤)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج أنه صحيح أو حسن (١١٥/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٣): رجاله رجال الصحيح. ووافقه الشوكاني في الدراري المضية (١٨٠).

(٢) رواه أحمد (٢٧٣٩٢)، وصححه ابن خزيمة (٢١٦٧)، وابن حبان (٣٦٤٦)، والحاكم (٤٣٦/١)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٢٦٦/٤)، وذكر المنذري في الترغيب أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما (١٤٢/٢)، وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٧٨/٢): صححه بعض الحفاظ، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٣): رجاله ثقات.

(٣) رواه أحمد (١٠٨٨٥)، وصححه ابن خزيمة (٢١٩٤)، وقال ابن كثير في التفسير (٤٧٠/٨): إسناده لا بأس به، وجوده العراقي في رسالته (ليلة القدر ٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٧٨/٣): رجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (١٢٩/٣).

بَابٌ: فِي أَيِّ شَهْرٍ تَكُونُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟

١٠١ ـ عَنْ أَبِي مَرْثَدٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ ﷺ، قُلْتُ: كُنْتَ سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: أَنَا كُنْتُ أَسْأَلَ النَّاسِ عَنْهَا! قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ: أَفِي رَمَضَانَ هِيَ، أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ مَعَ الأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا فَإِذَا قُبِضُوا رُفِعَتْ، أَمْ هِيَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ[1].

بَابُ قِيَامِ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَعَلاَمَاتِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

١٠٢ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي، مَنْ قَامَهُنَّ ابْتِغَاءَ حِسْبَتِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَهِيَ لَيْلَةُ وِتْرٍ: تِسْعٍ، أَوْ سَبْعٍ، أَوْ خَامِسَةٍ، أَوْ ثَالِثَةٍ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ.** وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ؛ كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ لاَ بَرْدَ فِيهَا وَلاَ حَرَّ، وَلاَ يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَىٰ بِهِ فِيهَا حَتَّىٰ تُصْبِحَ، وَإِنَّ أَمَارَتَهَا أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تَخْرُجُ مُسْتَوِيَةً، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَلاَ يَحِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ**[2].

(١) رواه أحمد (٢١٨٩٩)، وصححه ابن خزيمة (٢١٧٠)، وابن حبان (٣٦٨٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤٣٧/١)، وقال ابن حجر في المطالب (١١١٧): إسناده حسن صحيح. وقال العيني في نخب الأفكار (٢٢١/١١): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٣٢٠٨)، وحسنه ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٣/٢٤)، واختاره الضياء (٣٤٢/٨)، وجوده العراقي في رسالته ليلة القدر (٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٧٨/٣)، وابن حجر في الخصال المكفرة (٥٦/١): رجاله ثقات. وجاء من حديث جابر ﷺ بنحو قوله في وصف الليلة عند ابن خزيمة (٢١٩٠) وابن حبان (٣٦٨٨) في صحيحيهما، وفي حديث ابن عباس ﷺ: **تُصْبِحُ الشَّمْسُ يَوْمَهَا حَمْرَاءَ ضَعِيفَةً**. صححه ابن خزيمة (٢٠٤٦)، واختاره الضياء (٤٢٥).

كِتَابُ الْحَجِّ

بَابُ بِرِّ الْحَجِّ

١٠٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: مَا بِرُّ الْحَجِّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ**[(١)].

بَابُ الإِحْرَامِ وَالإِهْلَالِ وَالتَّلْبِيَةِ

١٠٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخِطْمِيٍّ وَأُشْنَانٍ، وَدَهَنَهُ بِشَيْءٍ مِنْ زَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ[(٢)].

بَابُ اسْتِحْبَابِ الإِهْلَالِ بِعُمْرَةٍ مَعَ الْحَجِّ

١٠٥ ـ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ أَسْلَمَ: أَنَّهُ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ مَوَالِيَّ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ أَحُجَّ؟ قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ اعْتَمِرْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ، وَإِنْ شِئْتَ بَعْدَ أَنْ تَحُجَّ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ كَانَ صَرُورَةً فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَعْتَمِرَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. قَالَ: فَسَأَلْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِنَّ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشْفِيكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **أَهِلُّوا**

---

(١) رواه أحمد (١٤٧٠٦)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٦٤). وفي رواية عند الحاكم (٤٨٢/١): **إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه المنذري في الترغيب (١٦٧/٢)، والهيثمي في المجمع (٢١٠/٣)، والهيتمي المكي في الزواجر (٢٠٥/١)، والمباركفوري في تحفة الأحوذي (٢٤٢/٣).

(٢) رواه أحمد (٢٥١٢٨)، والبزار كما في كشف الأستار (١٠٨٣)، والدارقطني (٢٤٥١)، والطبراني في الأوسط (١١٥٠)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢٢٠/٣)، وابن الملقن في خلاصة البدر (٣٥٦/١)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٧٤٧).

يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعُمْرَةٍ فِي حَجٍّ[(١)].

بَابُ وُجُوبِ السَّعْيِ

١٠٦ ـ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي تَجْرَاةَ ﵄، قَالَتْ: دَخَلْنَا دَارَ أَبِي حُسَيْنٍ فِي نِسْوَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا والمَرْوَةِ، وَهُوَ يَسْعَىٰ يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ، وَهُوَ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: **اسْعَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ عَشِيَّةِ عَرَفَةَ

١٠٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **إِنَّ اللَّهَ ﷿ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَىٰ عِبَادِي: أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٢٧١٩١)، وصححه ابن حبان (٣٩٢٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٣/٧٩٢)، وجوده ابن الملقن في شرح البخاري (١١/١٧٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٣٨): رجاله ثقات. وصححه البوصيري في الإتحاف (٣/١٧٥)، والعيني في عمدة القاري (٩/٢٥٣).

(٢) رواه أحمد (٢٨٠١٠ ـ ٢٨٠١١)، وصححه ابن خزيمة (٢٧٦٤)، ورواه الحاكم (٤/٧٠)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد (٢/١٠١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٦٨)، وقواه في الفتح (٣/٥٨٢)، وحسنه العيني في عمدة القاري (٩/٤١٣). وزاد ابن خزيمة والحاكم: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ يَدُورُ الْإِزَارُ حَوْلَ بَطْنِهِ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ بَطْنِهِ وَفَخِذَيْهِ. وأخرجه الدارقطني (٢٥٥٩) من حديث نسوة من بني عبد الدار. حسنه النووي في المجموع (٨/٧٨)، وصححه الذهبي في التنقيح (٢/٤٢)، والمناوي في فيض القدير (٢/٢٤٩).

(٣) رواه أحمد (٧٢١٠)، وقال المنذري في الترغيب (٢/١٩٥): إسناده لا بأس به. وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥٤): رجاله موثوقون. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/٤٢). وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٦٥) من حديث أبي هريرة ﵁. وصححه ابن حبان (٣٨٥٢)، والحاكم (١/٤٦٥). وقد روىٰ أصلَه مسلم من حديث عائشة ﵂. وأخرج مالك (١٢٦٩) من =

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّكُم عَلَىٰ إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»

١٠٨ ـ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَىٰ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ! فَقَالَ: صَدَقُوا؛ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُمِرَ بِالمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ المَسْعَىٰ، فَسَابَقَهُ، فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَىٰ جَمْرَةِ العَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّىٰ ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الجَمْرَةِ الوُسْطَىٰ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، قَالَ: وَثَمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ. وَعَلَىٰ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِي فِيهِ غَيْرُهُ فَاخْلَعْهُ حَتَّىٰ تُكَفِّنَنِي فِيهِ، فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ، فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ۝١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ﴾، فَالتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضَ، أَقْرَنَ، أَعْيَنَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَبِيعُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الكِبَاشِ. قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَىٰ الجَمْرَةِ القُصْوَىٰ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّىٰ ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَىٰ مِنًىٰ، قَالَ: هَذَا مُنَاخُ النَّاسِ ـ وَفِي رِوَايَةٍ: هَذَا مِنًىٰ ـ، ثُمَّ أَتَىٰ بِهِ جَمْعًا، فَقَالَ: هَذَا المَشْعَرُ الحَرَامُ. ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَىٰ عَرَفَةَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لإِبْرَاهِيمَ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ

= حديث طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ وَلاَ أَدْحَرُ وَلاَ أَحْقَرُ وَلاَ أَغْيَظُ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ؛ وَمَا ذَاكَ إِلاَّ لِمَا رَأَىٰ مِنْ تَنَزُّلِ الرَّحْمَةِ وَتَجَاوُزِ اللَّهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ، إِلاَّ مَا أُرِيَ يَوْمَ بَدْرٍ. قِيلَ: وَمَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ رَأَىٰ جِبْرِيلَ يَزَعُ الْمَلاَئِكَةَ. رواه عبد الرزاق (٨١٢٥ ـ ٨٨٣٢)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١/١١٥): مرسل حسن. وقال الزيلعي في تخريج الكشاف (٢/٣٢): مرسل صحيح.

كَانَتْ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الجِبَالُ رُؤُوسَهَا، وَرُفِعَتْ لَهُ القُرَىٰ، فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ. وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: لاَ تَنَالُهُ أَيْدِيهِمْ[1].

بَابٌ: فِي زَمْزَمَ

١٠٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ابْنُ السَّبِيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ**[2].

بَابُ حُرْمَةِ الْمَدِينَةِ

١١٠ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أُمَرَاءِ الفِتْنَةِ قَدِمَ المَدِينَةَ، وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُ جَابِرٍ رضي الله عنه، فَقِيلَ لِجَابِرٍ رضي الله عنه: لَوْ تَنَحَّيْتَ عَنْهُ! فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَنُكِّبَ، فَقَالَ: تَعِسَ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ ابْنَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا: يَا أَبَتِ، وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَقَدْ مَاتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ**[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٧٥١)، والطبراني في الكبير (١٠٦٢٨)، والبيهقي (١٥٤/٥)، واختاره الضياء (٨٠/١١)، وذكر المنذري في الترغيب (١٩٨/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٨): رجاله رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي وهو ثقة. وقال البوصيري في الإتحاف (٢٢١/٣): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٤٧/٤).

(٢) رواه أحمد (١٠٥٥٥)، والبيهقي (١٥٥/٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٢٨/٤): فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات. لكن جاء عند البيهقي التصريح باسمه وهو محمد بن سيرين، وحسنه السيوطي كما في التنوير (٢٥٧/١)، وزاد الطبراني في الصغير (٩١): يعني من زمزم. قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٣): رجاله ثقات. قال الصنعاني في التنوير: هذا مدرج في الحديث، ليس من كلامه ﷺ.

(٣) رواه أحمد (١٥٠٤٦ ـ ١٥٤٥٨)، وقال المنذري في الترغيب (٢١٨/٢)، =

بَابُ تَرْكِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

١١١ ـ عَنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **لَيَسِيرَنَّ الرَّاكِبُ فِي جَنَبَاتِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ**[(١)].

١١٢ ـ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ عَلَىٰ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ مِحْجَنٌ عَلَيْهِ وَسُكْبَةُ يُصَلِّي ـ وَفِي رِوَايَةٍ: يُطِيلُ الصَّلَاةَ ـ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ ـ وَكَانَ فِيهِ مُرَاحٌ ـ لِمِحْجَنٍ: أَلَا تُصَلِّي كَمَا يُصَلِّي هَذَا! فَقَالَ مِحْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَصَعِدَ عَلَىٰ أُحُدٍ، فَأَشْرَفَ عَلَىٰ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: **وَيْلُ أُمِّهَا قَرْيَةً يَدَعُهَا أَهْلُهَا خَيْرَ مَا تَكُونُ ـ أَوْ كَأَخْيَرِ مَا تَكُونُ ـ! فَيَأْتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصْلِتًا جَنَاحَيْهِ فَلَا يَدْخُلُهَا**. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي ـ وَفِي رِوَايَةٍ: وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ، وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ ـ، فَقَالَ لِي: **مَنْ هَذَا؟** فَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: **اسْكُتْ! لَا تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكَهُ**. قَالَ: ثُمَّ أَتَىٰ حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَنَفَضَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، قَالَ: **إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ**[(٢)].

= والهيثمي في المجمع (٣/٣٣٠٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه الهيتمي في الزواجر (١/٢٠٦). وقال المناوي في التيسير (٢/٣٩٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حبان (٣٧٣٨) بلفظ: **مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ**. صححه السيوطي كما في التنوير (١٠/٥٥).

(١) رواه أحمد (١٢٦)، وجوده ابن كثير في مسند الفاروق (٢/٦٦٦)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٤/١٨)، والصنعاني في التنوير (١/١٨٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١/٧٨).

(٢) رواه أحمد (١٨٤٩٦ ـ ١٩٨٣٤)، والطبراني في الكبير ٢٠: (٧٠٤)، وصححه الحاكم (٤/٤٢٧)، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (١/١١١)، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٦٠)، وفي رواية عند الطبراني في =

بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي لاَ يَقْرَبُهَا الدَّجَّالَ

١١٣ ـ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الأَزْدِيِّ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذْكَرُ فِي الدَّجَّالِ. قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **أَنْذَرْتُكُمُ الدَّجَّالَ** ـ ثَلاثًا ـ؛ **فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي...، وَإِنَّهُ يُمْطِرُ المَطَرَ وَلاَ يُنْبِتُ الشَّجَرَ...**، وَفِيهِ: **وَلاَ يَقْرَبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الحَرَامِ، وَمَسْجِدَ المَدِينَةِ، وَمَسْجِدَ الطُّورِ، وَمَسْجِدَ الأَقْصَىٰ**[1].

= الكبير ٢٠: (٧٠٧): **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ رَضِيَ لِهَذِهِ الأُمَّةِ الْيُسْرَ، وَكَرِهَ لَهَا الْعُسْرَ.** قال الهيثمي في المجمع (١٧/٤): رجاله رجال الصحيح. وصححها الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٣٥).

(١) رواه أحمد (٢٤١٧٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٤٦/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٣٤).

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ فَضْلِ النِّكَاحِ

١١٤ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:... **وَلَكَ فِي جِمَاعِكَ زَوْجَتَكَ أَجْرٌ**. قَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: كَيْفَ يَكُونُ لِي أَجْرٌ فِي شَهْوَتِي؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَأَدْرَكَ، وَرَجَوْتَ خَيْرَهُ، فَمَاتَ، أَكُنْتَ تَحْتَسِبُ بِهِ؟** قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: **فَأَنْتَ خَلَقْتَهُ؟** قَالَ: بَلِ اللَّهُ خَلَقَهُ. قَالَ: **فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟** قَالَ: بَلِ اللَّهُ هَدَاهُ. قَالَ: **فَأَنْتَ تَرْزُقُهُ؟** قَالَ: بَلِ اللَّهُ كَانَ يَرْزُقُهُ. قَالَ: **كَذَلِكَ فَضَعْهُ فِي حَلَالِهِ، وَجَنِّبْهُ حَرَامَهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ وَلَكَ أَجْرٌ**[١].

بَابُ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَائِشَةَ وَسَوْدَةَ ﷺ

١١٥ ـ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَيَحْيَىٰ، قَالَا: لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ ﷺ جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ﷺ فقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَزَوَّجُ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ بِكْرًا، وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا. قَالَ: **فَمَنِ الْبِكْرُ؟** قَالَتْ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ إِلَيْكَ: عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: **وَمَنِ الثَّيِّبُ؟** قَالَتْ: سَوْدَةُ ابْنَةُ زَمْعَةَ، قَدْ آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ عَلَىٰ مَا تَقُولُ. قَالَ: **فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيهِمَا عَلَيَّ**. فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ رُومَانَ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ قَالَتْ: وَمَا ذَاكِ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: انْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكِ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ. قَالَ: وَهَلْ تَصْلُحُ لَهُ؟ إِنَّمَا

---

(١) رواه أحمد (٢١٨٨٤)، وصححه ابن حبان (٤١٩٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٥٧٥). وأصله عند مسلم.

هِيَ ابْنَةُ أَخِيهِ. فَرَجَعَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: **ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَقُولِي لَهُ: أَنَا أَخُوكَ وَأَنْتَ أَخِي فِي الإِسْلَامِ، وَابْنَتُكَ تَصْلُحُ لِي**. ثُمَّ خَرَجَتْ، فَدَخَلَتْ عَلَىٰ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْكِ مِنَ الخَيْرِ وَالبَرَكَةِ؟ قَالَتْ: مَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُكِ عَلَيْهِ. قَالَتْ: وَدِدْتُ، ادْخُلِي إِلَىٰ أَبِي، فَاذْكُرِي ذَاكَ لَهُ. وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، قَدْ أَدْرَكَهُ السِّنُّ، قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الحَجِّ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَحَيَّتْهُ بِتَحِيَّةِ الجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ: خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ، قَالَ: فَمَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْطُبُ عَلَيْهِ سَوْدَةَ. قَالَ: كُفْءٌ كَرِيمٌ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكِ؟ قَالَتْ: تُحِبُّ ذَاكَ. قَالَ: ادْعِهَا لِي. فَدَعَيْتُهَا، قَالَ: أَيْ بُنَيَّةُ، إِنَّ هَذِهِ تَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ أَرْسَلَ يَخْطُبُكِ، وَهُوَ كُفْءٌ كَرِيمٌ، أَتُحِبِّينَ أَنْ أُزَوِّجَكِ بِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: ادْعِيهِ لِي. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَهَا أَخُوهَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الحَجِّ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي رَأْسِهِ التُّرَابَ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أَحْثِي فِي رَأْسِي التُّرَابَ؛ أَنْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللّه ﷺ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ فِي السُّنْحِ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَدَخَلَ بَيْتَنَا، فَجَاءَتْنِي أُمِّي، ثُمَّ دَخَلَتْ بِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَىٰ سَرِيرٍ فِي بَيْتِنَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَجْلَسَتْنِي فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُكِ، فَبَارَكَ اللَّهُ لَكِ فِيهِمْ، وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكِ. فَوَثَبَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَخَرَجُوا، وَبَنَىٰ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، مَا نُحِرَتْ عَلَيَّ جَزُورٌ، وَلَا ذُبِحَتْ عَلَيَّ شَاةٌ، حَتَّىٰ أَرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ﵁ بِجَفْنَةٍ، كَانَ يُرْسِلُ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَارَ إِلَىٰ نِسَائه[1].

(١) رواه أحمد (٢٦٤٠٨)، والطبراني في الكبير (٢٣/٥٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٦٧)، وقال ابن كثير في البداية (٣/١٢٩): هذا السياق =

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾

١١٦ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ أُمَّ سُلَيْمٍ تَنْظُرُ إِلَىٰ جَارِيَةٍ، فَقَالَ: **شُمِّي عَوَارِضَهَا، وَانْظُرِي إِلَىٰ عُرْقُوبِهَا**(١).

بَابُ النَّشِيدِ فِي النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ

١١٧ ـ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ؟** قَالَتْ: لاَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ: **هَذِهِ قَيْنَةُ بَنِي فُلاَنٍ؛ تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟** قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَعْطَاهَا طَبَقًا فَغَنَّتْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْخِرَيْهَا**(٢).

بَابٌ: لاَ بُدَّ لِلنِّكَاحِ مِنْ وَلِيمَةٍ

١١٨ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا دَخَلَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُسْطَاطَهُ حَضَرَ نَاسٌ، وَحَضَرْتُ مَعَهُمْ لِيَكُونَ فِيهَا قَسْمٌ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **قُومُوا عَنْ أُمِّكُمْ**. فَلَمَّا كَانَ مِنَ العَشِيِّ حَضَرْنَا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا فِي طَرَفِ رِدَائِهِ نَحْوٌ مِنْ مُدٍّ وَنِصْفٍ مِنْ تَمْرٍ عَجْوَةٍ، فَقَالَ: **كُلُوا مِنْ وَلِيمَةِ أُمِّكُمْ**(٣).

= متصل. وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٨): رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث. وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٢٦٦).

(١) رواه أحمد (١٣٦٢٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٦٦)، ورواه البيهقي (٧/٨٧)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٧/٥٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٩): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (١٥٩٦١)، والطبراني في الكبير (٦٦٨٦)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه الشوكاني في الفتح الرباني (١٠/٥٢٢٩).

(٣) رواه أحمد (١٤٨٠٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٤): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٤/١٣٢): رجال إسناده ثقات.

بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ نَفْسَهَا

١١٩ ـ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ مِمَّنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ[(١)].

بَابٌ: فِيمَنْ نَوَى أَنْ لا يُؤَدِّي صَدَاقَ امْرَأَتِهِ

١٢٠ ـ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَيُّمَا رَجُلٍ أَصْدَقَ امْرَأَةً صَدَاقًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَدَاءَهُ إِلَيْهَا، فَغَرَّهَا بِاللَّهِ، وَاسْتَحَلَّ فَرْجَهَا بِالْبَاطِلِ؛ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ زَانٍ**[(٢)].

بَابُ حُسْنِ الْعَهْدِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

١٢١ ـ عَنْ أَبِي رَافِعٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ فِي بَعْثٍ مَرَّةً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اذْهَبْ فَأْتِنِي بِمَيْمُونَةَ**. فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي فِي الْبَعْثِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَسْتَ تُحِبُّ مَا أُحِبُّ؟** قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَا**؛ فَذَهَبْتُ فَجِئْتُهُ بِهَا[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٢٨٢٦٩)، وقال ابن حجر في الإصابة (٤/٤٦٧): رجاله ثقات. وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٢/٢٣) عن هشام بن عروة، قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ كَانَتْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتِ امْرَأَةً صَالِحَةً.

(٢) رواه أحمد (١٨٤٥٢)، والطبراني في الكبير (٧٣٠١)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (٧/٢٤٢)، واختاره الضياء (٢٥٣٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٧): في إسناد أحمد رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في الصغير (٤٣) من حديث والد ميمون الكُرْدِي. وقال المنذري في الترغيب (٣/٤٨): رواته ثقات، ووافقه الهيثمي في المجمع (٤/١٣٥)، والهيتمي في الزواجر (١/٢٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٨٠٧).

(٣) رواه أحمد (٢٧٨٢٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٢): رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن علي بن أبي رافع وهو ثقة.

بَابُ فَضْلِ طَاعَةِ الزَّوْجِ لِزَوْجِهَا

١٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا صَلَّتِ المَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتِ**[(١)].

(١) رواه أحمد (١٦٨٣)، والطبراني في الأوسط (٨٨٠٥)، وقال المنذري في الترغيب (٩٧/٣): رواته رواة الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن في المتابعات. ووافقه الهيثمي في المجمع (٣٠٩/٤)، وحسنه السخاوي في البلدانيات (١٦١)، والسيوطي في البدور السافرة (٣٩٦). وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ، صححه ابن حبان (٤١٦٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٦٨/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٠٠/٣).

كِتَابُ الطَّلاَقِ

بَابُ عِدَّةِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثًا

١٢٣ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثًا، وَلِلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا؟ قَالَ: هِيَ لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثًا، وَلِلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا[(١)].

---

(١) رواه أحمد (٢١٤٩٦)، والدراقطني (٣٨٠١)، اختاره الضياء (١٢١٣)، وقال ابن حجر في الفتح (٨/٥٢٢): وهذا المرفوع وإن كان لا يخلو شيء من أسانيده عن مقال؛ لكن كثرة طرقه تشعر بأن له أصلاً. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٥): فيه المثنىٰ بن الصباح، وثقه ابن معين.

كِتَابُ الْعِتقِ

بَابُ بَرَكَةِ الْعِتْقِ

١٢٤ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه ـ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه ـ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ النَّبِي ﷺ يُعْجِبُهُ خِدْمَتُهُ، فَقَالَ: **يَا أَبَا بَكْرٍ، أَعْتِقْ سَعْدًا**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مَاهِنٌ غَيْرُهُ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعْتِقْ سَعْدًا؛ أَتَتْك الرِّجَالُ**. يَعْنِي: السَّبْيَ[(١)].

بَابٌ: فِيمَنْ فَرَّ مِنْ عَبِيدِ أَهْلِ الْحَرْبِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَسْلَمَ وَمَوْلاهُ كَافِرٌ

١٢٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْتِقُ مَنْ جَاءَهُ مِنَ الْعَبِيدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا أَسْلَمُوا، وَقَدْ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ رَجُلَيْنِ. وَفِي رِوَايَةٍ: فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (١٧٣٩)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٢/٢١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/١٦٥).

(٢) رواه أحمد (١٩٦٠ ـ ٢١١٢ ـ ٢٢٣٠ ـ ٣٤٠٥)، والطبراني في الكبير (١٢٠٧٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٢٩٥). وأصل الحديث عند الدارمي (٢٥٠٨) بلفظ: خَرَجَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ عَبْدَانِ مِنَ الطَّائِفِ، فَأَعْتَقَهُمَا. وفي حديث أَبِي بَكْرَةَ عند عبد الرزاق في المصنف (٩٦٨٢) والطبراني في الأوسط (٣٢٦٥): أَنَّهُ خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَاصِرُ أَهْلِ الطَّائِفِ بِثَلاثَةٍ وَعِشْرِينَ عَبْدًا، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهُمُ الَّذِينَ يُقَالُ لَهُمُ الْعُتَقَاءُ. قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٨): رجاله رجال الصحيح. وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن المكدام الثقفي عند البيهقي في سننه (٩/٢٢٩)، وفيه: فَلَمَّا قَدِمَ وَفْدُ أَهْلِ الطَّائِفِ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُدَّ عَلَيْنَا رَقِيقَنَا الَّذِينَ أَتَوْكَ. فَقَالَ: **لَا، أُولَئِكَ عُتَقَاءُ اللَّهِ** عز وجل. وَرَدَّ عَلَىٰ كُلِّ رَجُلٍ وَلاءَ عَبْدِهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

بَابٌ: مَنْ مُثِّلَ بِهِ فَهُوَ حُرٌّ

١٢٦ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ مُثِّلَ بِهِ أَوْ حُرِّقَ بِالنَّارِ فَهُوَ حُرٌّ، وَهُوَ مَوْلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**. قَالَ: فَأُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ خُصِيَ، يُقَالُ لَهُ: سَنْدَرٌ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ أَتَىٰ عُمَرَ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ مِصْرَ، فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ ﷺ إِلَىٰ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ: أَنِ اصْنَعْ بِهِ خَيْرًا، أَوِ: احْفَظْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ[1].

---

(١) رواه أحمد (٧٢١٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١٢/٤٦)، وأصله عند أبي داود في قصة الرجل الذي جب مذاكير عبده. وجاء عند الطبراني في الأوسط (٨٦٥٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، بنحوه وفيه: قال الليث: هذا أمر معمول به. صححه الحاكم (٢/٢٣٤)، وحسنه ابن كثير في مسند الفاروق (١/٣٧٢).

كِتَابُ الْبُيُوعِ

بَابُ مَغَبَّةِ الْغِشِّ فِي الْبَيْعِ

١٢٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً حَمَلَ مَعَهُ خَمْرًا فِي سَفِينَةٍ يَبِيعُهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ الخَمْرَ شَابَهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ بَاعَهُ، قَالَ: فَأَخَذَ القِرْدُ الكِيسَ، فَصَعِدَ بِهِ فَوْقَ الدَّقَلِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَطْرَحُ دِينَارًا فِي البَحْرِ، وَدِينَارًا فِي السَّفِينَةِ، حَتَّىٰ قَسَمَهُ[(١)].

بَابُ جَوَازِ تَمْرٍ بِتَمْرٍ مُؤَجَّلاً إِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقَرْضِ وَالإِرْفَاقِ

١٢٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: ابْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الأَعْرَابِ جَزَائِرَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ ـ وَتَمْرُ الذَّخِرَةِ العَجْوَةُ ـ، فَرَجَعَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِهِ، وَالتَمَسَ لَهُ التَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّا قَدِ ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزَائِرَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ، فَالتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ. فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: وَا غَدْرَاهُ! قَالَتْ: فَنَهَمَهُ النَّاسُ، وَقَالُوا: قَاتَلَكَ اللَّهُ! أَيَغْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالاً. ثُمَّ عَادَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّا ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزَائِرَكَ وَنَحْنُ نَظُنُّ أَنَّ عِنْدَنَا مَا سَمَّيْنَا لَكَ، فَالتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ. فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: وَاغَدْرَاهُ! فَنَهَمَهُ النَّاسُ، وَقَالُوا: قَاتَلَكَ اللَّهُ! أَيَغْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالاً. فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، فَلَمَّا رَآهُ لاَ يَفْقَهُ عَنْهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: اذْهَبْ إِلَىٰ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، فَقُلْ لَهَا: رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ لَكِ: إِنْ كَانَ عِنْدَكِ وَسْقٌ مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ فَأَسْلِفِينَاهُ حَتَّىٰ نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) رواه أحمد (٨١٧٠)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٢): لا أعلم في رواته مجروحًا. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١٥/١٩٧).

فَذَهَبَ إِلَيْهَا الرَّجُلُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَابْعَثْ مَنْ يَقْبِضُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: **اذْهَبْ بِهِ فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ**. قَالَ: فَذَهَبَ بِهِ فَأَوْفَاهُ الَّذِي لَهُ، قَالَتْ: فَمَرَّ الأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَوْفَيْتَ، وَأَطْيَبْتَ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أُولَئِكَ خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ: المُوفُونَ المُطِيبُونَ**[1].

بَابُ ذَمِّ رَفْعِ الأَسْعَارِ

١٢٩ ـ عَنِ الحَسَنِ، قَالَ: ثَقُلَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ ﵁، فَدَخَلَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دَمًا؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ. قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ المُسْلِمِينَ؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ. قَالَ: أَجْلِسُونِي. ثُمَّ قَالَ: اسْمَعْ يَا عُبَيْدَ اللَّهِ حَتَّىٰ أُحَدِّثَكَ شَيْئًا لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً وَلاَ مَرَّتَيْنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ المُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ حَقًّا عَلَىٰ اللَّهِ ﷻ أَنْ يُقْعِدَهُ بِعُظْمٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ**. قَالَ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ[2].

---

(١) رواه أحمد (٢٦٩٥٣)، هق (٢٠/٦)، وصححه ابن حزم في المحلىٰ (١١١/٩)، والهيثمي في المجمع (١٤٢/٤). وجاء عند الطبراني في الأوسط (٩٨) من حديث أبي حميد الساعدي ﵁: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ تَمْرَ لَوْنٍ، فَلَمَّا جَاءَ يَتَقَاضَاهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَيْسَ عِنْدَنَا الْيَوْمَ شَيْءٌ، فَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتَ عَنَّا حَتَّىٰ يَاتِيَنَا شَيْءٌ فَنُقْضِيَكَ**. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاغَدْرَاهْ... فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. وأخرجه الضياء من حديث عبد اللَّه بن أبي سفيان (٣٢٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٤٣/٤): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٠٦٣٩)، والطبراني في الكبير (٢١٠/٢٠)، والحاكم (١٢/٢)، والبيهقي (٢٩/٦)، وقال المنذري في الترغيب (٣٧/٣): فيه زيد بن مرة رواته كلهم ثقات معروفون غيره فإني لا أعرفه. وكذا قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٤)، وزيد وثقه الطيالسي وابن معين فالإسناد جيد.

كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ

بَابُ الشَّرْطِ فِي الْمُزَارَعَةِ

١٣٠ ـ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَىٰ أَنْ أَغْرِسَ لَهُمْ خَمْسَمِائَةِ فَسِيلَةٍ، فَإِذَا عَلِقَتْ فَأَنَا حُرٌّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: **اغْرِسْ وَاشْتَرِطْ لَهُمْ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْرِسَ فَآذِنِّي**. قَالَ: فَآذَنْتُهُ، فَجَاءَ، فَجَعَلَ يَغْرِسُ بِيَدِهِ إِلاَّ وَاحِدَةً غَرَسْتُهَا بِيَدَيَّ، فَعَلِقْنَ إِلاَّ الوَاحِدَةَ[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ: فَأَدَّيْتُ النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ الْمَغَازِي، فَقَالَ: **مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمُكَاتَبُ؟** قَالَ: فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: **خُذْ هَذِهِ فَأَدِّ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ**. فَقُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: **خُذْهَا فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ**. قَالَ: فَأَخَذْتُهَا فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ وَعُتِقْتُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَفُتْنِي مَعَهُ مَشْهَدٌ[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٢٤٢٠٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢١٨)، ورواه الطبراني في الكبير (٦٠٦٥)، وذكر ابن دقيق العيد في الإلمام (٢/٦٠٣): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وقواه الذهبي في المهذب (٨/٤٣٤٧)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/٦٠١): أنه صحيح أو حسن. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٩): فيه علي بن زيد وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٤٢٣٤)، والطبراني في الكبير (٦٠٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (١٠/٣٢٢)، قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٣٥): روي بأسانيد، وإسناد الرواية الأولىٰ رجالها رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع، ورجال الرواية الثانية رجالها رجال الصحيح غير عمرو بن أبي قرة الكندي، وهو ثقة. وجوده ابن العراقي في طرح التثريب (٤/٤٢).

بَابُ إِثْمِ مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقٍّ

١٣١ ـ عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَ تُرَابَهَا إِلَىٰ المَحْشَرِ[(١)].

---

(١) رواه أحمد (١٧٨٣٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٧٠)، وصححه ابن حبان (٥١٦٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٧٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه المناوي في التيسير (٢/٣٩٠)، والسيوطي كما في التنوير (١٠/٥٨)، ورجال إسناده ثقات ما عدا أيمن بن ثابت الكوفي، وقد وثقه ابن حبان، وقال أبو داود: لا بأس به. ولفظ ابن حبان: كَلَّفَهُ اللَّهُ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ سَبْعَ أَرَضِينَ، ثُمَّ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَفْصِلَ بَيْنَ الناس.

كِتَابُ الْوَصَايَا وَالنِّحَلِ وَالْهَدَايَا

بَابٌ: لاَ تُرَدُّ الْهَدِيَّةُ

١٣٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَرُدُّوا الهَدِيَّةَ، وَلاَ تَضْرِبُوا المُسْلِمِينَ[(١)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (٣٩١٥)، وصححه ابن حبان (٥٦٠٣)، ورواه الطبراني في الكبير (١٠/١٩٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٩): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٦/١٥٦): رجاله ثقات. وحسنه السيوطي كما في التنوير (١/٣٨١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/٣٢٢).

كِتَابُ الأَيْمَانِ

بَابٌ: حِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَزِيدُهُ الإِسْلاَمُ إِلاَّ شِدَّةً

١٣٣ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **شَهِدْتُ غُلاَمًا مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ المُطَيَّبِينَ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنِّي أَنْكُثُهُ**[(١)].

بَابُ مَنْ قَالَ: أَقْسَمْتُ بِاللهِ، هَلْ يَكُونُ حَالِفًا؟

١٣٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: أَهْدَتْ إِلَيْهَا امْرَأَةٌ تَمْرًا فِي طَبَقٍ، فَأَكَلَتْ بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ، فَقَالَتْ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ إِلاَّ أَكَلْتِ بَقِيَّتَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَبِرِّيهَا؛ فَإِنَّ الإِثْمَ عَلَى المُحَنِّثِ**[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (١٦٧٧ ـ ١٦٩٨)، وصححه ابن حبان (٤٣٧٣)، والحاكم (٢/٢٢٠)، وقال البزار في مسنده (٣/٢١٣): وهذا الإسناد أحسن إسناداً. وصححه ابن جرير في التفسير (٤/٧٧)، واختاره الضياء (٨٤٨)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٢٢٣): رواته ثقات. وصححه السيوطي كما في التنوير (٦/٥١٨)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/١٣٦). وفي رواية عند البزار (١٠٢٤): **شَهِدْتُ حِلْفَ بَنِي هَاشِمٍ، وَزَهْرَةَ، وَتَيْمٍ، فَمَا يَسُرُّنِي أَنِّي نَقَضْتُهُ وَلِيَ حُمْرُ النَّعَمِ، وَلَوْ دُعِيتُ بِهِ الْيَوْمَ لأَجَبْتُ عَلَىٰ أَنْ نَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنَأْخُذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ**. وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه، صححه ابن حبان (٤٣٧٤)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/٥٢٤): وسنده لا بأس به في الشواهد.

(٢) رواه أحمد (٢٥٤٧٥)، والدارقطني (٤٢٢٧)، والبيهقي (١٠/٣٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٨٥): رجاله رجال الصحيح، ووافقه الشوكاني في الدراري المضية (٣١٠)، وقال في النيل (٩/١٢٥): يشهد لصحته الأحاديث في إبرار القسم.

كِتَابُ الدِّيَاتِ

بَابُ حُرْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ

١٣٥ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ اللَّيْثِيِّ ﵁، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ القَائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلاَّ تَعَوُّذًا مِنَ القَتْلِ ـ فَذَكَرَ قِصَّتَهُ ـ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْرَفُ المَسَاءَةُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَبَىٰ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا ـ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ[(١)].

بابٌ: فِيمَنْ أَمَّنَهُ أَحَدٌ عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ

١٣٦ ـ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَمِقِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمَّنَ مُؤْمِنًا عَلَىٰ دَمِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ**[(٢)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾

١٣٧ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَا مِنْ رَجُلٍ يُجْرَحُ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةً فَيَتَصَدَّقُ بِهَا؛ إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ مَا تَصَدَّقَ بِهِ**[(٣)].

(١) رواه أحمد (٢٢٩٢٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٧٢)، والحاكم (١/١٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٩٦): رجاله رجال الصحيح غير بشر بن عاصم الليثي وهو ثقة. وقال أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٥٥٣): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢١٤٣٩ ـ ٢٣١٨٩)، وصححه ابن حبان (٥٩٨٢)، وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢١٥): إسناده صالح. وذكر المنذري في الترغيب أن إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما (٤/٧٨). وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٨٨): رجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٤٠)، وزاد ابن حبان: وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا.

(٣) رواه أحمد (٢٣٢٤٤)، واختاره الضياء (٢٧٩٥)، وقال المنذري في =

وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ تَصَدَّقَ عَنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَّرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ[(١)].

بَابُ دِيَاتِ النَّفْسِ وَالأَعْضَاءِ

١٣٨ ـ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ﷺ، قَالَ: اخْتَلَفَتْ سُيُوفُ المُسْلِمِينَ عَلَىٰ اليَمَانِ أَبِي حُذَيْفَةَ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ـ وَلاَ يَعْرِفُونَهُ ـ، فَقَتَلُوهُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَتَصَدَّقَ حُذَيْفَةُ ﷺ بِدِيَتِهِ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ[(٢)].

= الترغيب: (٣/٢٨٣): رجاله رجال الصحيح. ووافقه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٧٦)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٢/٢٩٩)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٦٨٨).

(١) رواه أحمد (٢٣٢٤٤)، واختارها الضياء (٢٧٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣٠٥): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٤١٢٩)، وصححه الحاكم (٣/٢٢٢)، ورواه البيهقي (٨/١٣١)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/٤٤٤): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن حجر في الدراية (٢/٢٦٦)، ورجاله رجال الصحيح إلا محمد بن إسحاق كما قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٨٩)، وهو مدلس وقد صرح بالتحديث في رواية الحاكم.

بَابٌ: مَتَى يَسْتَقِيدُ الْمَجْرُوحُ؟

١٣٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَىٰ فِي رَجُلٍ طَعَنَ رَجُلاً بِقَرْنٍ فِي رِجْلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِدْنِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ تَعْجَلْ؛ حَتَّىٰ يَبْرَأَ جُرْحُكَ**. قَالَ: فَأَبَىٰ الرَّجُلُ إِلاَّ أَنْ يَسْتَقِيدَ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، فَعَرِجَ المُسْتَقِيدُ، وَبَرَأَ المُسْتَقَادُ مِنْهُ، فَأَتَىٰ المُسْتَقِيدُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرِجْتُ، وَبَرَأَ صَاحِبِي؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَمْ آمُرْكَ أَلاَّ تَسْتَقِيدَ حَتَّىٰ يَبْرَأَ جُرْحُكَ فَعَصَيْتَنِي؟ فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ، وَبَطَلَ جُرْحُكَ**. ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ بَعْدَ الرَّجُلِ الَّذِي عَرِجَ ـ: **مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ أَنْ لاَ يَسْتَقِيدَ حَتَّىٰ تَبْرَأَ جِرَاحَتُهُ، فَإِذَا بَرِئَتْ جِرَاحَتُهُ اسْتَقَادَ**[١].

---

(١) رواه أحمد (٧١٥٥)، والبيهقي (٨/٦٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٩٨): رجاله ثقات. وقال الصنعاني في سبل السلام (٢/٣٤٥): وفي معناه أحاديث تزيده قوة. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١١/٢٠١). وقد جاء عند الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٠٢٨) عن جابر رضي الله عنه مرفوعًا: لَا يُسْتَقَادُ مِنَ الْجُرْحِ حَتَّىٰ يَبْرَأَ. قال ابن عبد الهادي في التنقيح (٤/٤٩٠): إسناده صالح. وجوده ابن التركماني في الجوهر النقي (٨/٦٧).

كِتَابُ الْقَضَاءِ وَالشَّهَادَاتِ

بَابٌ: لَيْسَ الخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ

١٤٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَيْسَ الخَبَرُ كَالمُعَايَنَةِ؛ إِنَّ اللَّهَ عز وجل أَخْبَرَ مُوسَىٰ بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي العِجْلِ، فَلَمْ يُلْقِ الأَلْوَاحَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَىٰ الأَلْوَاحَ؛ فَانْكَسَرَتْ**[1].

بَابٌ: الشَّاهِدُ يَرَى مَا لا يَرَى الغَائِبُ

١٤١ ـ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا بَعَثْتَنِي أَكُونُ كَالسِّكَّةِ المُحْمَاةِ، أَمِ الشَّاهِدُ يَرَىٰ مَا لَا يَرَىٰ الغَائِبُ؟ قَالَ: **الشَّاهِدُ يَرَىٰ مَا لَا يَرَىٰ الغَائِبُ**[2].

---

(١) رواه أحمد (١٨٦٧)، وصححه ابن حبان (٦٢١٣)، والحاكم (٢/٣٢١)، واختاره الضياء (٣٤٣٩)، وصححه ابن الملقن في غاية المأمول (٧٥)، والبدر الزركشي في اللآلئ المنثورة (٧٨)، وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر (٢/١٣٨)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٩/٢٢٧)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٨٤٦)، وقال المناوي في التيسير (٢/٣٢٠): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٦٣٨)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٢٦٨)، وقال ابن كثير في البداية (٥/٢٦٥): رجاله ثقات. وصححه السيوطي كما في التنوير (٦/٥٣٣)، والمناوي في التيسير (٢/٨١). وجاء عند البزار (٦٣٤): قَالَ: كَثُرَ عَلَىٰ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ فِي قِبْطِيٍّ ابْنِ عَمٍّ لَهَا كَانَ يَزُورُهَا، وَيَخْتَلِفُ إِلَيْهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **خُذْ هَذَا السَّيْفَ فَانْطَلِقْ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ عِنْدَهَا فَاقْتُلْهُ**. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَكُونُ فِي أَمْرِكَ...، وفيه: فَأَقْبَلْتُ مُتَوَشِّحَ السَّيْفِ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهَا، فَاخْتَرَطْتُ السَّيْفَ، فَلَمَّا رَآنِي أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ تَخَوَّفَ أَنَّنِي أُرِيدُهُ، فَأَتَىٰ نَخْلَةً فَرَقَىٰ فِيهَا، ثُمَّ رَمَىٰ بِنَفْسِهِ عَلَىٰ قَفَاهُ، ثُمَّ شَغَرَ بِرِجْلِهِ، فَإِذَا بِهِ أَجَبُّ أَمْسَحُ، مَا لَهُ قَلِيلٌ وَلا كَثِيرٌ، فَغَمَدْتُ السَّيْفَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: **الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَصْرِفُ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ**. اختاره الضياء (٦٨٥)، وحسنه ابن حجر في مختصر البزار (١/٦٠٥).

كِتَابُ الضِّيَافَةِ

بَابٌ: لاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يُضِيفُ

١٤٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يُضِيفُ[(١)].

---

(١) رواه أحمد (١٧٦٩١)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٣٤): رجاله رجال الصحيح. وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٨): رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وحديثه حسن. وحسنه السيوطي كما في التنوير (١١/١٤٧)، والمناوي في التيسير (٢/٥٠٠)، وقد ذكر الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٥٦١) أنه رواه عن ابن لهيعة ابن وهب. وحديث ابن لهيعة من رواية عبد اللّه بن وهب صحيح، لأنه روىٰ عنه قبل أن يسوء حفظه.

كِتَابُ الْجِهَادِ

بَابُ النِّيَّةِ الْخَالِصَةِ لِمَنْ أَرَادَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ الله

١٤٣ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الشُّهَدَاءَ فَقَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الفُرُشِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ[١].

بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ الله عز وجل

١٤٤ ـ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الَّذِينَ إِنْ يُلْقَوْا فِي الصَّفِّ يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّىٰ يُقْتَلُوا، أُولَئِكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي الغُرَفِ العُلَىٰ مِنَ الجَنَّةِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ، وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَىٰ عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا فَلاَ حِسَابَ عَلَيْهِ[٢].

بَابٌ: الْجِهَادُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

١٤٥ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ[٣].

---

(١) رواه أحمد (٣٨٤٨)، وجوده ابن حجر في بذل الماعون (١٠٨)، وصححه الشوكاني في الفتح الرباني (١٢/٦٢٣٣).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩١٢)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٢٨٠): رواته ثقات. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (١٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩٥)، والبوصيري في الإتحاف (٥/١٥٩)، والسيوطي في البدور السافرة (١٣٨): رجاله ثقات. وله شاهد عند الطبراني في الأوسط (٤١٣١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. حسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٨١).

(٣) رواه أحمد (٢٢١٧٠)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٧٥)، ورواه البيهقي (٩/٢١)، واختاره الضياء (٢٧٨٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٤١).

بَابُ عَاجِلِ بُشْرَى الْمُجَاهِدِ

١٤٦ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَىٰ عَمْرُو بْنُ الجَمُوحِ رضي الله عنه إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّىٰ أُقْتَلَ، أَمْشِي بِرِجْلِي هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الجَنَّةِ؟ ـ وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرْجَاءَ ـ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نَعَمْ**. فَقُتِلُوا يَوْمَ أُحُدٍ هُوَ وَابْنُ أَخِيهِ وَمَوْلًىٰ لَهُمْ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الجَنَّةِ**. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا وَبِمَوْلاَهُمَا فَجُعِلُوا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ(١).

١٤٧ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ، فَرُبَّمَا قَالَ: **هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟** فَإِذَا رَأَىٰ الرَّجُلُ رُؤْيَا سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ بِهَا وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الجَنَّةُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا قَدْ جِيءَ بِفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ، وَفُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ، حَتَّىٰ عَدَّتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً ـ وَقَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ ذَلِكَ ـ قَالَتْ: فَجِيءَ بِهِمْ، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ، تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُمْ، فَقِيلَ: اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَىٰ نَهْرِ البَيْذَخِ، ـ أَوْ قَالَ: إِلَىٰ نَهْرِ البَيْدَجِ ـ قَالَ: فَغُمِسُوا فِيهِ، فَخَرَجُوا مِنْهُ وُجُوهُهُمْ كَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، ثُمَّ أَتَوْا بِكَرَاسِيَّ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَعَدُوا عَلَيْهَا، وَأُتِيَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا بُسْرَةٌ، فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَمَا يُقَلِّبُونَهَا لِشِقٍّ إِلاَّ أَكَلُوا مِنْ فَاكِهَةٍ مَا أَرَادُوا، وَأَكَلْتُ مَعَهُمْ. قَالَ: فَجَاءَ البَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا، وَأُصِيبَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، حَتَّىٰ عَدَّ الاثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ عَدَّتْهُمُ المَرْأَةُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **عَلَيَّ بِالمَرْأَةِ**، فَجَاءَتْ، قَالَ: **قُصِّي عَلَىٰ**

---

(١) رواه أحمد (٢٢٩٩١)، وحسنه ابن حجر في الفتح (١٧٨/٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٣١٨/٩): رجاله رجال الصحيح غير يحيىٰ بن نصر الأنصاري، وهو ثقة. ووافقه الشوكاني في در السحابة (٣٣٠).

هَذَا رُؤْيَاكِ. فَقَصَّتْ، قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(١)].

بَابُ تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

١٤٨ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ أُحُدٍ: **أَمَا وَاللَّهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِ نُحْصِ الجَبَلِ**. يَعْنِي سَفْحَ الجَبَلِ[(٢)].

بَابُ شَهَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل

١٤٩ ـ عَنِ امْرأَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَافِعًا رُمِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ـ أَوْ يَوْمَ خَيْبَرَ ـ بِسَهْمٍ فِي ثَنْدُوَتِهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْزِعِ السَّهْمَ. قَالَ: **يَا رَافِعُ، إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ والقُطْبَةَ جَمِيعًا، وَإِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ وَتَرَكْتُ القُطْبَةَ؛ وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ**. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلِ انْزِعِ السَّهْمَ وَاتْرُكِ القُطْبَةَ وَاشْهَدْ لِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَنِّي شَهِيدٌ. فَنَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّهْمَ وَتَرَكَ القُطْبَةَ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٢٥٨٠)، وصححه ابن حبان (٦٠٥٤)، واختاره الضياء (١٥٦٥)، وصححه ابن القيم في حادي الأرواح (١٧٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٧٨/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٤٢٥).

(٢) رواه أحمد (١٥٢٥٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٧٦/٢)، وابن الملقن في التوضيح (٣٦٦/١٧)، والعيني في عمدة القاري (١٥٣/١٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٢٦/٦): رجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(٣) رواه أحمد (٢٧٧٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٤٨/٩): فيه امرأة رافع إن كانت صحابية وإلا فإني لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وقد ذكرها ابن حجر في الإصابة، فالحديث حسن، وقد قال الشوكاني في در السحابة (٣٦٤): رجاله ثقات.

بَابٌ: الأُمَنَاءُ هُمُ الشُّهَدَاءُ

١٥٠ ـ عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الخَوْلاَنِيِّ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ الشُّهَدَاءُ، فَذَكَرُوا المَبْطُونَ، والمَطْعُونَ، وَالنُّفَسَاءَ، فَغَضِبَ أَبُو عِنَبَةَ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ نَبِيِّنَا عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **إِنَّ شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ فِي خَلْقِهِ، قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا**[(١)].

بَابُ قِتَالِ الْمَلائِكَةِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ

١٥١ ـ عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِالعَبَّاسِ رضي الله عنه قَدْ أَسَرَهُ، فَقَالَ العَبَّاسُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ هَذَا أَسَرَنِي، أَسَرَنِي رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، أَنْزِعُ مِنْ هَيْئَتِهِ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: **لَقَدْ آزَرَكَ اللَّهُ بِمَلَكٍ كَرِيمٍ**[(٢)].

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ»

١٥٢ ـ عَنْ حُمَيْدِ بنِ هِلاَلٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الطُّفَاوَةِ طَرِيقُهُ عَلَيْنَا، فَأَتَىٰ عَلَىٰ الحَيِّ فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ فِي عِيرٍ لَنَا، فَبِعْنَا بِيَاعَتَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: لأَنْطَلِقَنَّ إِلَىٰ هَذَا الرَّجُلِ فَلآتِيَنَّ مَنْ بَعْدِي بِخَبَرِهِ. فَانْتَهَيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُرِينِي بَيْتًا، قَالَ: **إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِيهِ فَخَرَجَتْ فِي سَرِيَّةٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَتَرَكَتْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ عَنْزًا لَهَا وَصِيصِيَتَهَا ـ كَانَتْ تَنْسِجُ بِهَا ـ، فَفَقَدَتْ عَنْزًا مِنْ غَنَمِهَا وَصِيصِيَتَهَا،**

---

(١) رواه أحمد (١٨٠٦٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٣٠٥): رجاله ثقات. وصححه السيوطي في التنوير (٦/٥١٩)، وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٠٢).

(٢) رواه أحمد (١٨٧٩٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٨٨): رجاله رجال الصحيح ما عدا حارثة بن مضرب، وهو ثقة. وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه بنحوه. أخرجه أحمد (٩٦٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/١٩٣).

فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ قَدْ ضَمِنْتَ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِكَ أَنْ تَحْفَظَ عَلَيْهِ، وَإِنِّي قَدْ فَقَدْتُ عَنْزًا مِنْ غَنَمِي وَصِيصِيَتِي، وَإِنِّي أَنْشُدُكَ عَنْزِي وَصِيصِيَتِي. قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شِدَّةَ مُنَاشَدَتِهَا لِرَبِّهَا ﷻ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَصْبَحَتْ عَنْزُهَا وَمِثْلُهَا، وَصِيصِيَتُهَا وَمِثْلُهَا، وَهَاتِيكَ؛ فَأْتِهَا فَاسْأَلْهَا إِنْ شِئْتَ. قُلْتُ: بَلْ أُصَدِّقُكَ[1].

بَابُ حُرْمَةِ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ

١٥٣ ـ عَنِ أَبِي قَتَادَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَعَدَ عَلَىٰ فِرَاشِ مُغِيبَةٍ قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُعْبَانًا[2].

بَابُ اسْتِحْبَابِ قِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ

١٥٤ ـ عَنِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: لَقِيتُ عَمَّارًا يَوْمَ الْجَمَلِ وَهُوَ يَبُولُ فِي قَرْنٍ، فَقُلْتُ: أُقَاتِلُ مَعَكَ فَأَكُونُ مَعَكَ؟ قَالَ: قَاتِلْ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِكَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٠٩٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٣٥).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٩٥ ـ ٢٣٠٠١)، والطبراني في الكبير (٣٢٧٨)، وحسنه السيوطي كما في التنوير (١٠/٣٦٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٨): فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وعند الطبراني في الكبير (١٤٤١٠) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؓ، رَفَعَهُ: مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَىٰ فِرَاشِ الْمُغِيبَةِ مَثَلُ الَّذِي يَنْهَشُهُ أَسْوَدُ مِنْ أَسَاوِدِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قال المنذري في الترغيب (٣/٢٦٦): رواته ثقات. ووافقه البوصيري في الإتحاف (٤/٧٢)، والهيتمي في الزواجر (٢/١٣٦)، وصححه الألباني في السلسلة الضعيفة موقوفًا (٤٦٣٧).

(٣) رواه أحمد (١٧٨٥٢)، والبزار (١٤٢٩)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٢/١٠٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٩): فيه إسحاق الشيباني لم يضعفه أحد وبقية رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١١٦).

كِتَابُ الْمَغَازِي

بَابُ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٥٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: شَرَىٰ عَلِيٌّ رضي الله عنه نَفْسَهُ؛ لَبِسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يُرْمَىٰ بِالحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يُرْمَىٰ نَبِيُّ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ قَدْ لَفَّ رَاسَهُ فِي الثَّوْبِ لا يُخْرِجُهُ حَتَّىٰ أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَاسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لَلَئِيمٌ! كَانَ صَاحِبُكَ نَرْمِيهِ فَلا يَتَضَوَّرُ، وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدْ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ[1].

بَابُ تَوْدِيعِ الْغُزَاةِ

١٥٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَشَىٰ مَعَهُمْ إِلَىٰ بَقِيعِ الغَرْقَدِ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ، وَقَالَ: **انْطَلِقُوا عَلَىٰ اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعِنْهُمْ**. يَعْنِي النَّفَرَ الَّذِينَ وَجَّهَهُمْ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ[2].

بَابُ عَرْضِ الإِسْلامِ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ قَبْلَ الْقِتَالِ

١٥٧ ـ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما، قَالَتْ: لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي طُوَىٰ قَالَ أَبُو قُحَافَةَ لِابْنَةٍ لَهُ مِنْ أَصْغَرِ وَلَدِهِ: أَيْ بُنَيَّةُ، اظْهَرِي بِي عَلَىٰ أَبِي قُبَيسٍ. قَالَتْ: وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ. قَالَتْ: فَأَشْرَفْتُ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ، مَاذَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ: أَرَىٰ سَوَادًا مُجْتَمِعًا. قَالَ: تِلْكَ الْخَيْلُ. قَالَتْ: وَأَرَىٰ رَجُلًا يَسْعَىٰ بَيْنَ ذَلِكَ السَّوَادِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا. قَالَ:

(١) رواه أحمد (٣١١٩)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٤/٣)، وقال الشوكاني في در السحابة (١٥٣): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٤٢٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٩٨/٢)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢١/١١)، واختاره الضياء (٤٠٣٤)، وصححه البوصيري في الإتحاف (١١٦/٥)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٣٩٢/٧).

يَا بُنَيَّةُ، ذَلِكَ الْوَازِعُ ـ يَعْنِي: الَّذِي يَأْمُرُ الْخَيْلَ وَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهَا ـ، ثُمَّ قَالَتْ: قَدْ وَاللَّهِ انْتَشَرَ السَّوَادُ. فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ إِذاً دَفَعَتِ الْخَيْلُ، فَأَسْرِعِي بِي إِلَىٰ بَيْتِي. فَانْحَطَّتْ بِهِ، وَتَلَقَّاهُ الْخَيْلُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَىٰ بَيْتِهِ، وَفِي عُنُقِ الْجَارِيَةِ طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرِقٍ، فَتَلَقَّاهُ رَجُلٌ فَاقْتَلَعَهُ مِنْ عُنُقِهَا. قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: **هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا آتِيهِ فِيهِ**. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ أَنْتَ إِلَيْهِ. قَالَ: فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: **أَسْلِمْ**. فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ بِيَدِ أُخْتِهِ، فَقَالَ: أَنْشُدُ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ طَوْقَ أُخْتِي! فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: يَا أُخَيَّةُ، احْتَسِبِي طَوْقَكِ[1].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾

١٥٨ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ إِلاَّ أَنْ يُغْزَىٰ أَوْ يُغْزَوْا، فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّىٰ يَنْسَلِخَ[2].

بَابُ مَنْ خَرَجَ كُرْهًا لِحَرْبِ الْمُسْلِمِينَ

١٥٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: **مَنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَأْسِرُوهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا كُرْهًا**[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٦٤١٥)، وصححه ابن حبان (٧٢٠٨)، والحاكم (٣/٤٦)، وابن حجر في الإصابة (٢/٤٦١)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٧٦): رجاله ثقات. وعند الحاكم بلفظ: أَسْلِمْ تَسْلَمْ. وزاد ابن حبان: فَوَاللَّهِ إِنَّ الأَمَانَةَ الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَقَلِيلٌ.

(٢) رواه أحمد (١٤٨٠٧)، وصححه ابن كثير في التفسير (١/٣٣٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٦٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في العجاب (١/٤٧٠).

(٣) رواه أحمد (٦٨٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٨٨): رجاله ثقات. =

بَابٌ: مَتَى كَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرٍ؟

١٦٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَتْ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَيْنَ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ[(١)].

بَابُ حَالِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ

١٦١ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرُ المِقْدَادِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا فِينَا إِلاَّ نَائِمٌ إِلاَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، يُصَلِّي وَيَبْكِي حَتَّىٰ أَصْبَحَ[(٢)].

بَابُ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ فِيهَا

١٦٢ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: صَفَفْنَا يَوْمَ بَدْرٍ فَنَدَرَتْ مِنَّا نَادِرَةٌ أَمَامَ الصَّفِّ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: **مَعِي مَعِي**[(٣)].

بَابٌ: فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ

١٦٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الحُدَيْبِيَةِ قَالَ: **لاَ تُوقِدُوا نَارًا بِلَيْلٍ**. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ قَالَ:

= وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٧٧).

(١) رواه أحمد (٢٢٦٨)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (٤/٥٤). وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة عند مسدد كما في الإتحاف (٤٥٥٩). ومن حديث ابن مسعود عند الطبراني في الكبير (٩٠٧٣).

(٢) رواه أحمد (١٠٣٨)، وصححه ابن خزيمة (٨٩٩)، وابن حبان (٢٢٥٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٩٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في الفتح (١/٦٩١)، والعيني في عمدة القاري (٤/٤١٩).

(٣) رواه أحمد (٢٤٠٥٠)، والطبراني في الكبير (٤/١٧٥)، وحسنه ابن كثير في البداية (٣/٢٧٠)، والهيثمي في المجمع (٦/٧٦)، وفيه ابن لهيعة لكن الراوي عنه عبد اللّه بن المبارك، وهي رواية صالحة معتبرة.

أَوْقِدُوا، وَاصْطَنِعُوا؛ فَإِنَّهُ لاَ يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلاَ مُدَّكُمْ[(١)].

بَابُ مَنْ بَدَا بَعْدَ هِجْرَتِهِ لِعُذْرٍ

١٦٤ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَلَقِيَهُ بُرَيْدَةُ بْنُ الحَصِيبِ رضي الله عنه فَقَالَ: ارْتَدَدْتَ عَنْ هِجْرَتِكَ يَا سَلَمَةُ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنِّي فِي إِذْنٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **ابْدُوا يَا أَسْلَمُ فَتَنَسَّمُوا الرِّيَاحَ وَاسْكُنُوا الشِّعَابَ**. فَقَالُوا: إِنَّا نَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَضُرَّنَا ذَلِكَ فِي هِجْرَتِنَا. قَالَ: **أَنْتُمْ مُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ**[(٢)].

بَابُ الأَنْفَالِ

١٦٥ ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه، كَانَ يَقُولُ: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ ابْنِ عَابِدٍ الْمَرْزُبَانِ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يُؤَدُّوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّىٰ أَلْقَيْتُهُ فِي النَّفْلِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُهُ، قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيُّ، فَسَأَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١١٣٧٨)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٣/٣٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٤٨): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٥٠٧)، وقال السفاريني في شرح المسند (١/٢٧٦): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (١٦٨١٩)، والطبراني في الكبير (٧/٢٤)، وحسنه ابن حجر في الفتح (١٣/٤٥)، ورجاله رجال مسلم كما قال الألباني في الصحيحة (٥/٢٩٧)، ما عدا سعيد بن إياس، وقد توبع بأخيه محمد ابن إياس، وثقه ابن حبان، وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكراه بجرح. وله شاهد عند البخاري بمعناه كما قال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/٦٨).

(٣) رواه أحمد (١٥٦٢٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٩٤): فيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧١)، وله شاهد عند الحاكم (٣/٥٠٤) من حديث الأرقم بن أبي الأرقم بنحوه. صححه الحاكم، واختاره الضياء (١١٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٩٥): رجاله ثقات.

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابُ الْخِلافَةِ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ وَآخِرِهِ

١٦٦ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلاً يَكُفُّ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيُّ فَقَالَ: يَا بَشِيرُ ابْنَ سَعْدٍ، أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الأُمَرَاءِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ. فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةٌ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةً عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ**، ثُمَّ سَكَتَ. قَالَ حَبِيبٌ: فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي صَحَابَتِهِ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بِهَذَا الحَدِيثِ أُذَكِّرُهُ إِيَّاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ ـ يَعْنِي عُمَرَ ـ بَعْدَ المُلْكِ العَاضِّ والجَبْرِيَّةِ. فَأُدْخِلَ كِتَابِي عَلَىٰ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَسُرَّ بِهِ وَأَعْجَبَهُ[(١)].

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي الْوِلايَاتِ

١٦٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **وَيْلٌ لِلأُمَرَاءِ! وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ! وَيْلٌ لِلأُمَنَاءِ! لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثُّرَيَّا، يَتَذَبْذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمِلُوا عَلَىٰ**

---

(١) رواه أحمد (١٨٦٩٧)، والبيهقي (٩٦/١٠)، وصححه العراقي في محجة القرب (١٧٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩١/٥): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٥٣٠٦).

شَيْءٍ[(١)].

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِمَامِ الضَّلاَلَةِ

١٦٨ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامُ ضَلاَلَةٍ، وَمُمَثِّلٌ مِنَ المُمَثِّلِينَ[(٢)].

بَابُ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ وَقَوْلِهِ ﷺ: «الدَّمُ الدَّمُ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ»

١٦٩ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ـ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ العَقَبَةَ وَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا ـ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي حُجَّاجِ قَوْمِنَا مِنَ المُشْرِكِينَ وَقَدْ صَلَّيْنَا وَفَقِهْنَا، وَمَعَنَا البَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: كَبِيرُنَا وَسَيِّدُنَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا لِسَفَرِنَا وَخَرَجْنَا مِنَ المَدِينَةِ قَالَ البَرَاءُ لَنَا: يَا هَؤُلاَءِ؛ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ وَاللَّهِ رَأْيًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي تُوَافِقُونِي عَلَيْهِ أَمْ لاَ؟ قُلْنَا لَهُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَنْ لاَ أَدَعَ هَذِهِ البَنِيَّةَ مِنِّي بِظَهْرٍ ـ يَعْنِي الكَعْبَةَ ـ، وَأَنْ أُصَلِّيَ إِلَيْهَا. فَقُلْنَا: وَاللَّهِ مَا بَلَغَنَا أَنَّ نَبِيَّنَا يُصَلِّي إِلاَّ إِلَىٰ الشَّامِ، وَمَا نُرِيدُ أَنْ نُخَالِفَهُ. فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّي إِلَيْهَا. فَقُلْنَا لَهُ: لَكِنَّا لاَ نَفْعَلُ.

---

(١) رواه أحمد (٨٧٤٧)، وصححه ابن حبان (٤٤٨٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٩١/٤)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٨٤)، وذكر المنذري في الترغيب (١٨٢/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٥)، البوصيري في الإتحاف (٤٦/٥): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٦٥/٣)، وذكر في الفتح (١٦٩/١٣) تصحيح ابن خزيمة له، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (٢٥٨/١٦).

(٢) رواه أحمد (٣٩٤٥)، والطبراني في الكبير (١٠٤٩٧)، وجوده المنذري في الترغيب (١٨٥/٣)، والهيتمي في الزواجر (١١٤/٢)، والشوكاني في الفتح الرباني (٥٤٢٢/١١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (٣٣٣/٥).
وفي رواية عند الطبراني في الكبير (١٠٥١٥) بلفظ: وَإِمَامٌ جَائِرٌ، وَهَؤُلاءِ الْمُصَوِّرُونَ.

فَكُنَّا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ صَلَّيْنَا إِلَىٰ الشَّامِ وَصَلَّىٰ إِلَىٰ الكَعْبَةِ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا مَكَّةَ. قَالَ أَخِي: وَقَدْ كُنَّا عِبْنَا عَلَيْهِ مَا صَنَعَ، وَأَبَىٰ إِلاَّ الإِقَامَةَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، انْطَلِقْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْهُ عَمَّا صَنَعْتُ فِي سَفَرِي هَذَا؛ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ خِلاَفِكُمْ إِيَّايَ فِيهِ. فَخَرَجْنَا نَسْأَلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنَّا لاَ نَعْرِفُهُ؛ لَمْ نَرَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَقِيَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانِهِ؟ قُلْنَا: لاَ. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفَانِ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ عَمَّهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، كَانَ لاَ يَزَالُ يَقْدَمُ عَلَيْنَا تَاجِرًا. قَالَ: فَإِذَا دَخَلْتُمَا المَسْجِدَ فَهُوَ الرَّجُلُ الجَالِسُ مَعَ العَبَّاسِ. قَالَ: فَدَخَلْنَا المَسْجِدَ، فَإِذَا العَبَّاسُ جَالِسٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ جَالِسٌ، فَسَلَّمْنَا ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: **هَلْ تَعْرِفُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَا أَبَا الفَضْلِ**؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا البَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ سَيِّدُ قَوْمِهِ، وَهَذَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْسَىٰ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **الشَّاعِرُ**؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ البَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَهَدَانِي اللَّهُ للإِسْلاَمِ، فَرَأَيْتُ أَنْ لاَ أَجْعَلَ هَذِهِ البَنِيَّةَ مِنِّي بِظَهْرٍ؛ فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّىٰ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَمَاذَا تَرَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **لَقَدْ كُنْتَ عَلَىٰ قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا**. قَالَ: فَرَجَعَ البَرَاءُ إِلَىٰ قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ مَعَنَا إِلَىٰ الشَّامِ، وَأَهْلُهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صَلَّىٰ إِلَىٰ الكَعْبَةِ حَتَّىٰ مَاتَ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا؛ نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ. قَالَ: وَخَرَجْنَا إِلَىٰ الحَجِّ، فَوَاعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ العَقَبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الحَجِّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ: سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَكُنَّا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ المُشْرِكِينَ أَمْرَنَا، فَكَلَّمْنَاهُ، وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرٍ،

إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا، وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرْغَبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطَبًا لِلنَّارِ غَدًا. ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَىٰ الإِسْلاَمِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ مَعَنَا العَقَبَةَ، وَكَانَ نَقِيبًا. قَالَ: فَنِمْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَعَ قَوْمِنَا فِي رِحَالِنَا، حَتَّىٰ إِذَا مَضَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ خَرَجْنَا مِنْ رِحَالِنَا لِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَتَسَلَّلُ مُسْتَخْفِينَ تَسَلُّلَ القَطَا، حَتَّىٰ اجْتَمَعْنَا فِي الشِّعْبِ عِنْدَ العَقَبَةِ وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلاً، وَمَعَنَا امْرَأَتَانِ مِنْ نِسَائِهِمْ: نَسِيبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ أُمُّ عُمَارَةَ ـ إِحْدَىٰ نِسَاءِ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ ـ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ـ إِحْدَىٰ نِسَاءِ بَنِي سَلِمَةَ، وَهِيَ أُمُّ مَنِيعٍ ـ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا بِالشِّعْبِ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّىٰ جَاءَنَا وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ عَمُّهُ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ دِينِ قَوْمِهِ إِلاَّ أَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ وَيَتَوَثَّقُ لَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا كَانَ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَوَّلَ مُتَكَلِّمٍ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الخَزْرَجِ ـ وَكَانَتِ العَرَبُ مِمَّا يُسَمُّونَ هَذَا الحَيَّ مِنَ الأَنْصَارِ الخَزْرَجَ: أَوْسَهَا وَخَزْرَجَهَا ـ، إِنَّ مُحَمَّدًا مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَاهُ مِنْ قَوْمِنَا مِمَّنْ هُوَ عَلَىٰ مِثْلِ رَأْيِنَا فِيهِ، وَهُوَ فِي عِزٍّ مِنْ قَوْمِهِ وَمَنَعَةٍ فِي بَلَدِهِ. فَقُلْنَا: قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ، فَتَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخُذْ لِنَفْسِكَ وَلِرَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ. فَتَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَلاَ وَدَعَا إِلَىٰ اللَّهِ ﷻ، وَرَغَّبَ فِي الإِسْلاَمِ، قَالَ: **أُبَايِعُكُمْ عَلَىٰ أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ**. فَأَخَذَ البَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أُزُرَنَا، فَبَايِعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَنَحْنُ أَهْلُ الحُرُوبِ وَأَهْلُ الحَلْقَةِ؛ وَرِثْنَاهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَاعْتَرَضَ القَوْلَ والبَرَاءُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو الهَيْثَمِ بْنُ التَّيِّهَانِ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرِّجَالِ حِبَالاً، وَإِنَّا قَاطِعُوهَا ـ يَعْنِي العُهُودَ ـ، فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ

تَرْجِعَ إِلَىٰ قَوْمِكَ وَتَدَعَنَا؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: **بَلِ الدَّمُ الدَّمُ، والهَدْمُ الهَدْمُ، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي، أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ، وَأُسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ**. وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا يَكُونُونَ عَلَىٰ قَوْمِهِمْ**. فَأَخْرَجُوا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا، مِنْهُمْ تِسْعَةٌ مِنَ الخَزْرَجِ، وَثَلَاثَةٌ مِنَ الأَوْسِ. وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ عَلَىٰ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ البَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ القَوْمُ، فَلَمَّا بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ الشَّيْطَانُ مِنْ رَأْسِ العَقَبَةِ بأَبعَدِ صَوْتٍ سَمِعْتُهُ قَطُّ: يَا أَهْلَ الجُبَاجِبِ، ـ والجُبَاجِبُ المَنَازِلُ ـ هَلْ لَكُمْ فِي مُذَمَّمٍ وَالصُّبَاةُ مَعَهُ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ حَرْبِكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **هَذَا أَزَبُّ العَقَبَةِ، هَذَا ابْنُ أَزْيَبَ، اسْمَعْ: أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ! أَمَا وَاللَّهِ لأَفْرُغَنَّ لَكَ**. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ارْفَعُوا إِلَىٰ رِحَالِكُمْ**. فَقَالَ لَهُ العَبَّاسُ بْنُ عُبَادَةَ بْنِ نَضْلَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لَئِنْ شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَىٰ أَهْلِ مِنًى غَدًا بِأَسْيَافِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَمْ أُومَرْ بِذَلِكَ**. قَالَ: فَرَجَعْنَا فَنِمْنَا حَتَّىٰ أَصْبَحْنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَتْ عَلَيْنَا جُلَّةُ قُرَيْشٍ حَتَّىٰ جَاءُونَا فِي مَنَازِلِنَا، فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ الخَزْرَجِ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ إِلَىٰ صَاحِبِنَا هَذَا تَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، وَتُبَايِعُونَهُ عَلَىٰ حَرْبِنَا؛ وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنَ العَرَبِ أَحَدٌ أَبْغَضَ إِلَيْنَا أَنْ تَنْشَبَ الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مِنْكُمْ؛ قَالَ: فَانْبَعَثَ مَنْ هُنَالِكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْنَاهُ، وَقَدْ صَدَقُوا؛ لَمْ يَعْلَمُوا مَا كَانَ مِنَّا، وبَعْضُنَا يَنْظُرُ إِلَىٰ بَعْضٍ[1].

---

(١) رواه أحمد (١٦٠٤٠)، وصححه ابن خزيمة (٤٢٢)، وابن حبان (٧٠١١)، وذكر ابن العربي في أحكام القرآن (٢/٥٨٩) أنه ثابت من طرق. وقال الهيثمي في المجمع (٦/٤٥): رجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع.

وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتَّبِعُ الْحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ وَبِمَجَنَّةٍ وَبِعُكَاظٍ، وَمَنَازِلِهِمْ بِمِنًىٰ، يَقولُ: **مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّىٰ أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟** فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَيُؤْوِيهِ، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ يَرْحَلُ مِنْ مُضَر أَوْ مِنَ الْيَمَنِ - أَوْ ذُو رَحِمِهِ -، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ لَا يَفْتِنُكَ! وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ اللَّهِ ﷻ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّىٰ بَعَثَنَا اللَّهُ ﷻ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ، فَيُؤْمِنُ بِهِ، فَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ، فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّىٰ لَا يَبْقَىٰ دَارٌ مِنْ دُورِ يَثْرِبَ إِلَّا فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ بَعَثَنَا اللَّهُ ﷻ فَأْتَمَرْنَا، وَاجْتَمَعْنَا سَبْعُونَ رَجُلًا مِنَّا، فَقُلْنَا: حَتَّىٰ مَتَىٰ نَذَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَدَخَلْنَا حَتَّىٰ قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ عَمُّه الْعَبَّاسُ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي لَا أَدْرِي مَا هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ جَاءوكَ! إِنِّي ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَهْلِ يَثْرِبَ. فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، فَلَمَّا نَظَرَ الْعَبَّاسُ ﷺ فِي وُجُوهِنَا، قَالَ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا أَعْرِفُهُمْ! هَؤُلَاءِ أَحْدَاثٌ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: **تُبَايِعُونِي عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَىٰ النَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَىٰ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَىٰ أَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا تَأْخُذُكُمْ فِيهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ، وَعَلَىٰ أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ يَثْرِبَ، فَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الْجَنَّةُ.** فَقُمْنَا نُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ! إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ، إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعَضَّكُمْ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَىٰ السُّيُوفِ إِذَا مَسَّتْكُمْ، وَعَلَىٰ قَتْلِ خِيَارِكُمْ، وَعَلَىٰ مُفَارَقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً، فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَىٰ اللَّهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ

مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، فَذَرُوهُ، فَهُوَ أَعْذَرُ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: يَا أَسْعَدُ بْنَ زُرَارَةَ، أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ! فَوَاللَّهِ لَا نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلَا نَسْتَقِيلُهَا. فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا، يَأْخُذُ عَلَيْنَا بِشَرْطَةِ الْعَبَّاسِ، وَيُعْطِينَا عَلَىٰ ذَلِكَ الْجَنَّةَ[1].

بَابُ تَجْدِيدِ الْبَيْعَةِ لِمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا

١٧٠ ـ عَنْ أَبِي شَهْمٍ ﷺ، قَالَ: مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ بِالْمَدِينَةِ فَأَخَذْتُ بِكَشْحِهَا، وَأَصْبَحَ الرَّسُولُ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَأَتَيْتُهُ فَلَمْ يُبَايِعْنِي، فَقَالَ: **صَاحِبُ الجُبَيْذَةِ الآنَ؟** قُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَعُودُ، قَالَ: فَبَايَعَنِي[2].

بَابُ مَا جَاءَ فِي قُرَيْشٍ وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الأَمْرِ مَا لَمْ يَعْصُوا

١٧١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ فِيهِمْ إِلاَّ قُرَشِيٌّ، لاَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ صَفْحَةَ وُجُوهِ رِجَالٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وُجُوهِهِمْ يَوْمَئِذٍ! فَذَكَرُوا النِّسَاءَ فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ حَتَّىٰ أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: **أَمَّا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ إِلَيْكُمْ مَنْ يَلْحَاكُمْ كَمَا يُلْحَىٰ هَذَا القَضِيبُ** ـ لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ ـ. ثُمَّ لَحَا قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ

(١) رواه أحمد (١٤٨٧٩)، وصححه ابن حبان (٦٢٧٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٦٢٤)، وقال ابن تيمية في بيان الدليل (٥٢٨): مشهور. وجوده الذهبي في المهذب (٣٥٠٩/٧)، وابن كثير في البداية (١٥٧/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٤٩/٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٣٥٢/٧)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٢٦٣/٧).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٤٧)، والطبراني في الكبير (٩٣٢/٢٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٧٧/٤)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٧٦) أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وقال البوصيري في الإتحاف (٤١٠/٧): رواته ثقات. وقواه ابن حجر في الإصابة (١٠٣/٤).

يَصْلِدُ[١].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَزَالُ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلَاتُهُ حَتَّىٰ تُحْدِثُوا أَعْمَالًا، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَالْتَحَوْكُمْ كَمَا يُلْتَحَىٰ الْقَضِيبُ[٢].

بَابٌ: لِقُرَيْشٍ حَقٌّ مَا عَدَلُوا وَرَحِمُوا

١٧٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ وَقَفَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَي الْبَابِ، فَقَالَ: **الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، وَلَكُمْ مِثْلُ ذَلِكَ، مَا إِذَا اسْتُرْحِمُوا رَحِمُوا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا عَاهَدُوا وَفَوْا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**[٣].

---

(١) رواه أحمد (٤٤٦٦)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١٧٦/٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٦٩/٤)، وقال العراقي في محجة القرب (١٨٦): رجاله ثقات. ووافقه ابن حجر في الفتح (١٢٥/١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٥/٥): رجاله رجال الصحيح. وأخرج الشافعي (١٧٧٩) عن عطاء مُرْسَلًا: أَنْتُمْ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ مَا كُنْتُمْ مَعَ الْحَقِّ، إِلَّا أَنْ تَعْدِلُوا عَنْهُ فَتُلْحَوْنَ كَمَا تُلْحَىٰ هَذِهِ الْجَرِيدَةُ. قال ابن حجر في الفتح (١٢٥/١٣): مرسل إسناده صحيح.

(٢) رواه أحمد (١٧٣٤٤)، والطبراني في الكبير (٧٢٢/١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٥٠٢/٤)، وقال العراقي في محجة القرب (١٨٦): رجاله ثقات، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٥): رجاله رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث، وهو ثقة. وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر (٤٧٩/١).

(٣) رواه أحمد (١٢٥٠١)، والطبراني في الكبير (٧٢٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٥٠١/٤)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٨٣)، واختاره الضياء (١٤٤٩)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢١١/٣)، وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٧٨)، والذهبي في المهذب (٣٢٤١/٦)، والعراقي في محجة القرب (١٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٥/٥): =

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: إِنَّ لِي عَلَىٰ قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَأُتْمِنُوا فَأَدَّوْا، وَاسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا[(١)].

بَابُ مَا جَاءَ فِي قُوَّةِ الْقُرَشِيِّ

١٧٣ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ. فَقِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا عَنَىٰ بِذَلِكَ؟ قَالَ: نُبْلَ الرَّأْيِ[(٢)].

بَابُ الأَخْذِ مِنْ قَوْلِ قُرَيْشٍ دُونَ فِعْلِهِمْ

١٧٤ ـ عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: انْظُرُوا قُرَيْشًا، فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ، وَذَرُوا فِعْلَهُمْ[(٣)].

بَابُ عَوْدَةِ الأَمْرِ إِلَى حِمْيَرَ

١٧٥ ـ عَنْ ذِي مِخْمَرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ هَذَا الأَمْرُ

= رجاله ثقات. وجوده الهيتمي في الزواجر (٢/١١٤).

(١) رواه أحمد (٧٧٦٨)، وصححه ابن حبان (٤٥٨١)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٤/٧٢).

(٢) رواه أحمد (١٧٠١٤)، ورواه الطبراني في الكبير (١٤٩٠)، وصححه ابن حبان (٦٢٦٥)، والحاكم (٤/٧٢)، والعراقي في محجة القرب (٢١٥)، والذهبي في المهذب (١/٣٨٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٨٣): رجاله رجال الصحيح. وعند ابن أبي شيبة (٣٣٠٥٣) من حديث سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: تَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَا تُعَلِّمُوهَا، وَقَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تُؤَخِّرُوهَا؛ فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ. صححه ابن حزم في أصول الأحكام (٢/٢٩٧)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٣١٧): رواته ثقات.

(٣) رواه أحمد (١٥٧٧٦)، وصححه ابن حبان (٤٥٨٥)، واختاره الضياء (٨/٢٣٩)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٨٦): أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وصححه السيوطي كما في التنوير (٤/٢٨٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٧٧).

فِي حِمْيَرَ، فَنَزَعَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْهُمْ فَجَعَلَهُ فِي قُرَيْشٍ، وَسَيَعُودُ إِلَيْهِمْ[(١)].

بَابُ ذَمِّ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ

١٧٦ ـ عَنْ عُلَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَىٰ سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ يَزِيدُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَبْسًا الْغِفَارِيَّ ـ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَبَيْعَ الحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا[(٢)].

بَابُ ذَمِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ

١٧٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِذِي الوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا[(٣)].

بَابُ ذَمِّ مَنِ اتَّخَذَ مَالَ اللهِ دُوَلاً وَالدِّينَ دَخَلاً

١٧٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي فُلَانٍ ثَلَاثِينَ رَجُلاً اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ دُوَلاً، وَدِينَ اللَّهِ دَخَلاً،

(١) رواه أحمد (١٧١٠٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٥): رجاله ثقات. وجوده ابن حجر في الفتح (١٢٥/١٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٢٢)، وحسنه السيوطي كما في التنوير (١٢٣/٨).

(٢) رواه أحمد (١٦٢٨٦)، والطبراني في الكبير (٦٢/١٨)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٧٤/١٨): مشهور. وذكر ابن كثير في الأحكام الكبير (٢٢٦/٣): أن له طرقًا متعاضدة متناصرة في حسن إسنادها. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٧٩).

(٣) رواه أحمد (٨٠٠٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٣)، والبيهقي (٢٤٥/١٠)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣١٨/١٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٩٧). قال ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (٢٧٣٧/٥): فيه كثير بن زيد قال ابن معين: لا بأس به. ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان وهو صدوق قريب من الثقة.

وَعِبَادَ اللَّهِ خَوَلاً[(١)].

بَابُ ذَمِّ الْفُرْقَةِ وَمَعْصِيَةِ الإِمَامِ

١٧٩ ـ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: **ثَلاَثَةٌ لاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الجَمَاعَةَ وَعَصَىٰ إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، قَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فَلاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ. وَثَلاَثَةٌ لاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ عز وجل رِدَاءَهُ؛ فَإِنَّ رِدَاءَهُ الكِبْرِيَاءُ، وَإِزَارَهُ العِزَّةُ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ**[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (١١٩٣٧)، والحاكم (٤/٤٨٠)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٨/٨٤)، والألباني في صحيح الجامع (٤١٩). وله شاهد عند الحاكم من حديث أبي ذر رضي الله عنه (٤/٤٧٩)، وصححه ووافقه الذهبي، وعند الطبراني في الكبير (١٩/٨٩٧) من حديث معاوية رضي الله عنه: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ مَرْوَانُ فَكَلَّمَهُ فِي حَوَائِجِهِ، فَقَالَ: اقْضِ حَاجَتِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُؤْنَتِي لَعَظِيمَةٌ! إِنِّي أَصْبَحْتُ أَبَا عَشَرَةٍ، وَأَخَا عَشَرَةٍ، وَعَمَّ عَشَرَةٍ. فَلَمَّا أَدْبَرَ مَرْوَانُ ـ وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ مَعَ مُعَاوِيَةَ عَلَىٰ سَرِيرِهِ ـ قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِذَا بَلَغَ بَنُو الْحَكَمِ**... وفيه: **فَإِذَا بَلَغُوا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعَ مِائَةٍ كَانَ هَلاكُهُمْ أَسْرَعَ مِنَ الثَّمَرَةِ**. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَذَكَرَ مَرْوَانُ حَاجَةً لَهُ، فَرَدَّ مَرْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَكَلَّمَهُ فِيهَا، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ هَذَا، فَقَالَ: **أَبُو الْجَبَابِرَةِ الأَرْبَعَةِ**. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. وعند البيهقي في دلائل النبوة من حديث أبي هريرة (٦/٥٠٧)، قال الذهبي في تاريخ الإسلام (١/٣٩٩): رواته ثقات، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٤٤).

(٢) رواه أحمد (٢٤٥٧٥)، والطبراني في الكبير (١٨/٧٨٨)، وصححه ابن حبان (٤٥٥٩)، والحاكم (١/١١٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٨١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه الذهبي في الكبائر (٤٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٤): رجاله ثقات. وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٨٣)، وقال المناوي في التيسير (١/٤٧٧): رواته ثقات.

بَابٌ: مَتَى يُبَاحُ الْخُرُوجُ؟

١٨٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِمُ القُلُوبُ، وَتَلِينُ لَهُمُ الجُلُودُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَشْمَئِزُّ مِنْهُمُ القُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الجُلُودُ**. فَقَالَ رَجُلٌ: أَنُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **لاَ، مَا أَقَامُوا الصَّلاَةَ**[١].

بَابٌ: مَاذَا يَحِلُّ لِلإِمَامِ مِنَ الْمَالِ؟

١٨١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ: أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالبٍ ﷺ يَوْمَ أَضْحَىٰ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةً، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ! لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا البَطِّ ـ يَعْنِي الوَزَّ ـ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَكْثَرَ الخَيْرَ. فَقَالَ: يَا ابْنَ زُرَيْرٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لاَ يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَال اللَّهِ إِلاَّ قَصْعَتَانِ: قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ، وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ**[٢].

بَابُ ذَمِّ مَنْ رَمَى الْمُسْلِمِينَ

١٨٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا**[٣].

---

(١) رواه أحمد (١١٣٩٤ ـ ١١٤٠٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٢١): فيه الوليد صاحب عبد اللَّه البَهي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ووافقه الألباني في تخريج كتاب السنة (١٠٧٧). وهو صحيح بشواهده كما في حديث عوف بن مالك عند مسلم: خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ.

(٢) رواه أحمد (٥٨٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣٤): فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (٢/٢٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٦٢).

(٣) رواه أحمد (٨٣٨٦)، وصححه ابن حبان (٥٦٠٧)، والطبراني في الكبير (٩٣٤٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٨٢): فيه يحيىٰ بن أبي سليمان، وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه السفاريني في شرح =



= الشهاب (٤٦٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٣٩)، وأصلحه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/٤٧٠) من غير هذا الطريق. واختاره الضياء (١١/٣٠٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٨٢): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالأَضَاحِيِّ

بَابُ ذَمِّ التَّمْثِيلِ بِذَوَاتِ الأَرْوَاحِ

١٨٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ[١].

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الخِصَاءِ

١٨٤ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ إِخْصَاءِ الخَيْلِ وَالبَهَائِمِ، وقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: فِيهَا نَمَاءُ الخَلْقِ[٢].

بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَفْرَاءِ

١٨٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَمُ عَفْرَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ[٣].

---

(١) رواه أحمد (٥٧٦٥)، والطبراني في الأوسط (٧٢٩٧)، وقال المنذري في الترغيب (١٦٣/٢): رواته ثقات مشهورون. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٢/٦): رجاله ثقات. ووافقه ابن حجر في الفتح (٥٦٠/٩)، والهيتمي في الزواجر (٢٠٨/١)، والرباعي في فتح الغفار (١٨٨٧/٤)، وصححه أحمد شاكر (١٧٢/٨).

(٢) رواه أحمد (٤٨٦١)، والبيهقي (٢٤/١٠)، وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. رواه البزار كما في كشف الأستار (١٦٨٩)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٧٨٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٦٣٤/١)، والشوكاني في النيل (٢٤٩/٨)، والرباعي في فتح الغفار (١٨٨٨/٤).

(٣) رواه أحمد (٩٥٢٨)، والحاكم (٢٢٧/٤)، والبيهقي (٢٧٢/٩)، وحسنه الألباني لغيره في السلسلة الصحيحة (١٨٦١)، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٩) من حديث كَبِيرَةِ بِنْتِ سُفْيَانَ: دَمُ عَفْرَاءَ أَزْكَىٰ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاءَ. وقال الهيثمي في المجمع (٢١/٤): وفيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٩٢).

بَابُ الإِعَانَةِ فِي الأُضْحِيَّةِ

١٨٦ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أَضْجَعَ أُضْحِيَّتَهُ لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: **أَعِنِّي عَلَىٰ ضَحِيَّتِي**. فَأَعَانَهُ[(١)].

---

(١) رواه أحمد (٢٣٦٣٨)، وقال ابن حجر في الفتح (٢١/١٠): رجاله ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٢٨/٤): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَلْبَانِ الْبَقَرِ

١٨٧ ـ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ البَقَرِ؛ فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ(١).

بَابٌ: الشَّيْطَانُ بَيْنَ رَغْوَةِ اللَّبَنِ وَصَرِيحِهِ

١٨٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي إِلاَّ اللَّبَنَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ(٢).

بَابُ النَّهْيِ عَنْ شُرْبِ الْحَارِّ

١٨٩ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ شُرْبَ

(١) رواه أحمد (١٩١٣٣)، ورجال إسناده رجال الشيخين ما عدا أبي خالد الدالاني، وقد وثقه ابن معين والنسائي، وقد أخرجه الطبراني في الكبير (٩٧٨٨) من حديث طارق بن شهاب، عن عبد اللَّه بن مسعود، عن النبي ﷺ صححه ابن حبان (٦٠٧٣)، والحاكم (١٩٧/٤)، والدارقطني في العلل (٢٨/٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٨٥/٥)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٧٩٨)، والعيني في نخب الأفكار (١٨٥/١٤)، وقال السخاوي في الأجوبة المرضية (٢٥/١): رجاله ثقات. وصححه المناوي في التيسير (٢٦٠/١). وفي رواية عند الحاكم: عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ وَسُمْنَانِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومَهَا؛ فَإِنَّ أَلْبَانَهَا وَسُمْنَانُهَا دَوَاءٌ وَشِفَاءٌ، وَلُحُومُهَا دَاءٌ. صححه الحاكم (٤٠٤/٤)، وجاء بنحوها من حديث مليكة بنت عمرو عند الطبراني في الكبير (٧٩/٢٥)، حسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (٧٩٠)، وصححه الملا علي قاري في شرح مسند أبي حنيفة (٤٣٢)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٣٣)، وأشار السخاوي في المقاصد الحسنة (٣٩٠) إلىٰ وجود شواهد له.

(٢) رواه أحمد (٦٧٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠٨/٨): فيه ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (١٢٦/١٠). ويشهد له حديث عقبة بن عامر المتقدم: إِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الكِتَابَ، وَاللَّبَنَ.

الحَمِيمِ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (١٧٦٩٨)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٩٣٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٠): رجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن. وقد رواه عنه عبد اللَّه المقري، وروايته عنه صحيحة معتبرة. ويشهد له ما أخرجه البيهقي في السنن (٧/ ٤٥٧) من حديث أبي هريرة ﵁ موقوفًا: لَا يُؤْكَلُ طَعَامٌ حَتَّىٰ يَذْهَبَ بُخَارُهُ. حسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٢١٥)، وصححه الألباني في الإرواء (١٩٧٨).

كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

بَابُ تَرْكِ مَا يَشْتَبِهُ مِنَ الأَطْعِمَةِ

١٩٠ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ﵁، قَالَ: غَزَوْنَا وَعَلَيْنَا عَمْرُو ابْنُ العَاصِ ﵁، فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ، فَمَرُّوا عَلَىٰ قَوْمٍ قَدْ نَحَرُوا جَزُورًا، فَقُلْتُ: أُعَالِجُهَا لَكُمْ عَلَىٰ أَنْ تُطْعِمُونِي مِنْهَا شَيْئًا؟ فَعَالَجْتُهَا ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِي أَعْطَوْنِي، فَأَتَيْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﵁، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَهُ؛ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ ﵁ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَ؛ ثُمَّ إِنِّي بُعِثْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَاكَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: **أَنْتَ صَاحِبُ الجَزُورِ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. لَمْ يَزِدْنِي عَلَىٰ ذَلِكَ[1].

بَابُ مَا يَقُولُ قَبْلَ الأَكْلِ وَبَعْدَهُ مِنَ التَّسْمِيَةِ وَالْحَمْدِ

١٩١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي شَيَاطِينَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ**[2].

---

(١) رواه أحمد (٢٤٦١١)، والطبراني في الكبير (١٨/١٣١)، والبيهقي (٦/١٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٩٧): فيه ربيعة بن الهرم، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله رجال الصحيح. والصواب أنه ربيعة بن الهدير، وهو من رجال التهذيب، وقد ذكره ابن حبان في الثقات. فالإسناد جيد. وزاد الطبراني في الكبير (١٨/١٣١): ثُمَّ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ فَسَأَلَنِي: مِنْ أَيْنَ هُوَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أُسْمِعُكَ قَدْ تَعَجَّلْتَ أَجْرَكَ، وَأَبَىٰ أَنْ يَاكُلَهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، وَأَبَىٰ أَنْ يَاكُلَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَرَكْتُهَا.

(٢) رواه أحمد (٩٠٦٢)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٥٨٦). وعند الطبراني في الكبير (٨٧٨٢) من حديث ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، موقوفًا: إِنَّ شَيْطَانَ الْمُؤْمِنِ يَلْقَىٰ شَيْطَانَ الْكَافِرِ، فَيَرَىٰ شَيْطَانَ الْمُؤْمِنِ شَاحِبًا أَغْبَرَ مَهْزُولًا، فَيَقُولُ شَيْطَانُ الْكَافِرِ: مَا لَكَ؟ وَيْحَكَ! قَدْ هَلَكْتَ. فَيَقُولُ شَيْطَانُ =

بَابُ الأَكْلِ بِالْيَمِينِ

١٩٢ ـ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ ذَكوَانَ ﵂، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا آكُلُ بِشِمَالِي، وَكُنْتُ امْرَأَةً عَسْرَاءَ، فَضَرَبَ يَدِي فَسَقَطَتِ اللُّقْمَةُ، فَقَالَ: **لاَ تَأْكُلِي بِشِمَالِكِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ ﷻ لَكِ يَمِينًا** ـ أَوْ قَالَ: **قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ ﷻ لَكِ يَمِينَكِ** ـ. قَالَتْ: فَتَحَوَّلَتْ شِمَالِي يَمِينًا؛ فَمَا أَكَلْتُ بِهَا بَعْدُ(١).

بَابُ حُبِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلتَّمْرِ

١٩٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ ﵂ بَعَثَتْهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطَبٌ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ قَبْضَتَهُ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، وَيَقْبِضُ القَبْضَةَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَكَلَ بَقِيَّتَهُ أَكْلَ رَجُلٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ يَشْتَهِيهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ أَكْلًا ذَرِيعًا، فَعَرَفْتُ فِي أَكْلِهِ الْجُوعَ(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الثُّفْلِ

١٩٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ

= الْمُؤْمِنِ: لا وَاللَّهِ مَا أَصِلُ مَعَهُ إِلَىٰ شَيْءٍ، إِذَا طَعِمَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ، وَإِذَا شَرِبَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ، وَإِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ. فَيَقُولُ الآخَرُ: لَكِنِّي آكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَأَشْرَبُ مِنْ شَرَابِهِ، وَأَنَامُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ، فَهَذَا سَاحٌّ، وَهَذَا مَهْزُولٌ.
قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥): رجاله رجال الصحيح. والحديث رجاله ثقات.

(١) رواه أحمد (١٦٩٠٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩): رجاله ثقات. وقال الألباني في جلباب المرأة (٧١): رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد اللَّه بن محمد، وهو حسن الحديث.

(٢) رواه أحمد (١٢٤٦١ ـ ١٤٠٥١ ـ ١٣٣٠٢)، وصححه ابن حبان (٦٩٥)، والألباني في صحيح الموارد (٢١٤٥).

الثُّفْلُ. قَالَ عَبَّادٌ: يَعْنِي: ثُفْلَ المَرَقِ[(١)].

بَابٌ: الأَصْلُ فِي طَعَامِ الْمُسْلِمِ الْحِلُّ

١٩٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ المُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ**[(٢)].

بَابٌ: فِيمَن جَوَّزَ أَكْلَ الْبَغْلِ لِلضَّرُورَةِ

١٩٦ ـ عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﵄، قَالَ: مَاتَ بَغْلٌ ـ وَفِي رِوَايَةٍ: نَاقَةٌ ـ عِنْدَ رَجُلٍ، فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ، فَزَعَمَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِصَاحِبِهَا: **أَمَا لَكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْهَا؟** قَالَ: لَا. قَالَ: **اذْهَبْ فَكُلْهَا**[(٣)].

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَطَعَامِهِمْ

١٩٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: أَهْدَتْ أُمُّ سُنْبُلَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) رواه أحمد (١٣٥٠٣)، والحاكم (١١٦/٤)، واختاره الضياء (١٨٣٠)، وجوده المناوي في تخريج المشكاة (٥٠٤/٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٥٧/٤)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٥٩٤/٨)، والألباني في تخريج المشكاة (٤١٤٥).

(٢) رواه أحمد (٩٣٠٧)، والطبراني في الكبير (٥٣٠٥)، والدارقطني (٤٦٧٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٢٦/٤)، وقال ابن عدي في الكامل (٧/٨): فيه مسلم بن خالد الزنجي، حسن الحديث أرجو أنه لا بأس به. وذكر ابن القطان في الوهم والإيهام (٦٢٣/٥): أنه صحيح أو حسن. وقال المناوي في التيسير (٩٣/١): إسناده لا بأس به. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٢٧). وصححه الحاكم عن أبي هريرة ﵁ موقوفًا بنحوه.

(٣) رواه أحمد (٢١١٧٣ ـ ٢١٣٠١)، والطبراني في الكبير (١٩٧٧)، وصححه الحاكم (٧٣٣٢)، وقواه الذهبي في المهذب (٣٩٥٥/٨).

لَبَنًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَقَالَتْ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَىٰ أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامُ الأَعْرَابِ. فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: **مَا هَذَا مَعَكِ يَا أُمَّ سُنْبُلَةَ؟** قَالَتْ: لَبَنًا أَهْدَيْتُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ**. فَسَكَبَتْ، فَقَالَ: **نَاوِلِي أَبَا بَكْرٍ**. فَفَعَلَتْ، فَقَالَ: **اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ**، فَسَكَبَتْ، فَنَاوَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ. قَالَتْ عَائِشَةُ ـ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنٍ وَأَبْرَدِهَا عَلَىٰ الكَبِدِ ـ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ حُدِّثْتُ أَنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الأَعْرَابِ؛ فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِالأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَاضِرَتِهِمْ، وَإِذَا دُعُوا أَجَابُوا، فَلَيْسُوا الأَعْرَابِ**[(١)].

وَفِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: **أَنْتُمْ أَهْلُ بَدْوِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَضَرِكُمْ**[(٢)].

بَابُ إِطْعَامِ مَا يُشْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ

١٩٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نُطْعِمُهُ المَسَاكِينَ؟ قَالَ: **لاَ تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لاَ تَأْكُلُونَ**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٢٥٦٥٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٢٨/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٥٢/٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه العيني في نخب الأفكار (٥٥٥/١٤)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٢١٣/٦)،

(٢) رواه أحمد (١٦٨٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٨/٥)، وإسناده صحيح علىٰ شرط البخاري ما عدا يحيىٰ بن أيوب، وهو صدوق.

(٣) رواه أحمد (٢٥٣٧٥)، والبيهقي (٣٢٥/٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١١٦/٣): رجاله موثوقون. وصححه العيني في نخب الأفكار (١٠٨/١٣)، وأحمد شاكر في عمدة التفسير (٣٢٤/١)، ورجاله رجال الصحيح. وأصله في الصحيحين بدون المرفوع.

كِتَابُ اللِّبَاسِ

بَابُ تَحْرِيمِ الإِسْبَالِ لِلرِّجَالِ

١٩٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهُ حُلَّةً سِيَرَاءَ، وَكَسَا أُسَامَةَ رضي الله عنه قُبْطِيَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: **مَا مَسَّ الأَرْضَ فَهُوَ فِي النَّارِ**(١).

بَابُ الجُمَّةِ لِلرِّجَالِ

٢٠٠ ـ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الحَضْرَمِيِّ، قَالَ: أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بُسْرٍ رضي الله عنه شَامَةً فِي قَرْنِهِ، فَوَضَعْتُ أُصْبُعِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُصْبُعَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: **لَتَبْلُغَنَّ قَرْنًا**. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَكَانَ ذَا جُمَّةٍ(٢).

بَابُ لُبْسِ الذَّهَبِ لِلرِّجَالِ فِي الْجِهَادِ وَلِلْحَاجَةِ

٢٠١ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَىٰ البَرَاءِ رضي الله عنه خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ: لِمَ تَخَتَّمُ بِالذَّهَبِ وَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ البَرَاءُ رضي الله عنه: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ يَقْسِمُهَا: سَبْيٌ وَخُرْثِيٌّ، قَالَ: فَقَسَمَهَا حَتَّىٰ بَقِيَ هَذَا الخَاتَمُ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ خَفَّضَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ خَفَّضَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: **أَيْ بَرَاءُ**؛ فَجِئْتُهُ حَتَّىٰ قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الخَاتَمَ، فَقَبَضَ عَلَىٰ كُرْسُوعِي، ثُمَّ قَالَ: **خُذِ البَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**. قَالَ: وَكَانَ البَرَاءُ رضي الله عنه يَقُولُ: كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ

---

(١) رواه أحمد (٥٧٩٧)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥٨/٨).

(٢) رواه أحمد (١٧٩٦٥)، والبزار (٣٥٠٢)، واختاره الضياء (٣٨/٩)، وقال ابن كثير في البداية (٢٤٦/٦): إسناده علىٰ شرط السنن. وقال الشوكاني في در السحابة (٤٢٩): إسناد رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب الحضرمي، وهو ثقة.

أَضَعَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: البَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟[(١)].

بَابُ لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الْجِهَادِ

٢٠٢ ـ عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها، قَالَت: عِنْدِي لِلزُّبَيْرِ سَاعِدَانِ مِنْ دِيبَاجٍ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ يُقَاتِلُ فِيهِمَا[(٢)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (١٨٩٠١)، وقَالَ الهيثمي في المجمع (٥/١٥٤): فيه محمد بن مالك مولىٰ البراء، وثقه ابن حبان وأبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الفتح (١٠/٣٣٠): أخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي السفر، قال: رَأَيْتُ عَلَىٰ البَرَاءِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ. وجوده العيني في نخب الأفكار (١٣/٣٣٩).

(٢) رواه أحمد (٢٧٦١٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٤٧): فيه ابن لهيعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ ذَمِّ العُجْبِ

٢٠٣ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ـ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ ـ: **إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدْأَبُونَ حَتَّىٰ يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ وَتُعْجِبَهُمْ نُفُوسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ**(١).

بَابُ تَحْسِينِ الاسْمِ

٢٠٤ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟** قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: **بَلْ هُوَ حَسَنٌ**. فَلَمَّا وُلِدَ الحُسَيْنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **أَرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟** قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: **بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ**. فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ، سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **أَرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟** قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: **بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ**، ثُمَّ قَالَ: **سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلَدِ هَارُونَ: شَبَّرُ، وَشَبِيرُ، وَمُشَبِّرٌ**(٢).

٢٠٥ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الحَسَنُ سَمَّاهُ: حَمْزَةَ، فَلَمَّا وُلِدَ الحُسَيْنُ سَمَّاهُ بِعَمِّهِ جَعْفَرٍ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُغَيِّرَ اسْمَ هَذَيْنِ**. فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَمَّاهُمَا: حَسَنًا

---

(١) رواه أحمد (١٣٠٨٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٤٨)، واختاره الضياء (٧/٢١٥٥)، وقال البوصيري في الإتحاف (٨/٦٣): رواته ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٢): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٧٨٠ ـ ٩٦٨)، وصححه ابن حبان (٦٩٥٨)، ورواه الطبراني (٢٧٧٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٦٥)، ورواه البيهقي (٦/١٦٦)، واختاره الضياء (٧٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٥): رجالهما رجال الصحيح غير هانئ بن هانئ، وهو ثقة. وصححه ابن حجر في الإصابة (٣/٤٧١).

وَحُسَيْنًا[(١)].

بَابُ تَغْيِيرِ الاسْمِ الْقَبِيحِ

٢٠٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَقُولُ لِرَجُلٍ: مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: شِهَابٌ. فَقَالَ: **أَنْتَ هِشَامٌ**[(٢)].

بَابُ التَّسَمِّي بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ

٢٠٧ ـ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ ﵁، قَالَ: أَجْلَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَىٰ رَأْسِي، وَسَمَّانِي يُوسُفَ[(٣)].

بَابُ الْبُعْدِ عَنِ الْغَضَبِ

٢٠٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: **لاَ تَغْضَبْ**[(٤)].

---

(١) رواه أحمد (١٣٨٧)، وصححه الحاكم (٤/٢٧٧)، واختاره الضياء (٦٨٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٥): فيه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣٥٢)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٠٩) وقال: رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٥١٠٣)، وصححه ابن حبان (٥٨٢٣)، والحاكم (٤/٢٧٧)، وجوده الذهبي في السير (١٣/٤٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٤): فيه عمران القطان، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٥).

(٣) رواه أحمد (١٦٦٦٦ ـ ١٦٦٦٨ ـ ١٦٦٦٩ ـ ٢٤٣٥٩ ـ ٢٤٣٦٠ ـ ٢٤٣٦١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٧٣٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٩): رواه أحمد بأسانيد، ورجال إسنادين منها ثقات. وصححه السفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٢/٨٧٣)، والألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٤٢).

(٤) رواه أحمد (٦٧٤٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٨٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٢٤)، والألباني في صحيح الترغيب (٢٧٤٧). وإسناده رجاله ثقات ما عدا ابن =

بَابُ فَضْلِ مَنْ سَلِمَ مِنَ الْغِشِّ وَالْحَسَدِ

٢٠٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**. فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الغَدُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ المَرَّةِ الأُولَىٰ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، عَلَىٰ مِثْلِ حَالِهِ الأُولَىٰ، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لاَحَيْتُ أَبِي، فَأَقْسَمْتُ أَنْ لاَ أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلاَثًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّىٰ تَمْضِيَ فَعَلْتَ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَنَسٌ ﷺ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِيَ الثَّلاَثَ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ وَتَقَلَّبَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ ﷻ، وَكَبَّرَ، حَتَّىٰ يَقُومَ لِصَلاَةِ الفَجْرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ إِلاَّ خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلاَثُ لَيَالٍ ـ وَكِدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ ـ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلاَ هَجْرٌ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ ثَلاَثَ مِرَارٍ: **يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**. فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلاَثَ مِرَارٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لأَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ؛ فَأَقْتَدِيَ بِهِ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ! فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا هُوَ إِلاَّ مَا رَأَيْتَ. قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلاَّ مَا رَأَيْتَ، غَيْرَ أَنِّي لاَ أَجِدُ فِي نَفْسِي لأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ غِشًّا، وَلاَ أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَىٰ خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ، وَهِيَ الَّتِي لاَ نُطِيقُ[1].

= لهيعة، وقد توبع. وللحديث شواهد كثيرة. وصححه ابن حبان (٢٩٦) من حديث ابن عمر ﷺ.

(١) رواه أحمد (١٢٨٩٤)، وصححه المنذري في الترغيب (٤/٣٢)، واختاره الضياء (٧/٢٦١٩)، وصححه ابن كثير في التفسير (٨/٩٥)، وقال الهيثمي =

بَابٌ: السَّلاَمُ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢١٠ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ: أَنَّهُ أَتَىٰ الشَّامَ فَرَأَىٰ النَّصَارَىٰ تَسْجُدُ لِبَطَارِقَتِهَا وَأَسَاقِفَتِهَا، قَالَ: فَقُلْتُ: لأَيِّ شَيْءٍ تَصْنَعُونَ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا كَانَ تَحِيَّةَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَنَا. فَقُلْتُ: نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَصْنَعَ هَذَا بِنَبِيِّنَا! فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّهُمْ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ كَمَا حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ؛ إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَبْدَلَنَا خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ: السَّلاَمَ تَحِيَّةَ أَهْلِ الجَنَّةِ**(١).

بَابٌ: أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ

٢١١ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِفُلاَنٍ فِي حَائِطِي عَذْقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي، وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَذْقِهِ! فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **بِعْنِي عَذْقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلاَنٍ**. قَالَ: لاَ، قَالَ: **فَهَبْهُ لِي**. قَالَ: لاَ، قَالَ: **فَبِعْنِيهِ بِعَذْقٍ فِي الجَنَّةِ**. قَالَ: لاَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ، إِلاَّ الَّذِي يَبْخَلُ بِالسَّلاَمِ**(٢).

٢١٢ ـ عَنِ البَرَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَفْشُوا السَّلاَمَ تَسْلَمُوا، والأَشَرَةُ أَشَرٌّ**(٣).

= في المجمع (٨/٨١): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٦/٧٨)، والهيتمي المكي (١/٥٦). والرجل هو سعد بن مالك كما في حديث ابن عمر ﷺ عند البيهقي في شعب الإيمان (٦٦٠٧).

(١) رواه أحمد (١٩٧١٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٢): رجاله رجال الصحيح. والحديث إسناده جيد.

(٢) رواه أحمد (١٤٧٤١)، وصححه الحاكم (٢/٢٠)، ورواه البيهقي (٦/١٥٨)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٧٢): إسناده لا بأس به. وقال الهيثمي في المجمع (٨/٣٤): فيه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٢٧١٦).

(٣) رواه أحمد (١٨٨٢٧)، وصححه ابن حبان (٤٩١) بدون ذكر الأشرة، وذكر =

بَابُ رَحْمَةِ الْبَهَائِمِ

٢١٣ ـ عَنْ قُرَّةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحَمُهَا. فَقَالَ: **وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ**[(١)].

بَابُ كَرَاهِيَةِ رُؤْيَةِ الْكَوْكَبِ إِذَا انْقَضَّ

٢١٤ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَىٰ كَوْكَبًا انْقَضَّ، فَنَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ ﷺ: إِنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نُتْبِعَهُ أَبْصَارَنَا[(٢)].

بَابُ مَيْسِرِ الْعَجَمِ

٢١٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الكَعْبَتَانِ المَوْسُومَتَانِ، اللَّتَانِ تُزْجَرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ العَجَمِ**[(٣)].

= المنذري في الترغيب (٣/٣٦٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٤٨٩): والمتن معروف بغير هذا الإسناد في إفشاء السلام بأسانيد جيدة. وقال الهيثمي في المجمع (٨/٣٢): رجاله ثقات. والحديث إسناده رجاله ثقات ما عدا قنان بن عبد اللَّه النهمي، وقد وثقه ابن معين وابن حبان. وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٩٥٦).

(١) رواه أحمد (١٥٨٣٢ ـ ٢٠٦٩٠)، والطبراني ١٩: (٤٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٣١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢١٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٣٢٣)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٥/٢٨٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١/٦٥).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٨٧)، وصححه الحاكم (٤/٢٨٦)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٤١٨). وقال الهيثمي في المجمع (٨/١١٥): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه أحمد (٤٣٤٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٥٨) وإسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١١٦): رجاله رجال الصحيح. وقال الألباني في جلباب المرأة المسلمة (٢٠٠): حسن أو صحيح.

كِتَابُ الرُّقَى

بَابُ النَّفْثِ عَلَى الْمَرِيضِ

٢١٦ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَزْهَرِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ خَالدَ بْنَ الوَليدِ ابْنِ المُغِيرَةِ ﷺ جُرِحَ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ عَلَىٰ خَيْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ الأَزْهَرِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا هَزَمَ اللَّهُ الكُفَّارَ وَرَجَعَ المُسْلمُونَ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ يَمْشِي فِي المُسْلِمِينَ وَيَقُولُ: **مَنْ يَدُلُّ عَلَىٰ رَحْلِ خَالدِ بْنِ الوَليدِ؟** قَالَ: فَمَشَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنَا مُحْتَلمٌ أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَىٰ رَحْلِ خَالدٍ؟ حَتَّىٰ حَلَلْنَا عَلَىٰ رَحْلِه، فَإِذَا خَالدُ بْنُ الوَليدِ مُسْتَنِدٌ إِلَىٰ مُؤْخِرَةِ رَحْلِه، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ إِلَىٰ جُرْحِهِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَنَفَثَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(١).

بَابٌ: الْعَيْنُ حَقٌّ

٢١٧ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولَعُ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، يَتَصَعَّدُ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّىٰ مِنْهُ**(٢).

بَابُ الرُّقْيَةِ مِنْ لَدْغَةِ الْعَقْرَبِ وَمَسْحِ مَكَانِهَا

٢١٨ ـ عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَرَقَانِي وَمَسَحَهَا(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٧٠٨٥)، وصححه ابن حبان (٧٠٩٠)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٢٧٠): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الموارد (١٩٤٦).

(٢) رواه أحمد (٢١٦٩٧ ـ ٢١٨٧١ ـ ٢٢٠٧٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٩)، والعراقي في طرح التثريب (٨/١٩٨): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٨١).

(٣) رواه أحمد (١٦٥٥٦ ـ ٢٤٤٥٦)، وصححه ابن حبان (٦٠٩٣)، ورواه الطبراني (٨٢٤٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤١٦). واختاره الضياء (٧١٧٩).

كِتَابُ الطِّبِّ

بَابُ الأَخْذِ بِالأَسْبَابِ وَقَوْلِ «طَبِيبُ بَنِي فُلَانٍ»

٢١٩ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ﷺ، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً بِهِ جُرْحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ادْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فُلَانٍ**. قَالَ: فَدَعَوْهُ فَجَاءَ[1].

بَابُ التَّدَاوِي بِأَبْوَالِ الإِبِلِ

٢٢٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ فِي أَبْوَالِ الإِبِلِ وَأَلْبَانِهَا شِفَاءً لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ**[2].

بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّدَاوِي بِالْقُسْطِ

٢٢١ ـ عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه ـ فِي الْعُذْرَةِ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطًا هِنْدِيًّا، فَتَحُكَّهُ بِمَاءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تُوجِرَهُ إِيَّاهُ. فَفَعَلُوا فَبَرَأَ**[3].

---

(١) رواه أحمد (٢٣٦٢٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٤٥)، والحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٧٢١)، والطبراني (١٢٩٨٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٩١): فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وقال الشوكاني في النيل (١/٦١): ثابت. ويشهد له حديث أنس رضي الله عنه عند الشيخين. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢٣٦).

(٣) رواه أحمد (١٤٦٠٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٠٥)، وجوده ابن الملقن في شرح البخاري (٢٧/٣٧٠)، وحسنه البوصيري في الإتحاف (٤/٤٤٧)، وابن حجر في المطالب (٢٤٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٩٢): رجاله رجال الصحيح. وأصله متفق عليه من حديث أم قيس رضي الله عنها. وفي رواية عند الحاكم (٢/٢٠٦) وصححها: **خُذِي قُسْطًا هِنْدِيًّا، وَوَرْسًا، فَأَسْعِطِيهِ إِيَّاهُ**.

بَابُ الْكَيِّ

٢٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁: أَنَّ قَوْمًا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: صَاحِبٌ لَنَا يَشْتَكِي، أَنَكْوِيهِ؟ فَسَكَتَ النَّبِي ﷺ، ثُمَّ قَالُوا: أَنَكْوِيهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: **اكْوُوهُ، وَارْضِفُوهُ رَضْفًا**[1].

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَاتِ الْجَنْبِ وَأَنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ

٢٢٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَالُوا: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بِهِ ذَاتُ الجَنْبِ: **إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهُ عَلَيَّ**[2].

بَابُ مَا جَاءَ فِي عِرْقِ الكُلْيَةِ وَهِيَ الْخَاصِرَةُ

٢٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: رَأَيْتُ مِنْ تَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَمْرًا عَجِيبًا، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تَأْخُذُهُ الخَاصِرَةُ فَتَشْتَدُّ بِهِ جِدًّا، فَكُنَّا نَقُولُ: أَخَذَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِرْقُ الكُلْيَةِ، لاَ نَهْتَدِي أَنْ نَقُولَ: الخَاصِرَةَ، ثُمَّ أَخَذَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَاشْتَدَّتْ بِهِ جِدًّا؛ حَتَّىٰ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، وَخِفْنَا عَلَيْهِ، وَفَزِعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَظَنَنَّا أَنَّ بِهِ ذَاتَ الجَنْبِ فَلَدَدْنَاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَفَاقَ، فَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ لُدَّ وَوَجَدَ أَثَرَ اللَّدُودِ فَقَالَ: **ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ ﷿ سَلَّطَهَا عَلَيَّ؟ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهَا عَلَيَّ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَبْقَىٰ...**، حَتَّىٰ بَلَغَ اللَّدُودُ امْرَأَةً مِنَّا ـ قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: لاَ أَعْلَمُهَا إِلاَّ مَيْمُونَةَ ﵂، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: أُمُّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: إِنِّي

---

(١) رواه أحمد (٣٧٧٦ ـ ٣٧٩٥ ـ ٣٩٢٩ ـ ٤١٠٢ ـ ٤١٣٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤١٤)، وروواه البيهقي (٩/٣٤٢)، وصححه العيني في نخب الأفكار (١٤/١٤٩)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/٢٦١).

(٢) رواه أحمد (٢٦٩٨٧)، وصححه الحاكم (٤/٤٠٥) ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/١٠١٦). وإسناده رجاله رجال الشيخين، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه.

وَاللَّهِ صَائِمَةٌ، فَقُلْنَا: بِئْسَمَا ظَنَنْتِ أَنْ نَتْرُكَكِ وَقَدْ أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَدَدْنَاهَا وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ[١].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (٢٥٥١٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٠٣/٤)، وإسناد رجاله رجال مسلم ما عدا عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد استشهد به البخاري في صحيحه، وروىٰ له مسلم في المقدمة، وهو حسن الحديث في الشواهد.

كِتَابُ الطَّاعُونِ

بَابٌ: مَا الطَّاعُونُ؟

٢٢٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهُم قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: **غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ، المُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ**(١).

بَابٌ: لاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنَ الطَّاعُونِ

٢٢٦ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ**(٢).

بَابٌ: الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ وَرِجْسٌ

٢٢٧ ـ عَنْ شُرَحْبِيلَ ابْنِ شُفْعَةَ، قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونُ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ ﵁: إِنَّهُ رِجْسٌ؛ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ ﵁ فَقَالَ: لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمْرٌو أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ، إِنَّهُ دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَرَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، فَاجْتَمِعُوا لَهُ وَلاَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ! فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ ﵁ فَقَالَ: صَدَقَ(٣).

---

(١) رواه أحمد (٢٥٧٥٨ ـ ٢٦٨٢٣)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٩٤)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/٣١٠)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٢/٤٢٦)، وحسنه ابن حجر في الفتح (١٠/١٩٨).

(٢) رواه أحمد (١٤٧٠٢ ـ ١٥٠٢١ ـ ١٥١٠٤)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٩٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٨): رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الفتح (١٠/١٩٨): إسناده صالح للمتابعات. وحسنه الهيتمي المكي في الزواجر (٢/١٧٤). والحديث إسناد رجاله رجال البخاري ما عدا جعفر بن كيسان، وقد وثقه ابن معين وابن حبان، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وعمرة بنت قيس العدوية قد توبعت بمعاذة العدوية.

(٣) رواه أحمد (١٨٠٣١ ـ ١٨٠٣٢)، وصححه ابن حبان (٢٩٥١)، ورواه الطبراني (٧٢١٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٥): أسانيدها حسان =

بَابُ كَثْرَةِ الطَّاعُونِ فِي الشَّامِ

٢٢٨ ـ عَنْ أَبِي عَسِيبٍ ﷺ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَتَانِي جِبْرِيلُ ﷺ بِالحُمَّىٰ وَالطَّاعُونِ، فَأَمْسَكْتُ الحُمَّىٰ بِالمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَىٰ الشَّامِ، فَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لأُمَّتِي وَرَحْمَةٌ لَهُمْ، وَرِجْسٌ عَلَىٰ الكَافِرِينَ**(١).

بَابٌ: فَنَاءُ الأُمَّةِ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ

٢٢٩ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: **وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**(٢).

٢٣٠ ـ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ ﷺ ـ أَخِي أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ ﷺ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**(٣).

= صحاح. وحسنه ابن حجر في بذل الماعون (١٥٧).

(١) رواه أحمد (٢١٠٩٩)، والطبراني (٢٢/٩٧٤)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٢٩٢): رواته ثقات مشهورون. وصححه البوصيري في الإتحاف (٢/٤٢٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٣): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في بذل الماعون (٣٣).

(٢) رواه أحمد (١٩٨٣٧ ـ ٢٠٠٥٧)، وصححه المنذري في الترغيب (٢/٢٩٣)، والدمياطي في المتجر الرابح (٩٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في بذل الماعون (٥٣)، والهيتمي المكي في الزواجر (٢/١٧٦). وروىٰ أحمد (٢٥٧٥٨ ـ ٢٦٨٢٣) شطره الأول من حديث عائشة ﵂، وإسناده صحيح علىٰ شرط مسلم ما عدا جعفر بن كيسان، وهو صدوق.

(٣) رواه أحمد (١٥٨٤٨ ـ ١٨٣٦٥)، والطبراني (٢٢/٧٩٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٩٣)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٩٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٥): رجاله ثقات. وصححه البوصيري في الإتحاف (٢/٤٢٤)، وابن حجر في بذل الماعون (٢٠٠)، وصححه الهيتمي المكي في الزواجر (٢/١٧٦).

كِتَابُ الشِّعْرِ

بَابُ كَرَاهَةِ الإِكْثَارِ مِنَ الشِّعْرِ

٢٣١ ـ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَسَامَعُ عِنْدَهُ الشِّعْرُ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ الحَدِيثِ إِلَيْهِ[(١)].

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

(١) رواه أحمد (٢٥٦٦٠ ـ ٢٥٧٩١ ـ ٢٦١٩٤)، والبيهقي (٢٤٥/١٠)، وقَالَ الهيثمي في المجمع (١٢٢/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (١٤٤/٦).

كِتَابُ الرُّؤْيَا

بَابُ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فِي الرُّؤْيَا

٢٣٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ لَكَأَنَّ فِي إِحْدَىٰ إِصْبَعَيَّ سَمْنًا، وَفِي الأُخْرَىٰ عَسَلاً، فَأَنَا ألعَقُهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **تَقْرَأُ الكِتَابَيْنِ: التَّوْرَاةَ، وَالفُرْقَانَ**. فَكَانَ يَقْرَؤُهُمَا[(١)].

بَابُ الْكَبْشِ فِي الرُّؤْيَا

٢٣٣ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، وَكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ، فَأَوَّلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الكَتِيبَةِ، وَأَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ**[(٢)].

بَابُ تَصْدِيقِ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةِ

٢٣٤ ـ عَنْ خُزَيْمَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ رَأَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَىٰ جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، ـ وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّ الرُّوحَ لَتَلْقَىٰ الرُّوحَ** ـ فَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ: **صَدِّقْ رُؤْيَاكَ**. فَسَجَدَ عَلَىٰ جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٧١٨٨)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/٢٥)، والحديث إسناده رجاله ثقات، ما عدا ابن لهيعة، لكن الراوي عنه قتيبة، وحديثه عنه لا بأس به.

(٢) رواه أحمد (١٤٠٣٣)، والطبراني (٢٩٥١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٨٣): فيه علي بن يزيد، وهو ثقة سيئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات. ويشهد لبعضه حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند أحمد (٢٤٨٤). صححه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/٣٣١)، وحسنه البيهقي في الكبرىٰ (٧/٤١).

(٣) رواه أحمد (٢٢٣٠٢ ـ ٢٢٢٨١ ـ ٢٢٢٩٥ ـ ٢٢٣٠٠ ـ ٢٢٣٠٣)، والطبراني (٣٧١٧)، وصححه ابن حبان (٧١٤٩)، والألباني في تخريج مشكاة المصابيح (٤٥٤٨).

كِتَابُ فَضَائِلِ النَّبيِّ ﷺ

بَابُ اصْطِفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ

٢٣٥ ـ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ مَوْلاَهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ يَبْنِي الكَعْبَةَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: وَلِي حَجَرٌ أَنَا نَحَتُّهُ بِيَدَيَّ؛ أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﷻ، فَأَجِيءُ بِاللَّبَنِ الخَاثِرِ الَّذِي أَنْفَسُهُ عَلَىٰ نَفْسِي فَأَصُبُّهُ عَلَيْهِ، فَيَجِيءُ الكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ ثُمَّ يَشْغَرُ فَيَبُولُ، فَبَنَيْنَا حَتَّىٰ بَلَغْنَا مَوْضِعَ الحَجَرِ وَمَا يَرَىٰ الحَجَرَ أَحَدٌ، فَإِذَا هُوَ وَسْطَ حِجَارَتِنَا مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَتَرَاءَىٰ مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ، فَقَالَ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ: نَحْنُ نَضَعُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَحْنُ نَضَعُهُ، فَقَالُوا اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا، قَالُوا: أَوَّلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الفَجِّ. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: أَتَاكُمُ الأَمِينُ، فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ، ثُمَّ دَعَا بُطُونَهُمْ فَأَخَذُوا بِنَوَاحِيهِ مَعَهُ، فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ[(١)].

بَابُ مِيلاَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِعْثَتِهِ وَهِجْرَتِهِ

٢٣٦ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلاَمَةَ بْنِ وَقْشٍ ﷺ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ ـ قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌ مِنْ يَهُودَ فِي بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَوْمًا مِنْ بَيْتِهِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَسِيرٍ، فَوَقَفَ عَلَىٰ مَجْلِسِ عَبْدِ الأَشْهَلِ، قَالَ سَلَمَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَحْدَثُ مَنْ فِيهِ سِنًّا، عَلَيَّ بُرْدَةٌ مُضْطَجِعًا فِيهَا بِفِنَاءِ أَهْلِي، فَذَكَرَ البَعْثَ، والقِيَامَةَ، والحِسَابَ، والمِيزَانَ، والجَنَّةَ، وَالنَّارَ، فَقَالَ ذَلِكَ لِقَوْمِ أَهْلِ شِرْكٍ أَصْحَابِ أَوْثَانٍ، لاَ يَرَوْنَ أَنَّ بَعْثًا كَائِنٌ بَعْدَ المَوْتِ، فَقَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ يَا فُلاَنُ، تَرَىٰ هَذَا كَائِنًا؟ إِنَّ النَّاسَ يُبْعَثُونَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ إِلَىٰ دَارٍ فِيهَا جَنَّةٌ وَنَارٌ يُجْزَوْنَ فِيهَا بِأَعْمَالِهِمْ؟ قَالَ:

(١) رواه أحمد (١٥٧٤٤) بإسناده صحيح رجاله رجال الشيخين، غير هلال بن خباب، وهو ثقة. وقَالَ الهيثمي في المجمع (٨/٢٣٢): رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

نَعَمْ وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ، لَوَدَّ أَنَّ لَهُ بِحَظِّهِ مِنْ تِلْكَ النَّارِ أَعْظَمَ تَنُّورٍ فِي الدُّنْيَا يُحَمُّونَهُ، ثُمَّ يُدْخِلُونَهُ إِيَّاهُ فَيُطْبَقُ بِهِ عَلَيْهِ وَأَنْ يَنْجُوَ مِنْ تِلْكَ النَّارِ غَدًا. قَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ! وَمَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيٌّ يُبْعَثُ مِنْ نَحْوِ هَذِهِ البِلَادِ ـ وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ مَكَّةَ واليَمَنِ ـ، قَالُوا: وَمَتَىٰ تَرَاهُ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَنَا مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا فَقَالَ: إِنْ يَسْتَنْفِدْ هَذَا الغُلَامُ عُمُرَهُ يُدْرِكْهُ. قَالَ سَلَمَةُ: فَوَاللَّهِ مَا ذَهَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّىٰ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَىٰ رَسُولَهُ ﷺ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَآمَنَّا بِهِ، وَكَفَرَ بِهِ بَغْيًا وَحَسَدًا، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ يَا فُلَانُ! أَلَسْتَ بِالَّذِي قُلْتَ لَنَا فِيهِ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: بَلَىٰ، وَلَيْسَ بِهِ[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: أَنَا مُبَلِّغٌ وَاللهُ يَهْدِي

٢٣٧ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّمَا أَنَا مُبَلِّغٌ وَاللَّهُ يَهْدِي**[(٢)].

بَابُ حَالِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا جَاءَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام

٢٣٨ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَوْ عَنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا، فَيُذَكِّرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجِبْرِيلَ عليه السلام لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا، حَتَّىٰ يَرْتَفِعَ عَنْهُ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٦٠٨٣)، والطبراني (٦٣٢٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣ /٤١٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٣٣): رجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(٢) رواه أحمد (١٧٢١٠)، والطبراني في الكبير (١٩/٩١٤)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٢٨).

(٣) رواه أحمد (١٤٥٤)، واختاره الضياء (٨١٥ ـ ٨١٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٩١): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٢٣)، والحديث إسناد رجاله رجال البخاري ما عدا عبد اللَّه ابن سلمة، وهو صدوق حسن الحديث.

٢٣٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيُوحَىٰ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ فَتَضْرِبُ بِجِرَانِهَا[1].

٢٤٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: **يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، فَلاَ تَدْخُلْ عَلَيَّ إِلاَّ بِإِذْنٍ**[2].

بَابُ مَا بَلَغَتْ قُرَيْشٌ مِنْ إِيذَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٢٤١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: إِنَّ المَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الحِجْرِ، فَتَعَاقَدُوا بِاللاَّتِ وَالعُزَّىٰ، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الأُخْرَىٰ، وَنَائِلَةَ وَإِسَافٍ، لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا لَقَدْ قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّىٰ نَقْتُلَهُ. فَأَقْبَلَتِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ تَبْكِي، حَتَّىٰ دَخَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَؤُلاَءِ المَلأُ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ تَعَاقَدُوا عَلَيْكَ، لَوْ قَدْ رَأَوْكَ لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ قَدْ عَرَفَ نَصِيبَهُ مِنْ دَمِكَ! فَقَالَ: **يَا بُنَيَّةُ، أَرِينِي وَضُوءًا**. فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ المَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَا هُوَ ذَا، وَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَقِرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ بَصَرًا، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ قَامَ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ: **شَاهَتِ الوُجُوهُ!** ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا، فَمَا أَصَابَ رَجُلاً

---

(١) رواه أحمد (٢٥٥٠٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٠): رجاله رجال الصحيح. والحديث إسناده صحيح لغيره، ورجاله رجال مسلم ما عدا عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو حسن في الشواهد، وقد روىٰ له مسلم في المقدمة، واستشهد به البخاري في صحيحه. وزاد الحاكم: وَتَلَتْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾.

(٢) رواه أحمد (١٣٣٧٨)، وقواه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٥٧)، وإسناده حسن.

مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الحَصَىٰ حَصَاةٌ إِلاَّ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا[(١)].

بَابُ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ

٢٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﵄ قَالَ: إِنَّ أَكْثَرَ مَا رَأَيْتَ قُرَيْشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﵁ فِيمَا كَانَتْ تُظْهِرُ مِنْ عَدَاوَتِهِ، أَنِّي حَضَرْتُهُمْ وَقَدِ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الحِجْرِ، فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ، سَفَّهَ أَحْلامَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَىٰ أَمْرٍ عَظِيمٍ! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّىٰ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالبَيْتِ، فَلَمَّا أَنْ مَرَّ بِهِمْ غَمَزُوهُ بِبَعْضِ مَا يَقُولُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ؛ ثُمَّ مَضَىٰ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمُ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ؛ ثُمَّ مَضَىٰ؛ ثُمَّ مَرَّ بِهِمُ الثَّالِثَةَ فَغَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ: **تَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ**. فَأَخَذَتِ القَوْمَ كَلِمَتُهُ حَتَّىٰ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ كَأَنَّمَا عَلَىٰ رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ؛ حَتَّىٰ إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفَؤُهُ بِأَحْسَنِ مَا يَجِدُ مِنَ القَوْلِ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَقُولُ: انْصَرِفْ يَا أَبَا القَاسِمِ، انْصَرِفْ رَاشِدًا، فَوَاللَّهِ مَا كُنْتَ جَهُولاً. قَالَ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ الغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الحِجْرِ وَأَنَا مَعَهُمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ذَكَرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ، حَتَّىٰ إِذَا بَادَأَكُمْ بِمَا تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَثَبُوا إِلَيْهِ وَثْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَأَحَاطُوا بِهِ يَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ

---

(١) رواه أحمد (٢٨٠٦)، وصححه ابن حبان (٦٥٠٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٦٣/١)، واختاره الضياء (٢٣١/١٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣١/٨): روي بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح. وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٨١/٦). وإسناده رجاله رجال الشيخين ما عدا عبد اللَّه بن عثمان فمن رجال مسلم، وقد روىٰ له البخاري تعليقًا.

كَذَا وَكَذَا؟ ـ لِمَا كَانَ يَبْلُغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ ـ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نَعَمْ، أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ**. قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ(١).

بَابُ مِشْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَشَىٰ مَشَىٰ مُجْتَمِعًا لَيْسَ فِيهِ كَسَلٌ(٢).

بَابُ تَوَاضُعِهِ ﷺ

٢٤٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: **إِنَّ هَذَا المَلَكَ مَا نَزَلَ مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ. فَلَمَّا نَزَلَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ، قَالَ: أَفَمَلِكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولاً؟ قَالَ جِبْرِيلُ** عليه السلام: **تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: بَلْ عَبْدًا رَسُولاً**(٣).

٢٤٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ كُلُّ ثَلاثَةٍ عَلَىٰ بَعِيرٍ، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ رضي الله عنه وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه زَمِيلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَالاَ: **نَحْنُ نَمْشِي عَنْكَ!**

---

(١) رواه أحمد (٧١٥٧)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٧)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٠٣/١١)، وحسنه الألباني في صحيح الموارد (١٤٠٤)، وإسناده رجاله رجال الشيخين ما عدا محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث.

(٢) رواه أحمد (٣٠٩١)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٤/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٥/٥)، والألباني في الضعيفة (١٣٨/١)، والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط البخاري.

(٣) رواه أحمد (٧٢٨١)، وصححه ابن حبان (٦٣٦٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢١/٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٤٣/١٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٣).

فَقَالَ: مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَىٰ مِنِّي، وَلاَ أَنَا بِأَغْنَىٰ عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا[(١)].

٢٤٦ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابَ إِلاَّ يَسِيرًا، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ خَضَبَا بِالحِنَّاءِ والكَتَمِ. قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ؛ حَتَّىٰ وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: **لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لأَتَيْنَاهُ!** مَكْرُمَةً لأَبِي بَكْرٍ، فَأَسْلَمَ[(٢)].

٢٤٧ ـ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قِيلَ لعَائِشَةَ رضي الله عنها: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَمَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ: يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرَقِّعُ ثَوْبَهُ[(٣)].

بَابُ مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ لآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْشٌ، فَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعِبَ وَاشْتَدَّ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا أَحَسَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ رَبَضَ، فَلَمْ يَتَرَمْرَمْ مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي البَيْتِ،

(١) رواه أحمد (٣٩٧٨ ـ ٤٠٤٤ ـ ٤٠٩٠ ـ ٤٠٩١ ـ ٤١١٠)، وصححه ابن حبان (٤٧٣٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٩٢)، ورواه البيهقي (٥/٢٥٨)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٥٠٥)، وجوده النووي في المجموع (٤/٣٩٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٧١): فيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (١٢٨٣٠)، وصححه ابن حبان (٥٤٧٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢٤٤)، واختاره الضياء (٢٥٨٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٩٦).

(٣) رواه أحمد (٢٥٣٨٨)، وصححه ابن حبان (٥٦٧٦)، وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢/٤٤٢): رجاله رجال الصحيح. وزاد: وَيَرْقَعُ دَلْوَهُ. وأصله في البخاري. وصححه المناوي في التيسير (٢/٢٧٤)، والألباني في صحيح الأدب المفرد (٤١٩).

كَرَاهِيَةَ أَنْ يُؤْذِيَهُ[١].

بَابٌ مِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٩ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي فِي طَرِيقِ المَدِينَةِ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **أَنَا مُحَمَّدٌ...، وَنَبِيُّ المَلَاحِمِ**[٢].

بَابُ تَفَقُّدِ النَّبِيِّ ﷺ لأَصْحَابِهِ

٢٥٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْقَىٰ رَجُلاً فَيَقُولُ: **يَا فُلَانُ، كَيْفَ أَنْتَ؟** فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ. فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ**. فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: **كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟** فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ، فَسَكَتَ عَنْهُ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَتَقُولُ: **جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ**، وَإِنَّكَ اليَوْمَ سَكَتَّ عَنِّي! فَقَالَ لَهُ: **إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَتَقُولُ: بِخَيْرٍ، أَحْمَدُ اللَّهَ، فَأَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ اليَوْمَ قُلْتَ: إِنْ شَكَرْتُ، فَشَكَكْتَ؛ فَسَكَتُّ عَنْكَ**[٣].

---

(١) رواه أحمد (٢٥٤٥٧ ـ ٢٥٨٠٨ ـ ٢٦٣٩٧)، وصححه الذهبي في تاريخ الإسلام (١/٣٤٩)، وابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٥٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه العيني في نخب الأفكار (١٣/٨٢).

(٢) رواه أحمد (٢٣٩٢٧)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (٢/٤٧١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٨٧): رجال أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه سوء حفظ. وحسنه الألباني في مختصر الشمائل (٣١٦)، وصححه ابن حبان (٦٣١٤) من حَدِيث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٣) رواه أحمد (١٣٧٤١)، واختاره الضياء (١٤١٤)، والحديث إسناده رجاله ثقات ما عدا مؤمل بن إسماعيل، وهو سيء الحفظ. ولكن جاء عند ابن السنّي في عمل اليوم الليلة (١٨٩) مرسلاً، ورجاله رجال البخاري، وكذا عند البيهقي في الشعب (٤٤٤٦)، ورجاله رجال الشيخين ما عدا محمد ابن علي بن الحسن، وهو ثقة.

بَابُ سِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٢٥١ ـ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الجَزَّارِ قَالَ: دَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، فَقَالُوا: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينَا عَنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ سِرُّهُ وَعَلاَنِيَتُهُ سَوَاءً، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقُلْتُ: أَفْشَيْتُ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتِ(١).

بَابُ وَفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ

٢٥٢ ـ عَنْ عَبدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لأَنْ أَحْلِفَ تِسْعًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ قَتْلاً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ؛ وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا. قَالَ الأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ اليَهُودَ سَمُّوهُ، وَأَبَا بَكْرٍ(٢).

بَابُ طِيبِ الرَّسُولِ ﷺ حَيًّا وَمَيِّتًا

٢٥٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَتْ نَفْسُهُ لَمْ أَجِدْ رِيحًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْهَا(٣).

---

(١) رواه أحمد (٢٧٢٧٩)، والطبراني في الكبير (٢٣/٧٤٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٨٧): رجاله رجال الصحيح. والحديث إسناده جيد.

(٢) رواه أحمد (٣٩٥٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٥٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/٨٨).

(٣) رواه أحمد (٢٥٥٤٤)، والبزار كما في كشف الأستار (٨٥١)، وصححه ابن كثير في البداية (٥/٢١١)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٥٥٣)، والسيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٢٧٤).

كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

بَابُ ذِكْرِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٢٥٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيُّ فِيهِ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ أُغْلِقَتِ الأَبْوَابُ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَىٰ أَهْلِهِ أَحَدٌ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ، قَالَ: فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَغُلِّقَتِ الدَّارُ، فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ تَطَّلِعُ إِلَىٰ الدَّارِ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَتْ لِمَنْ فِي البَيْتِ: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ هَذَا الرَّجُلُ الدَّارَ وَالدَّارُ مُغْلَقَةٌ؟ وَاللَّهِ لَتُفْتَضَحُنَّ بِدَاوُدَ! فَجَاءَ دَاوُدُ، فَإِذَا الرَّجُلُ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي لاَ أَهَابُ المُلُوكَ، وَلاَ يَمْتَنِعُ مِنِّي شَيْءٌ! فَقَالَ دَاوُدُ: أَنْتَ وَاللَّهِ مَلَكُ المَوْتِ، فَمَرْحَبًا بِأَمْرِ اللَّهِ. فَرَمَلَ دَاوُدُ مَكَانَهُ، حَيْثُ قُبِضَتْ رُوحُهُ، حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ شَأْنِهِ، وَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَقَالَ سُلَيْمَانُ لِلطَّيْرِ: أَظِلِّي عَلَىٰ دَاوُدَ. فَأَظَلَّتْ عَلَيْهِ الطَّيْرُ، حَتَّىٰ أَظْلَمَتْ عَلَيْهِمَا الأَرْضُ، فَقَالَ لَهَا سُلَيْمَانُ: اقْبِضِي جَنَاحًا جَنَاحًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُرِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ فَعَلَتِ الطَّيْرُ، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ الْمَضْرَحِيَّةُ[1].

بَابُ ذِكْرِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنُزُولِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٢٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لأَرْجُو إِنْ طَالَ بِي عُمُرٌ أَنْ أَلْقَىٰ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ[2].

---

(١) رواه أحمد (٩٥٥٧)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٦/٢): إسناده جيد قوي، رجاله ثقات. وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢١٠/٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٩/٨): فيه المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب، وثقه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٨٠٨٥ ـ ٨٠٨٦ ـ ٨٠٩٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٨): =

بَابُ ذِكْرِ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عليهما السلام

٢٥٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ إِلاَّ قَدْ أَخْطَأَ، أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ، لَيْسَ يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا عليه السلام[(١)].

بَابُ ذِكْرِ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ

٢٥٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ لُقْمَانَ الحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عز وجل إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ[(٢)].

بَابُ ذِكْرِ مَاشِطَةِ فِرْعَوْنَ

٢٥٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِيَ بِي فِيهَا أَتَتْ عَلَيَّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلاَدِهَا. قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنَا هِيَ تُمَشِّطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ سَقَطَتِ المِدْرَىٰ مِنْ يَدَيْهَا فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ. فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي؟

= رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر (١٥/١٢٢)، والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين. وعند الحاكم (٤/٥٤٥) من حَدِيث أَنَسٍ رضي الله عنه مرفوعًا: مَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، فَلْيُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلامَ ﷺ. جوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٠٨).

(١) رواه أحمد (٢٣٣٠ ـ ٢٦٩٨ ـ ٢٧٣٣ ـ ٢٧٨٠ ـ ٢٩٩١)، والطبراني (١٢٩٣٣)، وصححه الحاكم (٢/٥٩١)، ورواه البيهقي (١٠/١٨٦). وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٨٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٨٤). والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم. وصححه الحاكم (٢/٣٧٣) ووافقه الذهبي من حَدِيث عمرو العاص رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٥٧٠٩ ـ ٥٧١٠)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/٣١٥)، وحسنه المناوي في التيسير (١/٣٣٩)، وصححه ابن حبان (٢٦٩٣) بدون ذكر لقمان، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٤٩)، والحديث إسناده صحيح ورجاله رجال الشيخين ما عدا نهشل بن مُجَمِّع الكوفي، وهو ثقة، وقد وثقه أبو داود وابن حبان، وقال أبو حاتم: لا بأس به.

قَالَتْ: لاَ، وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبُّ أَبِيكِ اللَّهُ! قَالَتْ: أُخْبِرُهُ بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْبَرَتْهُ، فَدَعَاهَا، فَقَالَ: يَا فُلانَةُ، وَإِنَّ لَكِ رَبًّا غَيْرِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ! فَأَمَرَ بِبَقَرَةٍ مِنْ نُحَاسٍ فَأُحْمِيَتْ؛ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقَىٰ هِيَ وَأَوْلاَدُهَا فِيهَا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً! قَالَ: وَمَا حَاجَتُكِ؟ قَالَتْ: أُحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ وَلَدِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَتَدْفِنَنَا. قَالَ: ذَلِكِ لَكِ عَلَيْنَا مِنَ الحَقِّ. فَأَمَرَ بِأَوْلاَدِهَا فَأُلْقُوا بَيْنَ يَدَيْهَا وَاحِدًا وَاحِدًا، إِلَىٰ أَنِ انْتَهَىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ صَبِيٍّ لَهَا مُرْضَعٍ، وَكَأَنَّهَا تَقَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ، فَقَالَ: يَا أُمَّهْ! اقْتَحِمِي فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ! فَاقْتَحَمَتْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ صِغَارٌ: عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُوسُفَ، وَابْنُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (٢٨٦٦ ـ ٢٨٦٧ ـ ٢٨٦٨ ـ ٢٨٦٩)، وصححه ابن حبان (٢٩٠٣)، ورواه الطبراني (١٢٢٧٩)، وصححه الحاكم (٢/٤٩٧) ووافقه الذهبي وحسنه في العلو (٥٤)، واختاره الضياء (١٠/٢٩١)، وقال ابن كثير في التفسير (٥/٢٧): إسناده لا بأس به. وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (١/١٦٠)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢٩٥).

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

٢٥٩ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ صَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَهَنَّيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: **يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**. فَدَخَلَ عُمَرُ رضي الله عنه فَهَنَّيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: **يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُدْخِلُ رَأْسَهُ تَحْتَ الوَدِيِّ فَيَقُولُ: **اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا**. فَدَخَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه، فَهَنَّيْنَاهُ[١].

٢٦٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يُؤَمَّرُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: **إِنْ تُؤَمِّرُوا أَبَا بَكْرٍ تَجِدُوهُ أَمِينًا، زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، رَاغِبًا فِي الآخِرَةِ، وَإِنْ تُؤَمِّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا، لاَ يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، وَإِنْ تُؤَمِّرُوا عَلِيًّا ـ وَلاَ أُرَاكُمْ فَاعِلِينَ ـ تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَأْخُذُ بِكُمُ الطَّرِيقَ المُسْتَقِيمَ**[٢].

بَابُ فَضَائِلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه

٢٦١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قال: اشْتَكَىٰ عَلِيًّا رضي الله عنه النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا خَطِيبًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَشْكُوا عَلِيًّا؛ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لأُخَيْشِنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَوْ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ**[٣].

---

(١) رواه أحمد (١٤٧٧٤ ـ ١٥٠٦٧ ـ ١٥٢٩٧ ـ ١٥٣٩٤)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/١١٩)، والشوكاني في در السحابة (١٥١)، والحديث رجاله رجال الشيخين ما عدا عبد اللّه بن محمد بن عقيل، وهو صدوق.

(٢) رواه أحمد (٨٧٤)، وصححه الحاكم (٣/٧٠)، واختاره الضياء (٤٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٩): رجاله ثقات. وجوده ابن حجر في الإصابة (٢/٥٠٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/١٥٨).

(٣) رواه أحمد (١١٩٩٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٣٤)، وابن =

٢٦٢ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي**(١).

٢٦٣ ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ﵄، قال:كُنْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ رَفِيقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ العُشَيْرَةِ، فَلَمَّا نَزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ بِهَا رَأَيْنَا أُنَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يَعْمَلُونَ فِي عَيْنٍ لَهُمْ فِي نَخْلٍ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: يَا أَبَا اليَقْظَانِ، هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ هَؤُلاَءِ، فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ؟ فَجِئْنَاهُمْ فَنَظَرْنَا إِلَىٰ عَمَلِهِمْ سَاعَةً، ثُمَّ غَشِيَنَا النَّوْمُ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ فَاضْطَجَعْنَا فِي صَوْرٍ مِنَ النَّخْلِ فِي دَقْعَاءَ مِنَ التُّرَابِ، فَنِمْنَا، فَوَاللَّهِ مَا أَهَبَّنَا إِلاَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُنَا بِرِجْلِهِ، وَقَدْ تَتَرَّبْنَا مِنْ تِلْكَ الدَّقْعَاءِ، فَيَوْمَئِذٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: **يَا أَبَا تُرَابٍ**؛ لِمَا يُرَىٰ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ، قَالَ: **أَلاَ أُحَدِّثُكُمَا بِأَشْقَىٰ النَّاسِ: رَجُلَيْنِ؟** قُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **أُحَيْمِرُ ثَمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَىٰ هَذِهِ** ـ يَعْنِي قَرْنَهُ ـ **حَتَّىٰ تُبَلَّ مِنْهُ هَذِهِ** ـ يَعْنِي لِحْيَتَهُ ـ (٢).

٢٦٤ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الإِسْلاَمَ**(٣).

= الملقن في البدر المنير (٨/٢٤٩)، وقال الشوكاني في در السحابة (١٦٤): رجاله ثقات. وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٦٢٦).

(١) رواه أحمد (٢٧٣٩٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/ ١٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٣٣): رجاله رجال الصحيح غير أبي عبد اللَّه الجدلي، وهو ثقة. وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٣٨٣).

(٢) رواه أحمد (١٨٦١١ ـ ١٨٦١٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٤٠)، والسفاريني في لوائح الأنوار (٢/٤١). وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٤٣).

(٣) رواه أحمد (٨٢٣)، والبزار (٤٩٩). وعند الطبراني في الكبير (١٢٩٩٨ ـ ١٢٩٩٧) من حديث ابن عَبَّاسٍ ﵄: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **يَا عَلِيُّ! سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ حُبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، لَهُمْ** =

بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٢٦٥ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَصُّ لِسَانَهُ ـ أَوْ قَالَ: شَفَتَهُ. يَعْنِي الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ـ، وَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ لسَانٌ أَوْ شَفَتَانِ مَصَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1].

بَابُ فَضَائِلِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٦٦ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **هَذَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَجْوَدُ قُرَيْشٍ كَفًّا، وَأَوْصَلُهَا**[2].

بَابُ فَضَائِلِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٢٦٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَثْنَىٰ عَلَيْهَا فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغِرْتُ يَوْمًا؛ فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا، حَمْرَاءَ الشِّدْقِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: **مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا؛ قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ**[3].

= نَبَزٌ: يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ؛ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ. حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥)، والشوكاني في در السحابة (٣٧)، وقال محمد بن عبد الوهاب في الرد علىٰ الرافضة (١٨): روي بأسانيد بعضها حسن.

(١) رواه أحمد (١٧١٢٣)، وقَالَ الهيثمي في المجمع (٩/١٨٠): رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عوف وهو ثقة. والحديث إسناده صحيح.

(٢) رواه أحمد (١٦٣٢)، وصححه ابن حبان (٧٠٥٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/ ٣٢٨)، واختاره الضياء (٩٦٢)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/٨٤٣)، والبوصيري في الإتحاف (٧/٢٢٤).

(٣) رواه أحمد (٢٥٥٠٤)، والطبراني ٢٣: (٢١)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٣/١٢٦): إسناده لا بأس به. وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٧)، والشوكاني في در السحابة (٢٤٩).

بَابُ فَضَائِلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٢٦٨ ـ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: يَا أُمَّتَاهُ، لاَ أَعْجَبُ مِنْ فَهْمِكِ، أَقُولُ: زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَلاَ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالشِّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَقُولُ: ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ ـ أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ ـ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالطِّبِّ، كَيْفَ هُوَ؟ وَمِنْ أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فَضَرَبَتْ عَلَىٰ مَنْكِبِهِ، وَقَالَتْ: أَيْ عُرَيَّةُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْقَمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمْرِهِ، فَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ وُفُودُ العَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ فَتَنْعَتُ لَهُ الأَنْعَاتَ، وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ؛ فَمِنْ ثَمَّ[1].

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٢٦٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ مَسْعُودٍ فَصَعِدَ عَلَىٰ شَجَرَةٍ أَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَىٰ سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حِينَ صَعِدَ الشَّجَرَةَ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا تَضْحَكُونَ؟! لَرِجْلُ عَبْدِ اللَّهِ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُحُدٍ**[2].

---

(١) رواه أحمد (٢٥٠١٨)، والحديث رجاله رجال الشيخين ما عدا أبي معاوية عبد اللَّه الزبيري، وقد ضعفه الجمهور، لكنه توبع بما رواه أبو نعيم في الطب النبوي (٥٧)، وفيه: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِالطِّبِّ مِنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ مِمَّنْ تَعَلَّمْتِ الطِّبَّ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَنْعُتُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فَأَحْفَظُ. وإسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٩٣٥)، والطبراني (٨٥١٦)، وصححه ابن جرير في تهذيب الآثار (١٦٢)، وحسنه ابن حجر في الإصابة (٢/٣٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (١٧٦). وصححه ابن حبان (٧٠٦٩) من حَدِيث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وجوده وقواه ابن كثير في البداية والنهاية (٢/٢٩). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣١٧) من حديث قرة بن إياس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. =

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه

٢٧٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: **لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَةٍ**[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه

٢٧١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه، قال:كَانَ فَزَعٌ بِالمَدِينَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَىٰ سَالِمٍ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ، فَأَخَذْتُ سَيْفًا فَاحْتَبَيْتُ بِحَمَائِلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ كَانَ مَفْزَعُكُمْ إِلَىٰ اللَّهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ؟** ثُمَّ قَالَ: **أَلاَ فَعَلْتُمْ كَمَا فَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلاَنِ المُؤْمِنَانِ؟**[(٢)].

٢٧٢ ـ عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، قال:جَزِعَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ رضي الله عنه عِنْدَ المَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الجَزَعُ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِيكَ وَيَسْتَعْمِلُكَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي

= وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٩٢): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه أحمد (١٢٢٧٨ ـ ١٢٢٨٤ ـ ١٣٣٠٦ ـ ١٣٨١١ ـ ١٣٩٥٣)، وصححه الحاكم (٣/ ٣٥٣)، واختاره الضياء (١٦٥٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣١٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه المناوي في التيسير (٢/٢٩١)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٩١٦). ورواه الحاكم (٣/ ٣٥٣) من حَدِيث جَابِرٍ، وَأَنَسٍ رضي الله عنهما بِنَحْوِهِ بِلَفْظِ: **خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ**. وقال: رواته عن آخرهم ثقات.

(٢) رواه أحمد (١٨٠٨٩)، وصححه ابن حبان (٧٠٩٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٠٣)، والشوكاني في در السحابة (٣٠٢): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في الإصابة (٣/٣). وعند الحاكم (٣/ ٥٢٧) من حَدِيث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: **فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَبًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَا هَذِهِ الْخِفَّةُ؟! مَا هَذَا التَّرَفُ؟! أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَصْنَعُوا كَمَا صَنَعَ هَذَانِ الرَّجُلانِ الْمُؤْمِنَانِ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/ ٥٢٧).

وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَحُبًّا ذَلِكَ كَانَ أَمْ تَأَلُّفًا يَتَأَلَّفُنِي، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ عَلَىٰ رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُمَا: ابْنُ سُمَيَّةَ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدٍ. فَلَمَّا حَدَّثَهُ وَضَعَ يَدَهُ مَوْضِعَ الغِلاَلِ مِنْ ذَقْنِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا فَتَرَكْنَا، وَنَهَيْتَنَا فَرَكِبْنَا، وَلاَ يَسَعُنَا إِلاَّ مَغْفِرَتُكَ. وَكَانَتْ تِلْكَ هِجِّيرَاهُ حَتَّىٰ مَاتَ[1].

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذٍ رضي الله عنهما

٢٧٣ ـ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ وَرَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ وَغَيْرِهِمَا قَالُوا: لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه سَرَغَ حُدِّثَ أَنَّ بِالشَّامِ وَبَاءً شَدِيدًا، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ شِدَّةَ الوَبَاءِ فِي الشَّامِ، فَقُلْتُ: إِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ حَيٌّ اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي اللَّهُ لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَمِينًا، وَأَمِينِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ**. فَأَنْكَرَ القَوْمُ ذَلِكَ وَقَالُوا: مَا بَالُ عُلْيَا قُرَيْشٍ؟ يَعْنُونَ بَنِي فِهْرٍ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي وَقَدْ تُوُفِّيَ أَبُو عُبَيْدَةَ اسْتَخْلَفْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي عز وجل لِمَ اسْتَخْلَفْتَهُ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَكَ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ القِيَامَةِ بَيْنَ يَدَي العُلَمَاءِ نَبْذَةً**[2].

بَابُ فَضَائِلِ سَلْمَانَ رضي الله عنه

٢٧٤ ـ عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي صَاحِبُ عَمُّورِيَّةَ: أَيْ

---

(١) رواه أحمد (١٨٠٥٩)، وقَالَ الهيثمي في المجمع (٣٥٦/٩): رجاله رجال الصحيح. والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

(٢) رواه أحمد (١٠٩)، والحديث إسناده رجاله ثقات إلا أن شريحًا وراشدًا لم يدركا عمر رضي الله عنه. لكن له شاهد عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٩٥٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٤٠/ ٤١) من حَدِيث مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُعَاذٌ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَتْوَةٌ.

بُنَيَّ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ أَصْبَحَ عَلَىٰ مَا كُنَّا عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ آمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ أَظَلَّكَ زَمَانُ نَبِيٍّ هُوَ مَبْعُوثٌ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ، يَخْرُجُ بِأَرْضِ العَرَبِ، مُهَاجِرًا إِلَىٰ أَرْضٍ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا نَخْلٌ، بِهِ عَلَامَاتٌ لاَ تَخْفَىٰ: يَأْكُلُ الهَدِيَّةَ، وَلاَ يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِتِلْكَ البِلاَدِ فَافْعَلْ. قَالَ: ثُمَّ مَاتَ وَغَيَّبَ، فَمَكَثْتُ بِعَمُّورِيَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمْكُثَ، ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ تُجَّارًا، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَحْمِلُونِي إِلَىٰ أَرْضِ العَرَبِ وَأُعْطِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَغُنَيْمَتِي هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَأَعْطَيْتُهُمُوهَا وَحَمَلُونِي، حَتَّىٰ إِذَا قَدِمُوا بِي وَادِي القُرَىٰ ظَلَمُونِي، فَبَاعُونِي مِنْ رَجُلٍ مِنْ يَهُودَ، عَبْدًا، فَكُنْتُ عِنْدَهُ، وَرَأَيْتُ النَّخْلَ، وَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ البَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، وَلَمْ يَحِقْ لِي فِي نَفْسِي، فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمٍّ لَهُ مِنَ المَدِينَةِ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَابْتَاعَنِي مِنْهُ فَاحْتَمَلَنِي إِلَىٰ المَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُهَا فَعَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي، فَأَقَمْتُ بِهَا، وَبَعَثَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ لاَ أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرٍ مَعَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرِّقِّ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَىٰ المَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي رَأْسِ عَذْقٍ لِسَيِّدِي أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ العَمَلِ، وَسَيِّدِي جَالِسٌ، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: فُلاَنُ، قَاتَلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ! وَاللَّهِ إِنَّهُمُ الآنَ لَمُجْتَمِعُونَ بِقُبَاءَ عَلَىٰ رَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ اليَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَخَذَتْنِي العُرَوَاءُ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ سَأَسْقُطُ عَلَىٰ سَيِّدِي، قَالَ: وَنَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لاِبْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَاذَا تَقُولُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ سَيِّدِي، فَلَكَمَنِي لَكْمَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟ أَقْبِلْ عَلَىٰ عَمَلِكَ! قُلْتُ: لاَ شَيْءَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَثْبِتَ عَمَّا قَالَ. وَقَدْ كَانَ عِنْدِي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا أَمْسَيْتُ أَخَذْتُهُ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاءَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ وَمَعَكَ أَصْحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ ذَوُو حَاجَةٍ، وَهَذَا شَيْءٌ كَانَ عِنْدِي لِلصَّدَقَةِ؛ فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ

مِنْ غَيْرِكُمْ، قَالَ: فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: **كُلُوا**. وَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَلَمْ يَأْكُلْ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ؛ ثُمَّ انْصَرَفْتُ عَنْهُ، فَجَمَعْتُ شَيْئًا، وَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ المَدِينَةِ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَكْرَمْتُكَ بِهَا، قَالَ: فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا مَعَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ اثْنَتَانِ؛ ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِبَقِيعِ الغَرْقَدِ، وَقَدْ تَبِعَ جَنَازَةً مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ شَمْلَتَانِ لَهُ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ؛ ثُمَّ اسْتَدَرْتُ أَنْظُرُ إِلَىٰ ظَهْرِهِ هَلْ أَرَىٰ الخَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَدَرْتُهُ عَرَفَ أَنِّي أَسْتَثْبِتُ فِي شَيْءٍ وُصِفَ لِي، فَأَلْقَىٰ رِدَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ؛ فَنَظَرْتُ إِلَىٰ الخَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَانْكَبَبْتُ عَلَيْهِ أُقَبِّلُهُ وَأَبْكِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَحَوَّلْ**. فَتَحَوَّلْتُ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتُكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ أَصْحَابُهُ؛ ثُمَّ شَغَلَ سَلْمَانَ الرِّقُّ حَتَّىٰ فَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرٌ وَأُحُدٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَاتِبْ يَا سَلْمَانُ**. فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَىٰ ثَلاَثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ أُحْيِيهَا لَهُ بِالفَقِيرِ، وَبِأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: **أَعِينُوا أَخَاكُمْ**، فَأَعَانُونِي بِالنَّخْلِ: الرَّجُلُ بِثَلاَثِينَ وَدِيَّةً، وَالرَّجُلُ بِعِشْرِينَ، وَالرَّجُلُ بِخَمْسَ عَشْرَةَ، وَالرَّجُلُ بِعَشْرٍ - يَعْنِي: الرَّجُلُ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ - حَتَّىٰ اجْتَمَعَتْ لِي ثَلاَثُ مِائَةِ وَدِيَّةٍ. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اذْهَبْ يَا سَلْمَانُ فَفَقِّرْ لَهَا، فَإِذَا فَرَغْتَ فَأْتِنِي أَكُونُ أَنَا أَضَعُهَا بِيَدَيَّ**. فَفَقَّرْتُ لَهَا، وَأَعَانَنِي أَصْحَابِي، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغْتُ مِنْهَا جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِي إِلَيْهَا فَجَعَلْنَا نُقَرِّبُ لَهُ الوَدِيَّ وَيَضَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ مَا مَاتَتْ مِنْهَا وَدِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَدَّيْتُ النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ المَالُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ المَغَازِي، فَقَالَ: **مَا فَعَلَ الفَارِسِيُّ المُكَاتَبُ؟** قَالَ: فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: **خُذْ هَذِهِ فَأَدِّ بِهَا مَا**

عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ. فَقُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: **خُذْهَا فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ**، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا، فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا ـ وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ ـ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ، وَعُتِقْتُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الخَنْدَقَ؛ ثُمَّ لَمْ يَفُتْنِي مَعَهُ مَشْهَدٌ[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ

٢٧٥ ـ عَنْ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ سَكَنٍ ﵂، قَالَتْ: لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ ابْنُ مُعَاذٍ، صَاحَتْ أُمُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَلَا يَرْقَأُ دَمْعُكِ، وَيَذْهَبُ حُزْنُكِ؟ فَإِنَّ ابْنَكِ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ**[(٢)].

بَابُ فَضَائِلِ عَمَّارٍ ﵁

٢٧٦ ـ عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ ﵁، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ كَلَامٌ، فَأَغْلَظْتُ لَهُ فِي القَوْلِ، فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُونِي إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ خَالِدٌ وَهُوَ يَشْكُوهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يُغْلِظُ لَهُ وَلاَ يَزِيدُ إِلاَّ

---

(١) رواه أحمد (٢٤٢٠٠ ـ ٢٤٢٠١ ـ ٢٤٢١٩ ـ ٢٤٢٢٧ ـ ٢٤٢٣٤ ـ ٢٤٢٣٥)، رواه الطبراني (٦٠٦٥)، وصححه الحاكم (٢/ ١٦) مختصرًا، وابن حزم في المحلىٰ (٩/٢٢٦)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٢/٦٠٣): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وجوده العراقي في طرح التثريب (٤/٤٢)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٥٥٦). وعند ابن أبي عمر كما في المطالب (٣٦٦٧)، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ ﵁: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَهْلِ دِينٍ كُنْتُ مَعَهُمْ، فَذَكَرَ مِنْ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامِهِمْ، وَعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾﴾ [الحج]. صححه ابن تيمية في تفسير آيات أشكلت (١/٢٤٤)، وقال البوصيري في الإتحاف (٦/٢٤٦): رواته ثقات.

(٢) رواه أحمد (٢٨٢٢٩)، والطبراني في الكبير (٥٣٤٤)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٢/٥٨٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢٠٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣١٢): رجاله رجال الصحيح.

غِلْظَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاكِتٌ لاَ يَتَكَلَّمُ، فَبَكَىٰ عَمَّارٌ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلا تَرَاهُ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، وَقَالَ: **مَنْ عَادَىٰ عَمَّارًا عَادَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللَّهُ!** قَالَ خَالِدٌ: فَخَرَجْتُ، فَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رِضَا عَمَّارٍ، فَلَقِيتُهُ فَرَضِيَ[1].

وَفِي حَدِيثِ الْأَشْتَرِ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: **وَمَنْ يَسُبَّهُ يَسُبَّهُ اللَّهُ** ﷻ. فَقَالَ سَلَمَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ[2].

٢٧٧ ـ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَىٰ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**. فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَزِعًا يُرَجِّعُ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ، فَمَاذَا؟! قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**. فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: دُحِضْتَ فِي بَوْلِكَ، أَوَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، جَاؤُوا بِهِ حَتَّىٰ أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا. أَوْ قَالَ: بَيْنَ سُيُوفِنَا[3].

---

(١) رواه أحمد (١٧٠٨٩)، وصححه ابن حبان (٧٠٨١)، ورواه الطبراني (٣٨٣٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٩٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في تخريج مشكاة المصابيح (٦٢٠٨). وَفِي رِوَايَةٍ عند الطبراني في الكبير (٣٨٣٠): **يَا خَالِدُ، لا تَسُبَّ عَمَّارًا، فَإِنَّهُ مَنْ سَبَّ عَمَّارًا يَسُبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَنْتَقِصْ عَمَّارًا يَنْتَقِصْهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَفَّهَ عَمَّارًا يُسَفِّهْهُ اللَّهُ. قَالَ خَالِدٌ: فَمَا مِنْ ذُنُوبِي شَيْءٌ أَخْوَفُ عِنْدِي مِنْ تَسْفِيهِي عَمَّارًا**. صححها الحاكم (٣/ ٣٨٩).

(٢) رواه أحمد (١٧٠٩٦)، والطبراني (٣٨٣١). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/ ٣٨٩) من حَدِيث خالد بن الوليد رضي الله عنه. وقال الشوكاني في در السحابة (٢٩٣): رجاله رجال الصحيح. والحديث رجاله ثقات.

(٣) رواه أحمد (١٨٠٥٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣٨٧)، ورواه الطبراني في الكبير (١٩/٧٥٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٤)، والبوصيري في الإتحاف (٦٩٠٠): رجاله ثقات. وعند الطبراني في الكبير =

بَابُ فَضَائِلِ خَبَّابٍ رضي الله عنه

٢٧٨ ـ عَنْ مَعْدِي كَرِبَ، قال: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا: ﴿طسٓمٓ﴾ المِائَتَيْنِ، فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِي، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ، قَالَ: فَأَتَيْنَا خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ رضي الله عنه، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه

٢٧٩ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا أَبَا بَكْرَةَ، فَأَبَىٰ، وَقَالَ: **هُوَ طَلِيقُ اللَّهِ وَطَلِيقُ رَسُولِهِ**. وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ فَأَسْلَمَ[(٢)].

بَابُ فَضَائِلِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه

٢٨٠ ـ عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الكِتَابَ وَالحِسَابَ، وَقِهِ العَذَابَ**[(٣)].

= (١٩/٧٥٨): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ كَانَ يَبْنِي الْمَسْجِدَ لِعَمَّارٍ: **إِنَّكَ لَحَرِيصٌ عَلَىٰ الْجِهَادِ، وَإِنَّكَ لِمَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَلَتَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**... قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٠٠): رجاله ثقات.

(١) رواه أحمد (٤٠٦٠)، والطبراني (٣٦١٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٨٧): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/٣٤).

(٢) رواه أحمد (١٧٨٠٢ ـ ١٧٨٠٣ ـ ١٩٠٧٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٨): رجاله ثقات. والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط البخاري ما عدا شِبَاك الكوفي، وهو ثقة.

(٣) رواه أحمد (١٧٤٢٦)، وصححه ابن خزيمة (١٩٣٨)، وابن حبان (٧٢٠٩)، ورواه الطبراني (١٨/٦٢٨)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٢٧).

بَابُ فَضَائِلِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رضي الله عنه

٢٨١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نِمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِئٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ**. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَذَلِكَ الْبِرُّ كَذَلِكَ الْبِرُّ**. وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ[1].

بَابُ فَضَائِلِ جَرِيرٍ رضي الله عنه

٢٨٢ ـ عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ المَدِينَةِ أَنَخْتُ رَاحِلَتِي، ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْبَتِي، ثُمَّ لَبِسْتُ حُلَّتِي، ثُمَّ دَخَلْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ذَكَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ آنِفًا بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، وَقَالَ: **يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا البَابِ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ؛ إِلاَّ أَنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةَ مَلَكٍ**. قَالَ جَرِيرٌ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ عز وجل عَلَى مَا أَبْلاَنِي[2].

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ رضي الله عنه

٢٨٣ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الفَجِّ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**

---

(١) رواه أحمد (٢٤٧١٤ ـ ٢٥٨٢١ ـ ٢٥٩٧٤)، وصححه ابن حبان (٧٠١٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/ ٢٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣١٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧/٢٦٥)، وابن حجر في الإصابة (١/٢٩٨)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٩١٣).

(٢) صححه ابن خزيمة (١٧٩٧)، وابن حبان (٧١٩٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٢٨٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (٥/٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٧٥): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٢٦٣): رواته ثقات.

يَأْكُلُ هَذِهِ الفَضْلَةَ. قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرًا يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: هُوَ عُمَيْرٌ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ رضي الله عنه فَأَكَلَهَا(١).

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه

٢٨٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لِي: **يَا أَبَا أُمَامَةَ، إِنَّ مِنَ المُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ**(٢).

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

٢٨٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: **كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ**(٣).

بَابُ فَضَائِلِ جُلَيْبِيبٍ رضي الله عنه

٢٨٦ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ جُلَيْبِيبًا رضي الله عنه كَانَ امْرَأً يَدْخُلُ عَلَىٰ النِّسَاءِ يَمُرُّ بِهِنَّ وَيُلاَعِبُهُنَّ، فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِي: لاَ يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ

---

(١) رواه أحمد (١٤٧٦)، وصححه ابن حبان (٧١٦٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٤١٦)، واختاره الضياء (١٠٦٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٩): فيه عاصم بن بهدلة، وفيه خلاف، وبقية رجالهم رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في الإصابة (٣/٣٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٣٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢٧٣٠)، والطبراني (٧٤٩٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٦٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٧٠)، والحديث إسناده لا بأس به، وفيه بقية به الوليد، وقد صرح بالتحديث.

(٣) رواه أحمد (٨٠٤٧ ـ ٨٤١١ ـ ١٠٥٤٣)، وصححه ابن حبان (٢٥٥٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٦٠)، وجوده ابن مفلح في الآداب (١/٤٤٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٩): رجاله رجال الصحيح خلا أبي ميمونة، وهو ثقة. وصححه الألباني في الإرواء (٣/٢٣٧).

جُلَيْبِيبٌ؛ فَإِنَّهُ إِنْ دَخَلَ عَلَيْكُمْ لأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ! وَكَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا كَانَ لأَحَدِهِمْ أَيِّمٌ لَمْ يُزَوِّجْهَا حَتَّىٰ يَعْلَمَ هَلْ للنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ: **زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ**. فَقَالَ: نِعِمَّ وَكَرَامَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَنُعْمَ عَيْنِي. فَقَالَ: **إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي!** قَالَ: فَلِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **لِجُلَيْبِيبٍ**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُشَاوِرُ أُمَّهَا! فَأَتَىٰ أُمَّهَا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكِ، فَقَالَتْ: نِعِمَّ وَنُعْمَةُ عَيْنِي، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ، إِنَّمَا يَخْطُبُهَا لِجُلَيْبِيبٍ! فَقَالَتْ: أَجُلَيْبِيبٌ ابْنَهْ؟ أَجُلَيْبِيبٌ ابْنَهْ؟ أَجُلَيْبِيبٌ ابْنَهْ؟ لاَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لاَ تُزَوَّجُهُ! فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ لِيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِمَا قَالَتْ أُمُّهَا قَالَتِ الجَارِيَةُ: مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمْ؟ فَأَخْبَرَتْهَا أُمُّهَا، فَقَالَتْ: أَتَرُدُّونَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ؟ ادْفَعُونِي فَإِنَّهُ لَمْ يُضَيِّعْنِي، فَانْطَلَقَ أَبُوهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: شَأْنَكَ بِهَا فَزَوَّجَهَا جُلَيْبِيبًا. قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا كَانَ فِي الأَنْصَارِ أَيِّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا. وَحَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابِتًا قَالَ: هَلْ تَعْلَمْ مَا دَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: **اللَّهُمَّ صُبَّ عَلَيْهَا الخَيْرَ صَبًّا، وَلاَ تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا كَدًّا**. قَالَ: فَمَا كَانَ فِي الأَنْصَارِ أَيِّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا[1].

---

(١) رواه أحمد (٢٠٠٩٨ ـ ٢٠١٢٤)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٤٢٠٣)، والمطالب (١٥٨٥)، وقال عبد اللَّه بن الإمام أحمد في المسند عقب ذكره للحديث: ما حدث به في الدنيا أحد إلا حماد بن سلمة، ما أحسنه من حديث! وصححه ابن حبان (٤٠٣٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٧٢/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٧٠/٩): رجاله رجال الصحيح. وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ بِنَحْوِهِ فِي ذِكْرِ قِصَّةِ زَوَاجِهِ. رواه أحمد (١٢٥٨٨)، وصححه ابن حبان (٤٠٥٩)، واختاره الضياء (١٨٠٠)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٤١٩٥).

بَابُ فَضَائِلِ ضِرَارِ بْنِ الأَزْوَرِ

٢٨٧ ـ عَنْ ضِرَارِ بْنِ الأَزْوَرِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: امْدُدْ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَىٰ الإِسْلَامِ. قَالَ ضِرَارٌ: ثُمَّ قُلْتُ:

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَزْفَ الْقِيَانِ ... وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَابْتِهَالَا

وَكَرِّي الْمُحَبَّرَ فِي غَمْرَةٍ ... وَحَمْلِي عَلَىٰ الْمُشْرِكِينَ الْقِتَالَا

فَيَا رَبِّ لَا أُغْبَنَنْ سَفْقَتِي ... فَقَدْ بِعْتُ مَالِي وَأَهْلِي ابْتِدَالَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا غُبِنَتْ سَفْقَتُكَ يَا ضِرَارُ[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ الأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيِّ رضي الله عنه

٢٨٨ ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ ابْنِ عَابِدٍ الْمَرْزُبَانِ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يُؤَدُّوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّىٰ أَلْقَيْتُهُ فِي النَّفْلِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُهُ، قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيُّ، فَسَأَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ[(٢)].

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي رُهْمٍ الغِفَارِيِّ رضي الله عنه

٢٨٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَفَرِهِ،

---

(١) رواه أحمد (١٦٩٧٤)، والطبراني في الكبير (٨١٣٢)، والحاكم وصححه الذهبي (٣/٦٢٠)، وجوده ابن كثير في جامع المسانيد (٥٤١١). وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. أخرجه الحاكم وصححه الذهبي (٣/٢٣٨).

(٢) رواه أحمد (١٦٣٠٢ ـ ١٦٣٠٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٩٥): فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وقواه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٠٣). وله شاهد من حديث الأرقم بن أبي الأرقم رضي الله عنه بنحوه. أخرجه الحاكم (٣/٥٠٤) وصححه ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٩٥): رجاله ثقات.

وَاسْتَخْلَفَ عَلَىٰ الْمَدِينَةِ أَبَا رُهْمٍ كُلْثُومَ بْنَ حُصَيْنِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ خَلَفٍ الْغِفَارِيَّ، وَخَرَجَ لِعَشْرٍ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ(١).

بَابُ فَضَائِلِ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

٢٩٠ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ: قَالَ: قُلْتُ لِسَفِينَةَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكَ، سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفِينَةَ. قُلْتُ: وَلِمَ سَمَّاكَ سَفِينَةَ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ مَتَاعُهُمْ، فَقَالَ لِي: **ابْسُطْ كِسَاءَكَ**. فَبَسَطْتُهُ، فَجَعَلُوا فِيهِ مَتَاعَهُمْ، ثُمَّ حَمَلُوهُ عَلَيَّ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **احْمِلْ، فَإِنَّمَا أَنْتَ سَفِينَةٌ**. فَلَوْ حَمَلْتُ يَوْمَئِذٍ وِقْرَ بَعِيرٍ، أَوْ بَعِيرَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ خَمْسَةٍ، أَوْ سِتَّةٍ، أَوْ سَبْعَةٍ، مَا ثَقُلَ عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَجْفُوا(٢).

بَابُ فَضَائِلِ زَاهِرٍ رضي الله عنه

٢٩١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا، كَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الهَدِيَّةَ مِنَ البَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ**. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلاً دَمِيمًا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرْسِلْنِي! مَنْ هَذَا؟ فَالتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ

---

(١) رواه أحمد (٢٤٢٩)، والطبراني في الكبير (٧٢٦٤)، والحاكم (٣/٥٩٣)، وصححه الذهبي كما في المستدرك، واختاره الضياء (٣٨٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٦٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/١٢٥)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٤١).

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٤٧)، والطبراني في الكبير (٦٤٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٦٩)، والبوصيري في الإتحاف (٦٨٤٧): رواته ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٥٩). وصححه الحاكم (٣/٦٠٥) عن حشرج بن نباته بنحوه. ووافقه الذهبي.

النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ يَشْتَرِي العَبْدَ؟** فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذًا وَاللَّهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ - أَوْ قَالَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ -**(١).

بَابُ فَضَائِلِ نَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ

٢٩٢ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ رَاكِبَانِ، فَلَمَّا رَآهُمَا قَالَ ﷺ: **كِنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ.** حَتَّىٰ أَتَيَاهُ، فَإِذَا رِجَالٌ مِنْ مَذْحِجٍ، قَالَ: فَدَنَا إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِيُبَايِعَهُ، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ رَآكَ فَآمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ، مَاذَا لَهُ؟ قَالَ: **طُوبَىٰ لَهُ.** قَالَ: فَمَسَحَ عَلَىٰ يَدِهِ فَانْصَرَفَ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْآخَرُ حَتَّىٰ أَخَذَ بِيَدِهِ لِيُبَايِعَهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ وَلَمْ يَرَكَ؟ قَالَ: **طُوبَىٰ لَهُ، ثُمَّ طُوبَىٰ لَهُ، ثُمَّ طُوبَىٰ لَهُ.** قَالَ: فَمَسَحَ عَلَىٰ يَدِهِ، فَانْصَرَفَ(٢).

بَابُ فَضَائِلِ الأَنْصَارِ

٢٩٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا يَضُرُّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبَوَيْهَا**(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٢٨٤٣)، وصححه ابن حبان (٢٧٩٠)، ورواه البيهقي (٦/١٦٩)، واختاره الضياء (١٨٠٥)، وصححه ابن كثير في البداية (٦/٤٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٧١): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في الإصابة (١/٥٤٢).

(٢) رواه أحمد (١٦٩٣٧)، والطبراني في الكبير (٧٤٢)، وحسنه ابن عبد البر في الاستذكار (١/٢٢٩)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٩/٤٦٤)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢١)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٧٢٧).

(٣) رواه أحمد (٣٠٤٧)، وصححه ابن حبان (٧٢٦٧)، والحاكم (٤/٨٣)، والعراقي في محجة القرب (٢٩٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٣): =

بَابُ فَضَائِلِ قُرَيْشٍ

٢٩٤ ـ عَنْ جَرِيرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لبَعْضٍ، وَالطُّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ وَالعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**[(١)].

٢٩٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ﷺ بِلَفْظِ: **وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا مَا لِخِيَارِهَا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ**[(٣)].

بَابُ فَضَائِلِ الشَّامِ

٢٩٦ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الكِتَابِ احْتُمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ؛ فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي، فَعُمِدَ بِهِ إِلَىٰ الشَّامِ، أَلاَ وَإِنَّ الإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الفِتَنُ بِالشَّامِ**[(٤)].

= رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه أحمد (١٩٥٢٢ ـ ١٩٥٢٣ ـ ١٩٥٢٦)، وصححه ابن حبان (٧٢٦٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢٨٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٨١/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩/١٠): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٥٨٨٦)، وصححه العراقي في محجة القرب (٢١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨/١٠): رجاله رجال الصحيح. والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

(٣) رواه أحمد (١٧٢٠٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٣).

(٤) رواه أحمد (٢٢١٤٧)، وقال البزار في البحر الزخار (٤٨/١٠): لا نعلم له إسناداً أحسن من هذا الإسناد. وصححه البيهقي في دلائل النبوة (٤٤٧/٦)، وقال المنذري في الترغيب (١٠٤/٤): رواته رواة الصحيح. وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٢/٧): رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عامر الأنطاكي، =

بَابُ فَضَائِلِ النَّخَعِ

٢٩٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو لِهَذَا الحَيِّ مِنَ النَّخَعِ ـ أَوْ قَالَ: يُثْنِي عَلَيْهِمْ ـ، حَتَّىٰ تَمَنَّيْتُ أَنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ بَنِي تَمِيْمٍ

٢٩٨ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ تَمِيمًا ذُكِرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَبْطَأَ هَذَا الحَيُّ مِنْ تَمِيمٍ عَنْ هَذَا الأَمْرِ! فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مُزَيْنَةَ فَقَالَ: **مَا أَبْطَأَ قَوْمٌ هَؤُلاَءِ مِنْهُمْ**. وَقَالَ رَجُلٌ يَوْمًا: أَبْطَأَ هَؤُلاَءِ القَوْمُ مِنْ تَمِيمٍ بِصَدَقَاتِهِمْ! قَالَ: فَأَقْبَلَتْ نَعَمٌ حُمْرٌ وَسُودٌ لِبَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **هَذِهِ نَعَمُ قَوْمِي**. وَنَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: **لاَ تَقُلْ لِبَنِي تَمِيمٍ إِلاَّ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ أَطْوَلُ النَّاسِ رِمَاحًا عَلَىٰ الدَّجَّالِ**[(٢)].

٢٩٩ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ﵁، قال: اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ، والأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ، فَذَكَرُوا الجُدُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ: جَدُّ بَنِي عَامِرٍ جَمَلٌ أَحْمَرُ أَوْ آدَمُ، يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ، وَغَطَفَانُ أَكَمَةٌ خَشَّاءُ تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا**. فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ

= وهو ثقة. وصححه ابن حجر في الفتح (١٢/٤٢٠)،. وله شاهد من حديث ابن عمرو ﵄. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/ ٥٠٩).

(١) رواه أحمد (٣٩٠٣)، والطبراني (١٠٢١٢)، وصححه العراقي في محجة القرب (٤٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٤): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٧٠٣)، والعيني في عمدة القاري (١٨/٤٣)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/٤٩).

(٢) رواه أحمد (١٧٨٠٥)، وصححه العراقي في محجة القرب (٣٤٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٠): رجاله رجال الصحيح. وروىٰ الحاكم بعضه (٤/٨٤) من حديث أبي هريرة ﵁، وصححه.

حَابِسٍ: فَأَيْنَ جَدُّ بَنِي تَمِيمٍ؟ قَالَ: **لَوْ سَكَتَ!**[(١)].

بَابُ فَضَائِلِ أَحْمَسَ

٣٠٠ ـ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ بَجِيلَةَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اكْسُوا الْبَجَلِيِّينَ، وَابْدَءُوا بِالأَحْمَسِيِّينَ**، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، قَالَ: حَتَّىٰ أَنْظُرَ مَا يَقُولُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ مَرَّاتٍ: **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ** ـ أَوْ: **اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمْ** ـ[(٢)].

بَابُ فَضْلِ امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ

٣٠١ ـ عَنْ سَلْمَىٰ بِنْتِ جَابِرٍ: أَنَّ زَوْجَهَا اسْتُشْهِدَ، فَأَتَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ قَدِ اسْتُشْهِدَ زَوْجِي، وَقَدْ خَطَبَنِي الرِّجَالُ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ حَتَّىٰ أَلْقَاهُ، فَتَرْجُو لِي إِنِ اجْتَمَعْتُ أَنَا وَهُوَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَزْوَاجِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا رَأَيْنَاكَ نَقَلْتَ هَذَا مُذْ قَاعَدْنَاكَ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ أَسْرَعَ أُمَّتِي بِي لُحُوقًا فِي الجَنَّةِ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْمَسَ**[(٣)].

بَابُ فَضَائِلِ الْيَمَنِ

٣٠٢ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قال:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ**

---

(١) رواه أحمد (٢٣٤٠١ ـ ٢٣٥٢٧)، والحديث إسناده صحيح علىٰ شرط البخاري.

(٢) رواه أحمد (١٩١٣٥ ـ ١٩١٣٦)، والطبراني (٨٢١١)، واختاره الضياء (١٢٥/٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٥١/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٤٧٦/٦).

(٣) رواه أحمد (٣٨٩٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣١٥/٥)، والحديث إسناده رجاله ثقات ما عدا كريم بن أبي حازم، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا. قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَىٰ الأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ المَدِينَةِ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ:

غَدًا نَلْقَىٰ الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ[1].

٣٠٣ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ قَالَ: **يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كَأَنَّهُمُ السَّحَابُ، هُمْ خِيَارُ مَنْ فِي الأَرْضِ**، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: وَلاَ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلاَ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلاَ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ كَلِمَةً ضَعِيفَةً: **إِلاَّ أَنْتُمْ**[2].

٣٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نِعْمَ القَوْمُ الأَزْدُ: طَيِّبَةٌ أَفْوَاهُهُمْ، بَرَّةٌ أَيْمَانُهُمْ، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ**[3].

بَابُ فَضَائِلِ عَدَنٍ

٣٠٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَخْرُجُ مِنْ عَدَنِ أَبْيَنَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا يَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هُمْ خَيْرُ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ**[4].

---

(١) رواه أحمد (١٢٢٠٨ ـ ١٢٧٧٧ ـ ١٣٠٧٠ ـ ١٣٤١٤ ـ ١٣٥٣٨ ـ ١٣٨٣١ ـ ١٣٩٧٦)، وصححه ابن حبان (٧١٩٢)، واختاره الضياء (١٩٤٣)، وصححه ابن عساكر في معجم الشيوخ (١١٨٢/٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٦٢/٢).

(٢) رواه أحمد (١٧٠٣١ ـ ١٧٠٥٢)، والطبراني (١٥٤٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٧/١٠): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٣٥٤/٧): رواته ثقات. والحديث رجاله رجال الشيخين ما عدا الحارث ابن عبد الرحمن القرشي، وهو صدوق.

(٣) رواه أحمد (٨٧٣٥)، وحسنه العراقي في محجة القرب (٣٢٤)، والهيثمي في المجمع (٥٢/١٠)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٥٢/١٦).

(٤) رواه أحمد (٣١٣٨)، والطبراني (١١٠٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٨/١٠): رجاله رجال الصحيح غير منذر الأفطس، وهو ثقة. وقال =

بَابُ فَضْلِ مُضَرَ

٣٠٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا كَانَ عَلَيْهَا رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ سَبْيٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ خَوْلَانَ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ، فَنَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ سَبْيٌ مِنْ مُضَرَ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ(١).

بَابُ فَضْلِ عَنَزَةَ

٣٠٧ ـ عَنِ الْغَضْبَانِ بْنِ حَنْظَلَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَنْظَلَةَ بْنَ نُعَيْمٍ وَفَدَ إِلَىٰ عُمَرَ ﵁، فَكَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ مِنَ الْوَفْدِ سَأَلَهُ مِمَّنْ هُوَ، حَتَّىٰ مَرَّ بِهِ أَبِي، فَسَأَلَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ عَنَزَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **حَيٌّ مِنْ هَاهُنَا مَبْغِيٌّ عَلَيْهِمْ مَنْصُورُونَ**(٢).

= البوصيري في الإتحاف (٧/٣٥٥): رواته ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/٣٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٨٢)، وإسناده رجاله رجال الشيخين ما عدا المنذر بن النعمان، وقد وثقه ابن معين وابن حبان.

(١) رواه أحمد (٢٦٩٠٩)، وابن منيع كما في الإتحاف (٦٨١٨)، وصححه العراقي في محجة القرب (٣٨٨)، وإسناده رجاله رجال البخاري ما عدا عبد اللَّه بن مغفل المحاربي، وقد توبع، قال الذهبي: محله الصدق. وقال ابن حجر: مجهول. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٩): رجاله رجال الصحيح. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَعْقِلٍ مُرْسَلًا بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: **أَعْتِقِي مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، أَوْ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ**. صححه الحاكم (٢/٢١٦).

(٢) رواه أحمد (١٤٣)، واختاره الضياء (١١٢)، وحسنه العراقي في محجة القرب (٣٩٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٤): أخرجه أبو يعلىٰ ورجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٧/٣٣٤)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/٨٥).

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ

بَابُ حَقِّ الْجِيرَانِ

٣٠٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلاَنَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلاَتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا؛ غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا! قَالَ: **هِيَ فِي النَّارِ**، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فُلاَنَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلاَتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالأَثْوَارِ مِنَ الأَقِطِ، وَلاَ تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: **هِيَ فِي الجَنَّةِ**(١).

بَابُ عِظَمِ حُرْمَةِ الْجِوَارِ

٣٠٩ ـ عَنِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: **مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟** قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: **لأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**. وَقَالَ ﷺ: **مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟** قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ؛ فَهِيَ حَرَامٌ. قَالَ: **لأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ**(٢).

بَابٌ: لاَ يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ

٣١٠ ـ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ ﵁ أَنَّ سَعْدًا لَمَّا بَنَىٰ

---

(١) رواه أحمد (٩٨٠٦)، وصححه ابن حبان (٥٧٦٤)، والحاكم ووافقه والذهبي (٤/ ١٦٦)، والمنذري في الترغيب (٣/٣٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧١): رجاله ثقات. وصححه البوصيري في الإتحاف (٥/٤٩٠)، والهيتمي المكي في الزواجر (١/٢٥٥).

(٢) رواه أحمد (٢٤٣٧٧)، والطبراني (٢٠/٦٠٥)، وقال المنذري الترغيب (٣/٣١٨)، والهيثمي في المجمع (٨/١٧١): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٥٠٤)، والألباني في صحيح الترغيب (٢٥٤٩).

القَصْرَ قَالَ: انْقَطَعَ الصُّوَيْتُ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَلَمَّا قَدِمَ أَخْرَجَ زَنْدَهُ، وَأَوْرَىٰ نَارَهُ، وَابْتَاعَ حَطَبًا بِدِرْهَمٍ، وَقِيلَ لِسَعْدٍ: إِنَّ رَجُلاً فَعَلَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: ذَاكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، فَقَالَ: نُؤَدِّي عَنْكَ الَّذِي تَقُولُهُ وَنَفْعَلُ مَا أُمِرْنَا بِهِ. فَأَحْرَقَ البَابَ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُزَوِّدَهُ فَأَبَىٰ، فَخَرَجَ فَقَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ ﷺ، فَهَجَّرَ إِلَيْهِ، فَسَارَ ذَهَابَهُ وَرُجُوعَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: لَوْلاَ حُسْنُ الظَّنِّ بِكَ لَرَأَيْنَا أَنَّكَ لَمْ تُؤَدِّ عَنَّا! قَالَ: بَلَىٰ، أَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلاَمَ وَيَعْتَذِرُ، وَيَحْلِفُ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ. قَالَ: فَهَلْ زَوَّدَكَ شَيْئًا؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُزَوِّدَنِي أَنْتَ؟ قَالَ إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آمُرَ لَكَ فَيَكُونَ لَكَ البَارِدُ وَيَكُونَ لِي الحَارُّ، وَحَوْلِي أَهْلُ المَدِينَةِ قَدْ قَتَلَهُمُ الجُوعُ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لاَ يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ**[(١)].

بَابٌ: أَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ

٣١١ ـ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَسَدٍ القَسْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَتُحِبُّ الْجَنَّةَ؟** قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: **فَأَحِبَّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ الْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ

٣١٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَىٰ

---

(١) رواه أحمد (٣٩٧)، وصححه الحاكم وجوده الذهبي (٤/ ١٦٧)، واختاره الضياء (٢٤٣)، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (١/٢٦٥): إسناده صحيح إلا أن عباية ابن رفاعة لم يدرك عمر ﷺ. وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٠): رجاله رجال الصحيح إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر. والحديث إسناده رجاله رجال الشيخين.

(٢) رواه أحمد (١٦٩٢٣)، وأبو يعلىٰ (الاتحاف/٧٣٦٠)، والطبراني في الكبير ٢٢: (٦٢٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٦٨/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٨٩/٨): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٠).

المِنْبَرِ: ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرِ اللَّهُ لَكُمْ، وَيْلٌ لأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ![١].

٣١٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ**[٢].

بَابُ الْغَيْرَةِ عَلَى أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ

٣١٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا! فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، قَالُوا: مَهْ مَهْ! فَقَالَ: **ادْنُهْ**. فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، فَجَلَسَ، قَالَ: **أَتُحِبُّهُ لأُمِّكَ؟** قَالَ: لاَ وَاللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **وَلاَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لأُمَّهَاتِهِمْ**. قَالَ: **أَفَتُحِبُّهُ لابْنَتِكَ؟** قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **وَلاَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ**. قَالَ: **أَفَتُحِبُّهُ لأُخْتِكَ؟** قَالَ: لاَ وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **وَلاَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لأَخَوَاتِهِمْ**. قَالَ: **أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟** قَالَ: لاَ وَاللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: **وَلاَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ**. قَالَ: **أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟** قَالَ: لاَ وَاللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **وَلاَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالاَتِهِمْ**. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ**. فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الفَتَىٰ يَلْتَفِتُ إِلَىٰ شَيْءٍ[٣].

---

(١) رواه أحمد (٦٦٥٢ ـ ٦٦٥٣ ـ ٧١٦٢)، وجوده المنذري في الترغيب (٢١١/٣)، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٢٧٧): رجاله ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (١٩٤/١٠): رجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي، ووثقه ابن حبان. وجوده الغزي في إتقان ما يحسن (٧٢/١)، والعجلوني في كشف الخفاء (١١٩/١)، والمناوي في التيسير (١٤١/١).

(٢) رواه أحمد (٢٢٦٩)، واختاره الضياء (٢٠٤/١١)، وحسنه العراقي كما في المقاصد الحسنة (٥٥/٤)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٩٨)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١٤١/١): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥٥/٤).

(٣) رواه أحمد (٢٢٦٤١ ـ ٢٢٦٤٢)، والطبراني (٧٦٧٩)، والبيهقي (١٦١/٩)، =

بَابُ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ

٣١٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: صِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الخُلُقِ وَحُسْنُ الجِوَارِ؛ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الأَعْمَارِ[(١)].

بَابٌ: لاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ

٣١٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: المُؤْمِنُ مَأْلَفٌ، وَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ[(٢)].

= وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/٤١١)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٣٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٧١٢).

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (٢٥٨٩٦)، ورواه أبو يعلىٰ (٤٥٣٠)، وانتخبه عبد بن حميد في المنتخب (١٥٢٣)، وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (٢٥٢)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٠٥)، والهيثمي في المجمع (٨/١٥٦): رواته ثقات إلا أن عبد الرحمن بن قاسم لم يسمع من عائشة ﵂. لكن أحمد قد رواه عن عبد الرحمن بن القاسم حدثنا القاسم عن عائشة ﵂. وقال ابن حجر في الفتح (١٠/٤٢٩)، والعيني في عمدة القاري (٢٢/١٤٤): رواته ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥١٩). وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ لَيُعَمِّرُ بِالْقَوْمِ الزَّمَانَ، وَيُكْثِرُ لَهُمُ الأَمْوَالَ، وَمَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ مُنْذُ خَلَقَهُمْ بُغْضًا لَهُمْ. قَالُوا: كَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِصِلَتِهِمْ لأَرْحَامِهِمْ**. صححه الحاكم (٤/١٦١)، ورواه الطبراني في الكبير (١٢٥٥٦)، واختاره الضياء (٣٨٢٢)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٣٠٥)، وحسنه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٥٢)، والهيثمي في المجمع (٨/١٥٥)، والهيثمي المكي في الزواجر (٢/٨١).

(٢) رواه أحمد (٩٣٢١)، والطبراني في الكبير (٨٩٧٦)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٠/٢٣٦)، وصححه الحاكم (١/٢٣)، وحسنه الذهبي في المهذب (٨/٤٢٥٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٩٠): رجاله رجال الصحيح. وله شاهد من حديث سهل بن سعد ﵁. أخرجه أحمد (٢٣٣٠٤)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة =

بَابٌ: فِي الرِّفْقِ

٣١٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ**(١).

بَابُ تَحْرِيمِ السِّبَابِ

٣١٨ ـ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ﵁، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي وَهُوَ دُونِي، عَلَيَّ بَأْسٌ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهُ؟ قَالَ: **الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ**(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي رَايَةِ الْمَلَكِ وَرَايَةِ الشَّيْطَانِ

٣١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ ـ يَعْنِي مِنْ بَيْتِهِ ـ إِلاَّ بِيَدِهِ رَايَتَانِ: رَايَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ، وَرَايَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ ﷻ اتَّبَعَهُ المَلَكُ بِرَايَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ المَلَكِ**

= (٤٢٥).

(١) رواه أحمد (٢٥٠٦٥)، والطبراني في الأوسط (٥٢٢١)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٦١)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٧٩): رواته رواة الصحيح. وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٣/٢٢٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥١٩). وله شاهد عند البزار كما في كشف الأستار (١٩٦٣) من حديث جابر ﵁ بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢): رجال البزار رجال الصحيح. وروىٰ الطبراني في الكبير (١٣٢٦١) من حديث ابن عمر ﵄: **مَا أَعْطَىٰ أَهْلُ بَيْتٍ الرِّفْقَ إِلا نَفَعَهُمْ**. جوده المنذري في الترغيب (٣/٣٦٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢): رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج السامي؛ وهو ثقة.

(٢) رواه أحمد (١٧٧٥٥)، والطبراني في الكبير (١٧/١٠٠١)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٠/٢٣٥)، وصححه ابن حبان (٥٧٢٦)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٩٥): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٨/٧٨): رجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٣٣١).

حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ بَيْتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ اتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَايَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَايَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ بَيْتِهِ[(١)].

بَابُ تَحْرِيمِ تَقْبِيحِ الْوَجْهِ

٣٢٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عز وجل خَلَقَ آدَمَ عليه السلام عَلَى صُورَتِهِ**[(٢)].

كِتَابُ الظُّلْمِ

بَابُ جَوَازِ لَعْنِ الظَّالِمِ

٣٢١ ـ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى الكَعْبَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَرَبِّ هَذِهِ الكَعْبَةِ! لَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُلاَنًا وَمَا وُلِدَ مِنْ صُلْبِهِ[(٣)].

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ذَهَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَلْبَسُ ثِيَابَهُ لِيَلْحَقَنِي، فَقَالَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: **لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لَعِينٌ**. فَوَ اللَّهِ مَا زِلْتُ وَجِلًا، أَتَشَوَّفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا، حَتَّىٰ دَخَلَ فُلَانٌ. يَعْنِي: الْحَكَمَ[(٤)].

---

(١) رواه أحمد بإسناد حسن (٨٤٠٢)، ورواه الطبراني في الأوسط (٤٧٨٦)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/١٢٥).

(٢) رواه أحمد (٧٣٧٢)، والبزار (٩٧٣٥)، وصححه ابن حبان (٧٣٧٢)، وابن تيمية في الجواب الصحيح (٣/٤٤٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٣/١٥٢)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٥١٩).

(٣) رواه أحمد (١٦٣٧٨)، والطبراني في الكبير (٢١٠٧٥)، وصححه الحاكم (٤/٤٨٢) ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْحَكَمَ وَوَلَدَهُ. واختاره الضياء (٩/٢٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٤): رجاله رجال الصحيح. وجوده ابن حجر في الفتح (١٣/١٣).

(٤) رواه أحمد (٦٤٨٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٤): رجاله رجال =

بَابُ تَأْدِيَةِ الْحُقُوقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٣٢٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ القِيَامَةِ جَارَانِ**[(١)].

= الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٥٢٨)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٨/١٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٤٠)، وقد جاء عند الطبراني في الكبير (٢٠١) عن قيس بن أبي حازم قال: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ حِينَ رُمِيَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ فَوَقَعَ فِي رُكْبَتِهِ، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ إِلَىٰ أَنْ مَاتَ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٧١/٣)، وابن حجر في الإصابة (٤٣٢/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٥٣/٩): رجاله رجال الصحيح. وروىٰ خليفة بن خياط في تاريخه (١١١/١) عن الجارود ابن أبي سبرة قال: نَظَرَ مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ إِلَىٰ طَلْحَةَ رضي الله عنه يَوْمَ الْجَمَلِ، فَقَالَ: لَا أَطْلُبُ بِثَأْرِيْ بَعْدَ اليَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ. صححه ابن حجر في الإصابة (٤٣٢/٣).

(١) رواه أحمد (١٧٦٤٦)، والطبراني في الكبير (٨٣٦/١٧)، وجوده المنذري في الترغيب (٣٢٠/٣)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٣٥٢/١٠)، والسيوطي في البدور السافرة (٢٨٦)، والألباني في صحيح الترغيب (٢٥٥٧).

كِتَابُ الْقَدَرِ

بَابٌ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ

٣٢٣ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُعْطِي الدِّينَ إِلاَّ لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّىٰ يَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلاَ يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالاً مِنْ حَرَامٍ فَيُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلاَ يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلاَ يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلاَّ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ لاَ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ؛ وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالحَسَنِ، إِنَّ الخَبِيثَ لاَ يَمْحُو الخَبِيثَ[(١)].

بَابٌ: طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ

٣٢٤ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ[(٢)].

بَابٌ: الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ

٣٢٥ ـ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّتَاهُ، حَدِّثِينِي شَيْئًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (٣٧٤٦)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (١/٣٣)، وقال المنذري في الترغيب (٣/١٩): هو من طريق أبان بن إسحاق عن الصباح ابن محمد، وقد حسنها بعضهم.

(٢) رواه أحمد (١٤٢٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٣٨)، وانتخبه عبد بن حميد (١٠٥٥).

(٣) رواه أحمد (٢٥٦٢٢)، وصححه ابن حبان (٥٨٢٤)، وقال الحاكم (١/٣٢): =

بَابٌ: كُلُّ خَلْقِ اللهِ ﷻ حَسَنٌ

٣٢٦ ـ عَنِ الشَّرِيدِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبعَ رَجُلاً مِنْ ثَقِيفٍ حَتَّىٰ هَرْوَلَ فِي أَثَرِهِ؛ حَتَّىٰ أَخَذَ ثَوْبَهُ، فَقَالَ: **ارْفَعْ إِزَارَكَ!** قَالَ: فَكَشَفَ الرَّجُلُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْنَفُ، وَتَصْطَكُّ رُكْبَتَايَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُلُّ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ حَسَنٌ**. قَالَ: وَلَمْ يُرَ ذَلكَ الرَّجُلُ إِلاَّ وَإِزَارُهُ إِلَىٰ أَنْصَافِ سَاقَيْهِ حَتَّىٰ مَاتَ[(١)].

= قد احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، غير يوسف بن أبي بردة، والذي عندي أنهما لم يهملاه بجرح ولا بضعف؛ بل لقلة حديثه، فإنه عزيز الحديث جدًّا، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في المجمع (٢١٢/٧): رجاله رجال الصحيح غير يوسف بن أبي بردة، وثقه ابن حبان. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٥٩).

(١) رواه أحمد (١٩٧٨١)، والطبراني في الكبير (٧٢٤٠)، وصححه ابن كثير في جامع المسانيد (٥١٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٢٧/٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٠٦/٦).

كِتَابُ العِلْمِ

بَابُ فَضْلِ أَهْلِ الْحَدِيث

٣٢٧ ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلاَكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ[١].

بَابُ مَنْ جَعَلَ العِلْمَ فِدَاءَ الأُسَارَى

٣٢٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الأَسْرَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلاَدَ الأَنْصَارِ الكِتَابَةَ، قَالَ: فَجَاءَ يَوْمًا غُلاَمٌ يَبْكِي إِلَىٰ أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي! قَالَ: الخَبِيثُ يَطْلُبُ بِذَحْلِ بَدْرٍ! وَاللَّهِ لاَ تَأْتِيهِ أَبَدًا[٢].

بَابٌ: تَشْقِيقُ الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ

٣٢٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلاَنِ مِنَ المَشْرِقِ خَطِيبَانِ

---

(١) رواه أحمد (١٦٣٠٥)، وقال البزار في البحر الزخار (٣٧١٨): لا نعلمه يروىٰ من وجه أحسن من هذا الوجه. وصححه ابن حبان (٦٣)، وقال ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٣٠٩): صحيح أو حسن. وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢٨٧)، وصححه ابن كثير في التفسير (٤/٢٧٥)، وابن عراق الكناني في تنزيه الشريعة (١/٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٥٤): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٢٥١)، والبيهقي في الكبرىٰ (٦/١٢٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٤٠)، وقال ابن كثير في البداية (٣/٣٢٩): علىٰ شرط السنن. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٩٩): فيه علي بن عاصم، وهو كثير الغلط والخطأ، وقد وثقه أحمد. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٤٧).

عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا، ثُمَّ قَعَدَا، وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ رضي الله عنه خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِمْ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ؛ فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ**[1].

بَابُ بَذْلِ العِلْمِ لأَهْلِهِ

٣٣٠ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَرْعَىٰ غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: **يَا غُلَامُ، هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟** قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ؛ وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ. قَالَ: **فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الفَحْلُ؟** فَأَتَيْتُهُ بِشَاةٍ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَنَزَلَ لَبَنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ وَسَقَىٰ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: **اقْلُصْ**. فَقَلَصَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا القَوْلِ! قَالَ: فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: **يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِنَّكَ غُلَيِّمٌ مُعَلَّمٌ**. وَفِي رِوَايَةٍ: قُلْتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا القُرْآنِ، قَالَ: **إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ**. قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً[2].

بَابُ شُمُولِيَّةِ العِلْمِ فِي الإِسْلَامِ

٣٣١ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، قَالَ: لَقَدْ تَرَكَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَذْكَرَنَا مِنْهُ عِلْمًا[3].

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين (٥٧٩١)، وصححه ابن حبان (٥٧١٨)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/٥٥)، والألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٧١).

(٢) رواه أحمد وإسناده رجاله رجال البخاري ما عدا عاصم بن أبي النجود، وهو صدوق (٣٦٦٨ ـ ٣٦٦٩ ـ ٤٤٩٨)، وصححه ابن حبان (٦٥٠٤)، وحسنه النخشبي في تخريج الجنائيات (١/١١٥)، والذهبي ـ وقوّاه ـ في تاريخ الإسلام (١/٣٥٦)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/٢١٠)، والألباني في صحيح الموارد (١٨٠٤).

(٣) رواه أحمد بإسناد حسن (٢١٧٥٨)، وصححه ابن حبان (٦٥)، وزاد الطبراني =

بَابُ مَنْ شُغِلَ عَنِ العِلْمِ لِعُذْرٍ

٣٣٢ ـ عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابُنَا عَنْهُ؛ كَانَتْ تَشْغَلُنَا عَنْهُ رَعِيَّةُ الإِبِلِ(١).

* * * * *

= (١٦٤٧) فَقَالَ ﷺ: **مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، إلا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ**. قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٦): رجال الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عبد اللَّه بن يزيد المقرئ، وهو ثقة. وله شاهد من حديث أبي الدرداء بنحوه، بدون المرفوع. أخرجه أبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٣٧١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٧): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (١٨٧٨٧ ـ ١٨٧٩٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٥٩): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الدُّعَاءِ

بَابٌ: مِنْ أَدْعِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٣٣ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ لاَ تُخْزِنِي يَوْمَ القِيَامَةِ**[(١)].

بَابُ الدُّعَاءِ بِحُسْنِ الْخُلُقِ

٣٣٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي**[(٢)].

بَابُ دُعَاءِ الْحُمَّى

٣٣٥ ـ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: **أَعِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ؟** قَالَتْ: نَعَمْ. فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بَثْرَةٍ بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ مُطْفِئَ الْكَبِيرِ، وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ، أَطْفِهَا عَنِّي!** فَطُفِئَتْ[(٣)].

بَابُ الْمُسَافِرِ يَدْعُو بِقَبْضِ الأَرْضِ

٣٣٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (١٨٣٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (١١٢/١٠): رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٣٩٠٠)، وصححه ابن حبان (٩٥٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٧٦/١٠): رجاله رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح، وهو ثقة. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣١٦/٥). وله شاهد عند أحمد (٢٥٠٣٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بمثله. جوّده العراقي في تخريج الإحياء (٤٣٨/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٦٥٧).

(٣) رواه أحمد (٢٣٦١١)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٢٠٧/٤)، وابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤٨/٤).

يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ:... اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبْنَةِ فِي السَّفَرِ...، اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الأَرْضَ. وَإِذَا دَخَلَ أَهْلَهُ قَالَ: تَوْبًا تَوْبًا، لِرَبِّنَا أَوْبًا، لاَ يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا(١).

بَابٌ: مِنْ أَدْعِيَةِ الغَزْوِ

٣٣٧ ـ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَجَهَدَ بِالظَّهْرِ جَهْدًا شَدِيدًا، فَشَكَوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا بِظَهْرِهِمْ مِنَ الْجَهْدِ؛ فَتَحَيَّنَ بِهِمْ مَضِيقًا، فَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ، فَقَالَ: مُرُّوا بِسْمِ اللَّهِ. فَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ بِظَهْرِهِمْ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ بِظَهْرِهِمْ: اللَّهُمَّ احْمِلْ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِكَ؛ إِنَّكَ تَحْمِلُ عَلَىٰ القَوِيِّ وَالضَّعِيفِ، وَعَلَىٰ الرَّطْبِ وَاليَابِسِ، فِي البَرِّ وَالبَحْرِ. قَالَ: فَمَا بَلَغْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّىٰ جَعَلَتْ تُنَازِعُنَا أَزِمَّتَهَا. قَالَ فَضَالَةُ: هَذِهِ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ القَوِيِّ وَالضَّعِيفِ، فَمَا بَالُ الرَّطْبِ وَاليَابِسِ؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا الشَّامَ غَزَوْنَا غَزْوَةَ قُبْرُسَ فِي البَحْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ الْسُّفُنَ فِي البَحْرِ وَمَا يَدْخُلُ فِيهَا عَرَفْتُ دَعْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ(٢).

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْحَرْبِ

٣٣٨ ـ عَنْ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ ﷺ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَفَأَ

(١) رواه أحمد (٢٣٤٨)، وصححه ابن جرير في تهذيب الآثار مسند علي (٩٣)، وابن حبان (٢٧١٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤٨٨/١)، واختاره الضياء (٤٢٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٢/١٠): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (١٧٢/٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨٧/٤).

(٢) رواه أحمد (٢٤٥٨٨)، والطبراني في الكبير (٧٧١/١٨)، وصححه ابن حبان (٤٦٨١)، والسيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢٧٧/١)، وحسنه ابن حجر في مختصر البزار (٥٠/٢)، وصححه الألباني في صحيح الموارد (١٤٢٦).

المُشْرِكُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَوُوا حَتَّىٰ أُثْنِيَ عَلَىٰ رَبِّي. فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لاَ قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلاَ بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلاَ هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ، وَلاَ مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلاَ مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ المُقِيمَ الَّذِي لاَ يَحُولُ وَلاَ يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ العَيْلَةِ، والأَمْنَ يَوْمَ الخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ، إِلَهَ الحَقِّ[(١)].

بَابُ مَا يَقُولُ الْمُهَاجِرُ إِذَا دَخَلَ الأَرْضَ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا

٣٣٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ مَنَايَانَا بِهَا حَتَّىٰ تُخْرِجَنَا مِنْهَا[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (١٥٧٣٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٩)، والطبراني في الكبير (٤٥٤٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٠٦)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/١٦٣)، والألباني في صحيح الأدب المفرد (٥٣٨).

(٢) رواه أحمد بإسناد صحيح (٤٨٧٠ ـ ٦١٨٤)، والطبراني في الكبير (١٣٣٢٩)، والبيهقي في الكبرىٰ (٩/١٩)، وقال الذهبي في المهذب (٧/٣٥٢٤): إسناده صالح. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٦): رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة. وقال البوصيري في الإتحاف (٨١١٧): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/٢٢٣).

كِتَابُ الذِّكْرِ

بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ

٣٤٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: **مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، لاَ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلاَّ وَجْهَهُ؛ إِلاَّ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ**[(١)].

بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ

٣٤١ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْحَلْقَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَوْمِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ: **عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ**. فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحْمَدَ وَيَنْبَغِي لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **كَيْفَ قُلْتَ؟** فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا عَشَرَةُ أَمْلَاكٍ، كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَىٰ أَنْ يَكْتُبَهَا، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُوهَا، حَتَّى يَرْفَعُوهَا إِلَىٰ ذِي الْعِزَّةِ، فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي**[(٢)].

---

(١) رواه أحمد بإسناد جيد (١٢٦٤٨)، والطبراني في الكبير (١٥٥٦)، واختاره الضياء (٢٦٧٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٩): فيه ميمون المرئي وثقه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢١٠). وله شاهد عند الطبراني في الكبير (٦٠٣٩) من حديث سهل بن الحنظلية ﵁ بنحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٧).

(٢) رواه أحمد (١٢٨٠٧)، وصححه ابن حبان (٨٤٥)، واختاره الضياء (١٨٨٧)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٦٤)، والهيثمي في المجمع (١٠/٩٩): رواته ثقات. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/١٣٣٦): إسناده رجاله ثقات لكن خلف وهو ابن خليفة كان اختلط في الآخر.

بَابُ مَنْ يُعَمَّرُ فِي الإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ

٣٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ثَلَاثَةً أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَنْ يَكْفِنِيهِمْ؟** قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا. فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، فَخَرَجَ أَحَدُهُمْ فَاسْتُشْهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ بَعْثًا، فَخَرَجَ فِيهِمْ آخَرُ فَاسْتُشْهِدَ، ثُمَّ مَاتَ الثَّالِثُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ، قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ الْمَيِّتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَخِيرًا يَلِيهِ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَوَّلَهُمْ آخِرَهُمْ، فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ؛ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمَّرُ فِي الإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ**[(١)].

بَابُ فَضْلِ الحَمْدِ

٣٤٣ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **مَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ**

---

(١) رواه أحمد (١٤١٨)، وانتخبه عبد بن حميد (١٠٤)، واختاره الضياء (٨٣٠)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٢٠٦): رواته رواة الصحيح، وفي أوله عند أحمد إرسال، ووصله أبو يعلىٰ بذكر طلحة فيه. وصححه الغزي في إتقان ما يحسن (١/٢٥٥)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣٦٧)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٢٥٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٧): رجاله رجال الصحيح. ورواه أبو يعلىٰ موصولاً عن طلحة رضي الله عنه كما في الإتحاف (٨٠٩٠)، ذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٦٠٢) أنه صحيح أو حسن. وقال العجلوني في كشف الخفاء (١/٤٤٥): رواته رواة الصحيح.

مِثْلَهَا؛ فَأَعْظِمْ ذَلِكَ[١].

بَابُ الاسْتِكْثَارِ مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ

٣٤٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: **اسْتَكْثِرُوا مِنَ البَاقِيَاتِ الصَّالحَاتِ**. قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الْمِلَّةُ**. قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الْمِلَّةُ**. قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الْمِلَّةُ**. قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **التَّكْبِيرُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّسْبِيحُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ**[٢].

٣٤٥ ـ عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ، عَنْ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **بَخٍ بَخٍ خَمْسٌ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّىٰ فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدَاهُ**[٣].

---

(١) رواه أحمد (٢٢٥٧٣)، وصححه ابن خزيمة (٤٠٨٣)، وابن حبان (٨٣٠)، والحاكم (١/٥١٣)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٣٦١)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢١٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٩٦): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (١١٨٩٢)، وصححه ابن حبان (٨٤٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٥١٢)، وعبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرىٰ (٨٩١)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٥٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٣٧٧)، والهيثمي في المجمع (١٠/٩٠)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (٢٢٣).

(٣) رواه أحمد (٢٢٥٨٩)، وصححه ابن حبان (٨٣٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٥١١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/١٢٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال البوصيري في الإتحاف (٤٥): رجاله ثقات. وله شاهد من حديث ثوبان رضي الله عنه بنحوه. حسنه البزار في البحر الزخار (٤١٨٦)، والدمياطي في المتجر الرابح (٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٩١): رجاله رجال الصحيح.

بَابُ مَا اصْطَفَى اللهُ مِنَ الْكَلاَمِ

٣٤٦ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ مِنَ الكَلاَمِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِشْرِينَ حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ عِشْرِينَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَتْ لَهُ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً[(١)].

بَابُ فَضْلِ الاسْتِغْفَارِ

٣٤٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ ﷻ: وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ، لاَ أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتِ الأَرْوَاحُ فِيهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ ﷻ: فَبِعِزَّتِي وَجَلاَلِي، لاَ أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي[(٢)].

بَابُ دُعَاءِ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ

٣٤٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ وَحَزَنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ

---

(١) رواه أحمد (٨١٢٧)، وصححه الحاكم (٥١٢/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٥١/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٩٠/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦٧/١٥)، والألباني في صحيح الترغيب (١٥٥٤).

(٢) رواه أحمد (١١٤٠٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٦١/٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٤٩/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢١٠/١٠): رجاله رجال الصحيح. وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٢٢٨٣).

اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ القُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلاَءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي؛ إِلاَّ أَذْهَبَ اللَّهُ ﷻ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلاَءِ الكَلمَاتِ! قَالَ: أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ[1].

(١) رواه أحمد (٣٧٨٨)، وصححه ابن حبان (٩٧٢)، وقال الحاكم (١/٥١٠): صحيح علىٰ شرط مسلم إن سلم من الإرسال. وصححه ابن القيم في مختصر الصواعق (١٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٩): رجاله رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان. وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/١٣)، وصححه الصنعاني في الإنصاف (١٠٢)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/١٥٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٩).

كِتَابُ التَّوْبَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ

٣٤٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا؛ وَنُؤْمِنُ بِكَ! قَالَ: **وَتَفْعَلُونَ؟** قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدَعَا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: **إِنَّ رَبَّكَ عز وجل يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، وَيَقُولُ: إِنْ شِئْتَ أَصْبَحَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لاَ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ العَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ**. قَالَ: **بَلْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ**. وَفِي رِوَايَةٍ: وَسَأَلُوهُ أَنْ يُنَحِّيَ الجِبَالَ عَنْهُمْ فَيَزْدَرِعُوا، فَقِيلَ لَهُ: **إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا، فَإِنْ كَفَرُوا أُهْلِكُوا كَمَا أَهْلَكْتُ مَنْ قَبْلَهُمْ**. قَالَ: **لاَ، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ**. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ وَءَاتَيۡنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبۡصِرَةٗ﴾[1].

بَابُ سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ

٣٥٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَصَبِيٌّ فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ القَوْمَ خَشِيَتْ عَلَىٰ وَلَدِهَا أَنْ يُوطَأَ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَىٰ وَتَقُولُ: ابْنِي، ابْنِي! وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ، فَقَالَ القَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ! قَالَ: فَخَفَّضَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

(١) رواه أحمد (٢٢٠٠)، والطبراني في الكبير (١٢٧٣٦)، وصححه الحاكم (٥٣/١)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٢١٣/١)، واختاره الضياء (١١/١٣) وقال المنذري في الترغيب (١٢١/٤): رواته رواة الصحيح. وجوده ابن كثير في البداية (٤٩/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٩/١٠): رواته رواة الصحيح، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٦/٤)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٨٨).

وَلاَ اللَّهُ ﷻ لاَ يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ[(١)].

بَابُ مَثَلِ مَنْ يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ

٣٥١ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الحَسَنَاتِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَىٰ فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ أُخْرَىٰ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ إِلَىٰ الأَرْضِ**[(٢)].

بَابُ كَثْرَةِ ذُنُوبِ بَنِي آدَمَ

٣٥٢ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَىٰ الْبَهَائِمِ لَغُفِرَ لَكُمْ كَثِيرًا**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٢٢٠٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٨)، واختاره الضياء (١٨٠٦)، وصححه ابن كثير في التفسير (٦/٤٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٦): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٧٧٩٢): رواته ثقات. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢٧٨)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (١/٦٣٨)، وأحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٦٥٥)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٠٧).

(٢) رواه أحمد (١٧٥٨٠)، والطبراني في الكبير (١٧/٧٨٣)، وقال المنذري في الترغيب (٤/١٢٧)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٥)، والهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٤): رواته رواة الصحيح. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٦٢)، وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٣٨)، والألباني في تخريج المشكاة (٢٣١٣).

(٣) رواه أحمد (٢٨١٣١)، وجوَّده الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٤)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥١٤).

كِتَابُ الْمُنَافِقِينَ

بَابُ أَكْثَرِ مُنَافِقِي هَذِهِ الأُمَّةِ

٣٥٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا[1].

(١) رواه أحمد (٦٧٤٣)، وقال العقيلي في الضعفاء (١/٢٧٤)، والذهبي في ميزان الاعتدال (١/٥٦٠): إسناده صالح. وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٢): رجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٨٠٥١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٢٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧٥٠)، ورواه أحمد (١٧٦٤١) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه. قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٢): إسناده ثقات أثبات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٢٠٣).

كِتَابُ الْقِيَامَةِ

بَابُ اسْتِمْرَارِ العَمَلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٣٥٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قَامَتْ عَلَىٰ أَحَدِكُمُ القِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا[(١)].

بَابُ حَجْمِ مَا يَبْقَى مِنِ ابْنِ آدَمَ بَعْدَ مَوْتِهِ

٣٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَأْكُلُ التُّرَابُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إِلاَّ عَجْبَ ذَنَبِهِ. قِيلَ: وَمِثْلُ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ، مِنْهُ تَنْبُتُونَ[(٢)].

بَابُ حَالِ يَوْمِ القِيَامَةِ

٣٥٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّمَاءُ تَطِشُّ عَلَيْهِمْ[(٣)].

بَابُ شِدَّةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٣٥٧ ـ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ

---

(١) رواه أحمد (١٣١٠٠)، وانتخبه عبد بن حميد (١٢١٦)، واختاره الضياء (٢٤٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٦٦): رجاله أثبات ثقات. وحسنه العيني في عمدة القاري (١٢/٢١٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩).

(٢) رواه أحمد (١١٤٠٢)، وصححه ابن حبان (٣١٤٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٦٠٩)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٥)، والسيوطي في البدور السافرة (٣٤). وأصله متفق عليه.

(٣) رواه أحمد (١٤٠٢٢) ورجاله ثقات ما عدا عبد الرحمن بن أبي الصهباء؛ فلم يُذْكر فيه جرح ولا تعديل، وقد ذكره ابن حبان في الثقات. واختاره الضياء (٢٦٨٩)، وقال ابن كثير في النهاية (١/٣٠٨): إسناده لا بأس به.

رَجُلاً يُجَرُّ عَلَىٰ وَجْهِهِ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إِلَىٰ يَوْمِ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ ﷻ لَحَقَّرَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرَةَ ﷺ: وَلَوَدَّ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَىٰ الدُّنْيا؛ كَيْمَا يَزْدَادُ مِنَ الأَجْرِ وَالثَّوَابِ[(٢)].

بَابُ قَدْرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٣٥٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُنْصَبُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِقْدَارُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، كَمَا لَمْ يَعْمَلْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ الكَافِرَ لَيَرَىٰ جَهَنَّمَ وَيَظُنُّ أَنَّهَا مُوَاقِعَتُهُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً[(٣)].

بَابُ الْمَعَاذِيرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٣٥٩ ـ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ ﷺ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لاَ يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا. وَأَمَّا الأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالبَعْرِ. وَأَمَّا الهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا. وَأَمَّا

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (١٧٩٢٤)، والطبراني في الكبير (١٧/٣٠٣)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٨)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤٤٦).

(٢) رواه أحمد (١٧٩٢٥)، والطبراني (١٩/٥٦٢)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٢٩٩)، والهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٨): رجاله رجال الصحيح. وقواه ابن حجر في الفتح (٣/٣٨١)، وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢١٨)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٤٢).

(٣) رواه أحمد (١١٨٩٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٥٩٧)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٩)، ورواه ابن حبان (٧٣٥٢) من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه. وصححه.

الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ! فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ: أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلاَمًا[(١)].

بَابُ مَا يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ

٣٦٠ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ ﷿ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ! قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷿ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا. فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ. فَيَقُولُ: قَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي[(٢)].

بَابٌ: فِي الْعَقَبَةِ الْكَؤُودِ

٣٦١ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁، قَالَ: وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ مُسْغِبَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا أَثَرُ المَجَاسِدِ وَلاَ الخَلُوقِ، قَالَ: أَلاَ تَنْظُرُونَ إِلَىٰ مَا تَأْمُرُنِي بِهِ هَذِهِ السُّوَيْدَاءُ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آتِيَ العِرَاقَ، فَإِذَا أَتَيْتُ العِرَاقَ مَالُوا عَلَيَّ بِدُنْيَاهُمْ، وَإِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ طَرِيقًا

---

(١) رواه أحمد (١٦٥٥٩)، والطبراني في الكبير (٨٤١)، وصححه ابن حبان (٧٣٥٧)، وابن القيم في طريق الهجرتين (٣٣٤)، واختاره الضياء (١٤٥٤)، وقال ابن كثير في جامع المسانيد (٤٤٣): إسناده جيد قوي صحيح. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٣٤). ورواه البيهقي في الاعتقاد (١٨٥) من حديث أبي هريرة ﵁ بنحوه، وَفِيهِ: فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلاَمًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا. وصححه البيهقي، وجوده ابن كثير في جامع المسانيد (٤٤٤)، وقال ابن تيمية في درء التعارض (٨/٣٩٩): ثابت. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢١٨): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٢٤٩٧)، والطبراني في الكبير ٢٠: (٢٥١)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦١)، والسيوطي في البدور السافرة (٢١٥).

ذَا دَحْضٍ وَمَزَلَّةٍ، وَإِنَّا نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالنَا اقْتِدَارٌ ـ وَفِي رِوَايَةٍ: اضْطِهَارٌ ـ أَحْرَىٰ أَنْ نَنْجُوَ عَنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَوَاقِيرُ[1].

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط مسلم (٢١٨١٥)، ورواه الحاكم وقال: حديث صحيح الإسناد علىٰ شرط الشيخين إن كان أبو قلابة سمع من أبي ذر الغفاري، ووافقه الذهبي (٦٠٩/٤)، وقال المنذري في الترغيب (١٣٤/٤)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٦)، والهيثمي في المجمع (٢٦٠/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢٥٦)، والألباني في صحيح الترغيب (٣١٧٨).

كِتَابُ الْجَنَّةِ

بَابُ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٣٦٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا عَنْ ثِيَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ، خَلْقًا تُخْلَقُ، أَمْ نَسْجًا تُنْسَجُ؟ فَضَحِكَ بَعْضُ القَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ مِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا!** ثُمَّ أَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: **أَيْنَ السَّائِلُ؟** قَالَ: هُوَ ذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **لَا؛ بَلْ تَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمَرُ الجَنَّةِ، بَلْ تَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمَرُ الجَنَّةِ، بَلْ تَشَقَّقُ عَنْهَا ثَمَرُ الجَنَّةِ**[١].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (٧٠٠٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٨): رجاله ثقات. وجوده السيوطي في البدور السافرة (٤٢٩)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/٤٥). وله شاهد عند أبي يعلىٰ كما في الإتحاف (٥٨٨٢)، من حديث جابر ﵁ بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٧): رجاله رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد؛ وقد وثق.

كِتَابُ النَّارِ

بَابٌ: مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ النَّارِ فِي الدُّنْيَا

٣٦٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ: **كُلُّ جَعْظَرِيٍّ، جَوَّاظٍ، مُسْتَكْبِرٍ، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ**(١).

٣٦٤ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ الفُسَّاقُ؟ قَالَ: **النِّسَاءُ**. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَ أُمَّهَاتِنَا، وَأَخَوَاتِنَا، وَأَزْوَاجَنَا؟ قَالَ: **بَلَىٰ، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ**(٢).

٣٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **هَلْ أَخَذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟** قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: **حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الجِلْدِ وَاللَّحْمِ**. قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: **فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ قَطُّ؟** قَالَ: وَمَا هَذَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: **عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَىٰ الإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ**. قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. فَلَمَّا وَلَّىٰ قَالَ: **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا**(٣).

---

(١) رواه أحمد (٦٦٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٩٩/٢)، وابن القيم في حادي الأرواح (١١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٩٦/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٣٥٣)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٨٦/١٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢١/٤)، وأصله متفق عليه من حديث حارثة بن وهب رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (١٥٧٧١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٩١/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٩/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في الفتح (١٧/١١)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٠٥٨).

(٣) رواه أحمد (٨٥١١)، وصححه ابن حبان (٢٩١٦)، والحاكم (٣٤٧/١)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢٩٧/٢)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦٨/١٦)، والألباني وحسنه في صحيح الأدب المفرد (٣٨١).

بَابٌ: مَنْ هُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟

٣٦٦ ـ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﵁ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الشِّعْبِ إِذْ قَالَ: **انْظُرُوا، هَلْ تَرَوْنَ شَيْئًا؟** فَقُلْنَا: نَرَىٰ غِرْبَانًا فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمُ، أَحْمَرُ المِنْقَارِ وَالرِّجْلَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ مِثْلَ هَذَا الغُرَابِ فِي الغِرْبَانِ**(١).

بَابُ حَيَّاتِ النَّارِ

٣٦٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ فِي النَّارِ حَيَّاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ البُخْتِ، تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمْوَتَهَا أَرْبَعِينَ خَرِيفًا، وَإِنَّ فِي النَّارِ عَقَارِبَ كَأَمْثَالِ البِغَالِ المُوكَفَةِ، تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمْوَتَهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً**(٢).

---

(١) رواه أحمد (١٨٠٤٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٦٠٢)، والعراقي في تخريج الإحياء (٢/٥٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٢): رجاله ثقات. وصححه الغزي في إتقان ما يحسن (٢/٥٢١)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٤٠٦)، والصنعاني في التنوير (٩/٥٤٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤/٤٦٦).

(٢) رواه أحمد (١٧٩٨٩)، وصححه ابن حبان (٧٤٧١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٥٩٣)، واختاره الضياء (٩/١٩٩)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٣٦٧٦).

كِتَابُ الْفِتَنِ

بَابُ أَوَّلِ الفِتَنِ

٣٦٨ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ سَاجِدٍ وَهُوَ يَنْطَلِقُ إِلَىٰ الصَّلاَةِ، فَقَضَىٰ الصَّلاَةَ وَرَجَعَ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟** فَقَامَ رَجُلٌ فَحَسَرَ عَنْ يَدَيْهِ فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلاً سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟! ثُمَّ قَالَ: **مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟** فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، فَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ وَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ حَتَّىٰ أَرْعَدَتْ يَدُهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلاً سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَتَلْتُمُوهُ لَكَانَ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَآخِرَهَا**(١).

بَابُ الإِخْبَارِ بِالْفِتَنِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم

٣٦٩ ـ عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها بَلَغَتْ مِيَاهَ بَنِي عَامِرٍ لَيْلاً، نَبَحَتِ الكِلاَبُ، قَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوْأَبِ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ أَنِّي رَاجِعَةٌ! فَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهَا: بَلْ تَقْدَمِينَ؛ فَيَرَاكِ المسْلِمُونَ؛ فَيُصْلِحُ اللَّهُ عز وجل ذَاتَ بَيْنِهِمْ! قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: **كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلاَبُ الحَوْأَبِ؟**(٢).

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (٢٠٧٦٠)، وصححه الهيثمي في المجمع (٢٢٨/٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٦٥٧/٥).

(٢) رواه أحمد (٢٤٨٩٢)، وصححه ابن حبان (٦٧٣٢)، والحاكم (١٢٠/٣)، والذهبي في السير (١٧٧/٢)، وابن كثير في البداية (٢١٧/٦)، وابن حجر في الفتح (٥٩/١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٧/٧): رجاله رجال الصحيح. وجاء عند البزار (٤٧٧٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد صحيح قال: قال رسول اللَّه ﷺ لِنِسَائِهِ: **لَيْتَ شِعْرِي أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الْجَمَلِ الأَدِيبِ؟!** =

بَابُ الإِخْبَارِ بِمَقْتَلِ عَمَّارٍ ﵁

٣٧٠ ـ عَنْ أَبِي غَادِيَةَ، قَالَ: قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ﵁، فَأُخْبِرَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ فِي النَّارِ**. فَقِيلَ لِعَمْرٍو: فَإِنَّكَ هُوَ ذَا تُقَاتِلُهُ؟ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ: **قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ**[(١)].

٣٧١ ـ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ يَوْمَ صِفِّينَ ﵁: ائْتُونِي بِشَرْبَةِ لَبَنٍ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **آخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرَبُهَا مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةُ لَبَنٍ**. فَأُتِيَ بِشَرْبَةِ لَبَنٍ فَشَرِبَهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقُتِلَ[(٢)].

= تَخْرُجُ فَيَنْبَحُهَا كِلابُ حَوْأَبٍ، فَيُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَتْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ. قال البوصيري في الإتحاف (٧٣٩٣)، والهيثمي في المجمع (٧/٢٣٧)، وابن حجر في الفتح (١٣/٥٩): رواته ثقات.

(١) رواه أحمد (١٨٠٥٤) بإسناد متصل صحيح. وقال الحاكم (٣/٣٨٧): تفرد به عبد الرحمن بن المبارك وهو ثقة مأمون، عن معتمر، عن أبيه، فإن كان محفوظًا فإنه صحيح علىٰ شرط الشيخين. وصححه الذهبي كما في المستدرك (٣/٣٨٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٧): رجاله ثقات. وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٢٢١)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٥/١٩).

(٢) رواه أحمد (١٩١٨٢)، وقال البوصيري في الإتحاف (٦٨٩٣): رجاله ثقات. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٦٦٣): صحيح علىٰ شرط الشيخين إن كان حبيب سمعه من أبي البختري. وفي رواية عند الحاكم (٣/٣٨٩) عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ﵁: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ بِصِفِّينَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ، وَهُوَ يُنَادِي: أُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ، وَزُوِّجَتِ الْحُورُ الْعَيْنُ، الْيَوْمَ نَلْقَىٰ حَبِيبَنَا مُحَمَّدًا ﷺ، عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ آخِرَ زَادَكَ مِنَ الدُّنْيَا ضَيْحٌ مِنْ لَبَنٍ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٦٦٢)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/٣٠١). وله شاهدان بنحو المرفوع بنحوه. الأول من حديث حذيفة ﵁. أخرجه الحاكم (٣/٣٩١) وصححه، ووافقه الذهبي. والثاني من حديث أم سلمة ﵂. أخرجه البيهقي في الدلائل (٢/٥٥٠)، وصححه ابن كثير في البداية (٣/٢١٥).

٣٧٢ ـ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ ﵁ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ ﵁، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ﵄: لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسَهُ لِصَاحِبِهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**. قَالَ مُعَاوِيَةُ ﵁: فَمَا بَالُكَ مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَطِعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا، وَلاَ تَعْصِهِ**. فَأَنَا مَعَكُمْ، وَلَسْتُ أُقَاتِلُ[(١)].

بَابُ نِهَايَةِ فِتْنَةِ الْخَوَارِجِ

٣٧٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁، قَالَ: سَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَلَّىٰ أَبُو بَكْرٍ ﵁، وَثَلَّثَ عُمَرُ ﵁، ثُمَّ خَبَطَتْنَا ـ أَوْ: أَصَابَتْنَا ـ فِتْنَةٌ، يَعْفُو اللَّهُ عَمَّنْ يَشَاءُ[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٦٦٤٩)، وجوده الذهبي في المعجم المختص (٩٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٧/٧): رجاله ثقات. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٣٨٦)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٣٩/١١)، وفي رواية عند أحمد: فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا تُغْنِي عَنَّا مَجْنُونَكَ يَا عَمْرُو؟ فَمَا بَالُكَ مَعَنَا؟. صححه البوصيري في الإتحاف (٧٣٨٦)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٣٩/١١). وقوله: **تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**. متفق عليه.

(٢) رواه أحمد بإسناد جيد (٩١٠ ـ ١٠٣٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٦٨/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٧/٩): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٧١/٢). وقد جاء عند البزار (٧١٨) من حديث أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﵁، يَقُولُ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلامٍ وَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِيَّ فِي غَرْزِ الرِّكَابِ: لَا تَأْتِ الْعِرَاقَ، فَإِنَّكَ إِنْ أَتَيْتَهَا أَصَابَكَ بِهَا ذُبَابُ السَّيْفِ. قَالَ: وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ قَالَهَا، وَلَقَدْ قَالَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِي قَبْلَهُ. قَالَ أَبُو الأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: تَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَجُلا مُحَارِبًا يُحَدِّثُ بِهَذَا غَيْرَكَ! صححه ابن حبان (٦٧٣٣)، والحاكم (١٤٠/٣)، والسفاريني في لوائح الأنوار السنية (٤٢/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٤١/٩): رواه أبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيحين ما عدا إسحق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون. وحسنه الألباني في صحيح الموارد (١٨٥٤).

بَابُ الإِخْبَارِ بِمَقْتَلِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه

٣٧٤ ـ عَنْ نُجَيٍّ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه ـ وَكَانَ صَاحِبَ مِطْهَرَتِهِ ـ فَلَمَّا حَاذَىٰ نِينَوَىٰ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَىٰ صِفِّينَ فَنَادَىٰ عَلِيٌّ رضي الله عنه: اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِشَطِّ الفُرَاتِ! فَقَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَيْنَاهُ تَفِيضَانِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَغْضَبَكَ أَحَدٌ؟ مَا شَأْنُ عَيْنَيْكَ تَفِيضَانِ؟ قَالَ: **بَلْ قَامَ مِنْ عِنْدِي جِبْرِيلُ قَبْلُ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ الحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِشَطِّ الفُرَاتِ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ إِلَىٰ أَنْ أُشِمَّكَ مِنْ تُرْبَتِهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَمَدَّ يَدَهُ، فَقَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَأَعْطَانِيهَا؛ فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ أَنْ فَاضَتَا**[1].

٣٧٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي المَنَامِ بِنِصْفِ النَّهَارِ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، مَعَهُ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ يَلْتَقِطُهُ، أَوْ يَتَتَبَّعُ فِيهَا شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: **دَمُ الحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ، لَمْ أَزَلْ أَتَتَبَّعُهُ مُنْذُ اليَوْمَ**. قَالَ عَمَّارٌ: فَحَفِظْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، فَوَجَدْنَاهُ قُتِلَ ذَلِكَ اليَوْمَ[2].

بَابُ فِتْنَةِ النِّفَاقِ

٣٧٦ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ أَخْوَفَ**

---

(١) رواه أحمد (٦٥٨)، والطبراني في الكبير (٢٨١١)، واختاره الضياء (٧٥٨)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٦٧٥٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٩٠)، والشوكاني في در السحابة (٢٣٥): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٦٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١١٧١).

(٢) رواه أحمد (٢١٩٩ ـ ٢٥٩٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٩٨)، والقرطبي في التذكرة (٥٦٦)، وقواه ابن كثير في البداية (٨/٢٠٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٩٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٦٧٥٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/١٩٠)، والألباني في تخريج المشكاة (٦١٨١).

مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي: كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ[(١)].

بَابُ فِتْنَةِ الشَّهَوَاتِ

٣٧٧ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ: شَهَوَاتِ الغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلاَّتِ الفِتَنِ - وَفِي رِوَايَةٍ: الْهَوَىٰ -[(٢)].

بَابُ الإِخْبَارِ بِفَنَاءِ قُرَيْشٍ

٣٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْرَعُ قَبَائِلِ العَرَبِ فَنَاءً قُرَيْشٌ، وَيُوشِكُ أَنْ تَمُرَّ المَرْأَةُ بِالنَّعْلِ فَتَقُولَ: إِنَّ هَذَا نَعْلُ قُرَشِيٍّ[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٤٥ ـ ٣١٦)، وقال البزار في البحر الزخار (٣٠٥): إسناده صالح. واختاره الضياء (٢٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٩٢): رجاله موثقون. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٠٨٢)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (١/٩٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١/١٥٧)، والألباني في صحيح الجامع (٢٣٩)، وقد جاء ما يشهد له عند ابن حبان (٨٠) من حديث عمران بن حصين ﷺ بنحوه. حسنه البزار في البحر الزخار (٣٥١٤)، وقال المنذري في الترغيب (١/١٠٣): رواته محتج بهم في الصحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١/١٩٢): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (٢٠٠٨٦)، وصححه ابن القيم في ذم الهوىٰ (١/٢٤)، وقال المنذري في الترغيب (٣/١٦٨): رجاله ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (١/١٩٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (١/٩٩)، وقال السفاريني في لوائح الأنوار السنية (١/٢٠٢): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢١٤٣).

(٣) رواه أحمد (٨٥٥٣) بإسناد صحيح علىٰ شرط مسلم، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣١): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٦٩٣٥): رواته ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/١٨٦)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧٣٨)، وصححه ابن حبان (٦٨٥٣) موقوفًا علىٰ أبي هريرة ﷺ.

بَابُ خَبَرِ مُضَرَ

٣٧٩ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُضَرَ لاَ تَدَعُ لِلَّهِ فِي الأَرْضِ عَبْدًا صَالِحًا إِلاَّ فَتَنَتْهُ وَأَهْلَكَتْهُ، حَتَّىٰ يُدْرِكَهَا اللَّهُ بِجُنُودٍ مِنْ عِبَادِهِ فَيُذِلَّهَا، حَتَّىٰ لاَ تَمْنَعَ ذَنَبَ تَلْعَةٍ[١].

بَابُ أَسْرَعِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ لَحَاقًا بِهِ

٣٨٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: **يَا عَائِشَةُ، قَوْمُكِ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لَحَاقًا**. قَالَتْ: فَلَمَّا جَلَسَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، لَقَدْ دَخَلْتَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلاَمًا ذَعَرَنِي! قَالَ: **وَمَا هُوَ؟** قَالَتْ: تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمِي أَسْرَعُ أُمَّتِكَ بِكَ لَحَاقًا. قَالَ: **نَعَمْ**، قَالَتْ: وَمِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: **تَسْتَحْلِيهِمُ الْمَنَايَا، وَتَنَفَّسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ**. قَالَتْ: فَكَيْفَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلكَ أَوْ عِنْدَ ذلكَ؟ قَالَ: **دَبًى، يَأْكُلُ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ، حَتَّىٰ تَقُومَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ**[٢].

بَابُ فِتْنَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ

٣٨١ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَدَقَةُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: **كَذَا وَكَذَا**. قَالَ: فَإِنَّ فُلاَنًا تَعَدَّىٰ عَلَيَّ! قَالَ: فَنَظَرُوهُ

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (٢٣٧٩١ ـ ٢٣٨٢٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤٧٠)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧٥١٩): رواته ثقات. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٥٧٨): إسناده جيد إن كان الشبامي سمعه. وروىٰ أحمد (١٢٠٠١) بنحوه من حديث أبي سعيد الخدري ﵁. قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٦): فيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد بإسناد رجاله رجال الشيخين (٢٥٠٩٥ ـ ٢٥١٥٧ ـ ٢٥٢٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٥٣).

فَوَجَدُوهُ قَدْ تَعَدَّىٰ عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَىٰ مَنْ يَتَعَدَّىٰ عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟[١].

بَابٌ: فِي فِتْنَةِ الْعَجَمِ

٣٨٢ ـ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: يُوشِكُ أَنْ يَمْلأَ اللَّهُ عز وجل أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجَمِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أُسْدًا لَا يَفِرُّونَ، فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَتَكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيْئَكُمْ[٢].

بَابُ تَتَابُعِ آيَاتِ السَّاعَةِ

٣٨٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكٍ، فَإِنْ يُقْطَعِ السِّلْكُ يَتْبَعْ بَعْضُهَا بَعْضًا[٣].

بَابُ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ

٣٨٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُبَايَعُ لِرَجُلٍ مَا

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط مسلم (٢٧٢١٧)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٣٦)، وابن حبان (٣١٩٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٤٠٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٨٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٣٢٧).

(٢) رواه أحمد (٢٠٤٤٠)، والطبراني في الكبير (٦٩٢١)، وصححه الحاكم (٤/٥١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/١٥٣).

(٣) رواه أحمد بإسناد رجاله ثقات ما عدا علي بن زيد؛ وهو حسن الحديث (٧١٦١)، ورواه الحاكم (٤/٤٧٤)، وجوده البوصيري في الإتحاف (٧٦١١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/٧)، والألباني في صحيح الجامع (٢٧٥٥). وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. صححه ابن حبان (٦٨٣٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٤): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير عبد اللّه بن أحمد بن حنبل، وداود الزهراني؛ وكلاهما ثقة. وآخر من حديث أنس رضي الله عنه. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٥٤٦).

بَيْنَ الرُّكْنِ وَالمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ البَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ يُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ العَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ(١).

بَابُ خُرُوجِ الدَّجَّالِينَ

٣٨٥ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ(٢).

بَابُ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ

٣٨٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ نَجَا مِنْ ثَلاَثٍ فَقَدْ نَجَا ـ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ـ: مَوْتِي، وَالدَّجَّالُ، وَقَتْلُ خَلِيفَةٍ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ مُعْطِيهِ(٣).

بَابُ صِفَةِ عَيْنِ الدَّجَّالِ

٣٨٧ ـ عَنْ أُبَيٍّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: إِحْدَىٰ

---

(١) رواه أحمد بإسناد رجاله رجال الشيخين ما عدا سعيد بن سمعان؛ وهو ثقة (٨٠٢٥ ـ ٨٢٢٩ ـ ٨٤٦٦ ـ ٨٧٣٩) وصححه ابن حبان (٦٨٢٧)، والحاكم (٤٥٢/٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٥/١٥)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٤٣).

(٢) رواه أحمد (٢٣٨٣٨)، والطبراني في الكبير (٣٠٢٦)، وجوده ابن حجر في الفتح (٩٣/١٣)، والعيني في عمدة القاري (٣٢٠/٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٣٥/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٩٩).

(٣) رواه أحمد (١٧٢٤٧ ـ ١٧٢٧٧ ـ ١٧٢٨٠ ـ ٢٠٦٨١ ـ ٢٢٩٢٤) بإسناده رجاله رجال البخاري ما عدا: ربيعة بن لقيط، وقد وثقه العجلي وابن حبان، ويحيىٰ ابن أيوب، وقد توبع. وصحح الحديث الحاكم ووافقه الذهبي (١٠١/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/٧): رجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة ابن لقيط؛ وهو ثقة. وصححه الألباني في تخريج كتاب السنة (١١٧٧).

عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ(١).

بَابُ لَوْنِ الدَّجَّالِ

٣٨٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَبِعِيرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ: نَحْنُ نُصَدِّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ؟ فَارْتَدُّوا كُفَّارًا، فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُّومِ! هَاتُوا تَمْرًا وَزُبْدًا فَتَزَقَّمُوا! وَرَأَىٰ الدَّجَّالَ فِي صُورَتِهِ رُؤْيَا عَيْنٍ لَيْسَ رُؤْيَا مَنَامٍ، وَعِيسَىٰ، وَمُوسَىٰ، وَإِبْرَاهِيمَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ـ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ، فَقَالَ: **رَأَيْتُهُ فَيْلَمَانِيًّا أَقْمَرَ هِجَانًا، إِحْدَىٰ عَيْنَيْهِ قَائِمَةٌ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، كَأَنَّ شَعْرَ رَأْسِهِ أَغْصَانُ شَجَرَةٍ. وَرَأَيْتُ عِيسَىٰ شَابًّا أَبْيَضَ...، حَدِيدَ البَصَرِ، مُبَطَّنَ الْخَلْقِ. وَرَأَيْتُ مُوسَىٰ أَسْحَمَ، آدَمَ، كَثِيرَ الشَّعْرِ، شَدِيدَ الْخَلْقِ**(٢).

بَابُ صِفَةِ شَعَرِ الدَّجَّالِ

٣٨٩ ـ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ رَأْسَ الدَّجَّالِ مِنْ وَرَائِهِ حُبُكٌ حُبُكٌ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي. افْتُتِنَ، وَمَنْ قَالَ:**

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (٢١٥٣٤ ـ ٢١٥٣٥ ـ ٢١٥٣٦ ـ ٢١٥٣٧)، وصححه ابن حبان (٦٧٩٥)، واختاره الضياء (١١١٦)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٢٠٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٤٠): رجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٦٣).

(٢) رواه أحمد (٣٦١٦)، وصححه ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١/٤٠٨)، واختاره الضياء (٤٤٣٥)، وصححه ابن كثير في التفسير (٥/٢٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٧٢): رجاله ثقات إلا أن هلال بن خباب قال يحيىٰ القطان: إنه تغير قبل موته. وقال يحيىٰ بن معين: لم يتغير، ولم يختلط، ثقة مأمون. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/١٨٢).

كَذَبْتَ، رَبِّي اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ. فَلاَ يَضُرُّهُ ـ أَوْ قَالَ: فَلاَ فِتْنَةَ عَلَيْهِ ـ[(١)].

بَابُ ذِكْرِ خُرُوجِ الدَّابَةِ

٣٩٠ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، يَرْفَعُهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النَّاسَ عَلَىٰ خَرَاطِيمِهِمْ، ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيكُمْ حَتَّىٰ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ البَعِيرَ فَيَقُولُ: مِمَّنِ اشْتَرَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: اشْتَرَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ المُخَطَّمِينَ، ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيكُمْ[(٢)].

بَابُ اسْتِحْلاَلِ الْبَيْتِ وَتَحْرِيقِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٣٩١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا[(٣)].

٣٩٢ ـ عَنْ مَيْمُونَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرِجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، وَاخْتَلَفَتِ الإِخْوَانُ، وَحُرِّقَ البَيْتُ العَتِيقُ؟[(٤)].

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح (١٦٥١٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٥٠٨/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٤٥/٧): رجاله رجال الصحيح. ورواه أحمد (٢٣٦٢٩) بنحوه من حديث رجل من أصحاب رسول اللّه ﷺ. وقال الهيثمي في المجمع (٣٤٦/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٨٠٨).

(٢) رواه أحمد بإسناد صحيح (٢١٨٠٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٨): رجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية؛ وهو ثقة. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٢).

(٣) رواه أحمد (٦٣٠٩ ـ ٦٩٦٦ ـ ٧١٦٤) بإسناد رجاله رجال الشيخين، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٩/١٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٦٢)، وصححه الحاكم (٣٨٨/٢) من حديث عبد اللّه بن عمر ﵄ بنحوه.

(٤) رواه أحمد (٢٧٤٧١)، والطبراني في الكبير (١٤/٢٤)، وقال الهيثمي في =

بَابُ لُزُومِ الشَّامِ عِنْدَ وُقُوعِ الْفِتَنِ

٣٩٣ ـ عَنْ زَائِدَةِ بْنِ حَوَالَةَ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِهِ، فَنَزَلَ النَّاسُ مَنْزِلاً، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ، فَرَآنِي وَأَنَا مُقْبِلٌ مِنْ حَاجَةٍ لِي، وَلَيْسَ غَيْرُهُ وَغَيْرُ كَاتِبِهِ، فَقَالَ: **أَنَكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟** قُلْتُ: عَلاَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَلَهَا عَنِّي وَأَقْبَلَ عَلَىٰ الكَاتِبِ. قَالَ: ثُمَّ دَنَوْتُ دُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ: **أَنَكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟** قُلْتُ: عَلاَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَلَهَا عَنِّي وَأَقْبَلَ عَلَىٰ الكَاتِبِ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمَا فَإِذَا فِي صَدْرِ الكِتَابِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمَا لَنْ يُكْتَبَا إِلاَّ فِي خَيْرٍ، فَقَالَ: **أَنَكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقَالَ: **يَا ابْنَ حَوَالَةَ، كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ تَثُورُ فِي أَقْطَارِ الأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ؟** قُلْتُ: أَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **عَلَيْكَ بِالشَّامِ**. ثُمَّ قَالَ: **كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ كَأَنَّ الأُولَىٰ فِيهَا نَفْجَةُ أَرْنَبٍ؟** قَالَ: فَلاَ أَدْرِي كَيْفَ قَالَ فِي الآخِرَةِ! وَلأَنْ أَكُونَ عَلِمْتُ كَيْفَ قَالَ فِي الآخِرَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا[(١)].

بَابُ مَثَلِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَثَلِ السَّاعَةِ

٣٩٤ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ** ـ وَفَرَّقَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ الوُسْطَىٰ وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ ـ، ثُمَّ قَالَ: **مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ فَرَسَيْ رِهَانٍ**[(٢)].

= المجمع (٣١٣/٧): رجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٧٥٦٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٤٤).

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط مسلم (١٧٢٧٨)، واختاره الضياء (٣١١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٨/٧): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين (٢٣٢٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣١/١٠): رجاله رجال الصحيحين.

بَابٌ: مِنْ عَلامَاتِ السَّاعَةِ

٣٩٥ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **تَكْثُرُ الصَّوَاعِقُ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ الرَّجُلُ القَوْمَ فَيَقُولَ: مَنْ صَعِقَ تِلْكُمُ الغَدَاةَ؟ فَيَقُولُونَ: صَعِقَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ**(١).

٣٩٦ ـ عَنْ بُقَيْرَةَ امْرَأَةِ القَعْقَاعِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ ﵄، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ المِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: **إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَيْشٍ قَدْ خُسِفَ بِهِ قَرِيبًا فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ**(٢).

---

(١) رواه أحمد بإسناد جيد (١١٧٩٩)، ورجاله ثقات ما عدا محمد بن مصعب. قال أحمد: لا بأس به، وصحح الحديث الحاكم (٤/٤٤٤).

(٢) رواه أحمد (٢٧٧٧٣)، والطبراني في الكبير (٢٤/٥٢٢)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧٥٥٠): رواه الحميدي، ورواته ثقات. وحسنه المناوي في التيسير (١/١٠٨)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٥٥).

كِتَابُ الزُّهْدِ

بَابُ زُهْدِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٩٧ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه: أَنَّه خَطَبَ النَّاسَ بِمِصْرَ فَقَالَ: مَا أَبْعَدَ هَدْيَكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ! أَمَّا هُوَ فَكَانَ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَأَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا[(١)].

بَابُ الاقْتِصَادِ مَعَ لُزُومِ السُّنَّةِ

٣٩٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ**[(٢)].

بَابُ حُلْوِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

٣٩٩ ـ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **حُلْوَةُ الدُّنْيَا مُرَّةُ الآخِرَةِ، وَمُرَّةُ الدُّنْيَا حُلْوَةُ الآخِرَةِ**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٨٠٥٠)، وصححه ابن حبان (٦٣٧٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٢٦)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/١٢٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣١٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الموارد (١٧٩٥).

(٢) رواه أحمد (٤٣٥٥)، والطبراني في الكبير (١٠١١٨)، وحسنه السيوطي كما في التنوير (٩/٤١٤)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/١٥٩)، والسفاريني في شرح كتاب الشبهات (١٢٥). وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦٥٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٥): رجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

(٣) رواه أحمد (٢٣٣٦٥)، والطبراني في الكبير (٣٤٣٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣١٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٦٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٢): رجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨١٧).

بَابُ الأَمْرِ بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ

٤٠٠ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرَنِي بِحُبِّ المَسَاكِينِ وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ دُونِي وَلاَ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَمَرَنِي أَنْ لاَ أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لاَ أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ العَرْشِ[(١)].

٤٠١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ فَاطِمَةَ نَاوَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، فَقَالَ: **هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكِ مِنْ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ**[(٢)].

بَابُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ ﷻ عِنْدَ اشْتِدَادِ الْمَسْغَبَةِ

٤٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ لَهُ فِي السَّلَفِ الخَالِي لاَ يَقْدِرَانِ عَلَىٰ شَيْءٍ، فَجَاءَ الرَّجُلُ مِنْ سَفَرِهِ، فَدَخَلَ عَلَىٰ امْرَأَتِهِ جَائِعًا قَدْ أَصَابَتْهُ مَسْغَبَةٌ شَدِيدَةٌ، فَقَالَ لاِمْرَأَتِهِ: أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَبْشِرْ! أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ. فَاسْتَحَثَّهَا فَقَالَ: وَيْحَكِ! ابْتَغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ شَيْءٌ. قَالَتْ: نَعَمْ، هُنَيَّةً نَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ. حَتَّىٰ إِذَا طَالَ عَلَيْهِ الطَّوَىٰ قَالَ: وَيْحَكِ، قُومِي فَابْتَغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ خُبْزٌ فَأْتِينِي بِهِ،

---

(١) رواه أحمد (٢١٨١٤)، والطبراني في الكبير (١٦٤٨)، والبيهقي في الكبرىٰ (٩١/١٠)، وصححه ابن حبان (٤٤٩)، وقال الذهبي في المهذب (٤٠٧٢/٨): إسناده صالح. وذكر المنذري في الترغيب (٣٠٦/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٧): رجاله رجال الصحيح غير سلام أبي المنذر؛ وهو ثقة. وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٧٠٠/١)، والألباني في صحيح الترغيب (٣١٩٥).

(٢) رواه أحمد (١٣٤٢٥) بإسناد لا بأس به، وقال المنذري في الترغيب (١٦٧/٤)، والهيثمي في المجمع (٣١٥/١٠): رواته ثقات. وقد جاء عند الطبراني (٤٨٥٦) من حديث ابن عمر ﷺ بإسناد قوي.

فَإِنِّي قَدْ بَلَغْتُ وَجهِدْتُ. فَقَالَتْ: نَعَم، الآنَ يَنْضَجُ التَّنُّورُ فَلاَ تَعْجَلْ. فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً، وَتَحَيَّنَتْ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ لَهَا قَالَتْ هِيَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا: لَوْ قُمْتُ فَنَظَرْتُ إِلَىٰ تَنُّورِي، فَقَامَتْ فَوَجَدَتْ تَنُّورَهَا مَلآنَ جُنُوبَ الغَنَمِ، وَرَحْيَيْهَا تَطْحَنَانِ، فَقَامَتْ إِلَىٰ الرَّحَىٰ فَنَفَضَتْهَا، وَأَخْرَجَتْ مَا فِي تَنُّورِهَا مِنْ جُنُوبِ الغَنَمِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي القَاسِمِ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ: **لَوْ أَخَذَتْ مَا فِي رَحْيَيْهَا وَلَمْ تَنْفُضْهَا لَطَحَنَتْهَا إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**[١].

بَابُ فِتْنَةِ الْمَالِ

٤٠٣ ـ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: **يَا عَائِشَةُ، مَا فَعَلَتِ الذَّهَبُ؟** فَجَاءَتْ مَا بَيْنَ الخَمْسَةِ إِلَىٰ السَّبْعَةِ، أَوِ الثَّمَانِيَةِ، أَوِ التِّسْعَةِ، فَجَعَلَ يُقَلِّبُهَا بِيَدِهِ وَيَقُولُ: **مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ عز وجل لَوْ لَقِيَهُ وَهَذِهِ عِنْدَهُ؟ أَنْفِقِيهَا**[٢].

٤٠٤ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الوَجْهِ، قَالَتْ: فَحَسِبْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لَكَ سَاهِمُ الوَجْهِ؟ قَالَ: **مِنْ أَجْلِ الدَّنَانِيرِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَتَتْنَا أَمْسِ، أَمْسَيْنَا وَهِيَ فِي خُصْمِ الفِرَاشِ**[٣].

---

(١) رواه أحمد بإسناد رجاله كلهم رجال البخاري (٩٥٨٠). وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٩): رجاله وثقوا. وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٥٢٤١).

(٢) رواه أحمد (٢٤٨٥٩)، وصححه ابن حبان (٣٢١٢)، وحسنه العراقي في تخريج الإحياء (٤/٢٩٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٢): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٤٥٤٧): رجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٣٢٠).

(٣) رواه أحمد (٢٧١٥٧ ـ ٢٧٣١٤)، والطبراني في الكبير (٢٣/٧٥١)، والبيهقي في الكبرىٰ (٦/٣٥٧)، وصححه ابن حبان (٥١٦٠)، والعراقي في تخريج الإحياء (٤/٢٩٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤١): رجاله رجال =

بَابٌ: الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لاَ دَارَ لَهُ

٤٠٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لاَ دَارَ لَهُ، وَمَالُ مَنْ لاَ مَالَ لَهُ، وَلَهَا يَجْمَعُ مَنْ لاَ عَقْلَ لَهُ**[(١)].

بَابُ التَّنْفِيرِ مِنَ الاغْتِرَارِ الدُّنْيَا

٤٠٦ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ جُعِلَ مَثَلاً لِلدُّنْيَا، وَإِنْ قَزَّحَهُ وَمَلَّحَهُ، فَانْظُرُوا إِلَىٰ مَا يَصِيرُ؟**[(٢)].

بَابُ مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ

٤٠٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ، فَآثِرُوا مَا يَبْقَىٰ عَلَىٰ مَا يَفْنَىٰ**[(٣)].

= الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الموارد (١٧٩٢).

(١) رواه أحمد (٢٥٠٥٧)، وجوده المنذري في الترغيب (٤/١٦١)، والعراقي في تخريج الإحياء (٣/٢٥١)، والغزي في إتقان ما يحسن (١/٢٦٧)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٩١): رجاله رجال الصحيح غير دويد؛ وهو ثقة. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٢٥٩)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/٤٩٣): رجاله ثقات. وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (٤٦٤)، والصعدي في النوافح العطرة (١٤٥).

(٢) رواه أحمد (٢١٦٣٠)، والطبراني في الكبير (٥٣١)، وصححه ابن حبان (٧٠٢)، واختاره الضياء (١٢٤٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٨٢)، وقد جاء عند الطبراني في الكبير (٦١١٩) من حديث سلمان ﵁ بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين بلفظ: **فَإِنَّ مَعَادَهُمَا كَمَعَادِ الدُّنْيَا، يَقُومُ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ خَلْفِ بَيْتِهِ، فَيُمْسِكُ عَلَىٰ أَنْفِهِ مِنْ نَتْنِهِ**. وقال المنذري في الترغيب (٤/١٥٨)، والهيثمي في المجمع (١٠/٢٩١): رجاله محتج بهم في الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٧٣٣).

(٣) رواه أحمد (٢٠٠١٠)، وصححه ابن حبان (٧٠٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٠٨)، وقال المنذري في الترغيب (٤/١٦٠): رجاله ثقات. وقال =

بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَعْفِ الإِنْسَانِ

٤٠٨ ـ عَنْ يُحَنَّسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﵁ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ تَزَوَّجَ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ الأَنْصَارِيَّةَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُ حَمْزَةَ فِي بَيْتِهَا، وَكَانَتْ تُحَدِّثُهُ عَنْهُ ﷺ أَحَادِيثَ، قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُ أَنَّ لَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ حَوْضًا مَا بَيْنَ كَذَا إِلَىٰ كَذَا، قَالَ: **أَجَلْ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرْوَىٰ مِنْهُ قَوْمُكِ**. قَالَتْ: فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ بُرْمَةً فِيهَا خُبْزَةٌ أَوْ حَرِيرَةٌ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي البُرْمَةِ لِيَأْكُلَ فَاحْتَرَقَتْ أَصَابِعُهُ، فَقَالَ: **حَسِّ!** ثُمَّ قَالَ: **ابْنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ البَرْدُ قَالَ: حَسِّ، وَإِنْ أَصَابَهُ الحَرُّ قَالَ: حَسِّ!**[1].

= الذهبي في المهذب (١٢٩٩/٣): إسناده صالح إن كان المطلب بن حنطب لقي أبا موسىٰ. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٢/١٠): رجاله ثقات. وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٣٧٩/٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٠/٥).

(١) رواه أحمد (٢٧٩٥٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٦٤/١٠): رجاله رجال الصحيح. وجوده العجلوني في كشف الخفاء (٤٥٤/٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٦/٤). وصححه ابن حبان (٢٨٩٢) عن عبيد سنوطا بنحوه في البرمة.

كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ

بَابٌ: مَتَى أُنْزِلَ الْقُرْآنُ؟

٤٠٩ ـ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالإِنْجِيلُ لِثَلاَثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الفُرْقَانُ لأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ**[١].

بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ

٤١٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَهْرَاقَ المَاءَ فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَأَنَا خَلْفَهُ، حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ رَحْلِهِ، وَدَخَلْتُ أَنَا المَسْجِدَ، فَجَلَسْتُ كَئِيبًا حَزِينًا، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَطَهَّرَ فَقَالَ: **عَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ؟** قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **اقْرَأْ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ حَتَّىٰ تَخْتِمَهَا**[٢].

---

(١) رواه أحمد (١٧٢٥٨)، والطبراني في الكبير (٢٢/١٨٥)، والبيهقي في الكبرىٰ (٩/١٨٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٠٢): فيه عمران بن داود القطان، ضعفه يحيىٰ، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقية رجاله ثقات. وقال المناوي في التيسير (١/٣٨٠): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٧٥).

(٢) رواه أحمد (١٧٨٧١)، واختاره الضياء (٩/١١٢)، وجوده ابن كثير في التفسير (١/٢٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٣): فيه عبداللّه بن =

بَابُ فَضْلِ السَّبْعِ الطِّوَالِ

٤١١ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الأُوَلَ مِنَ القُرْآنِ فَهُوَ حَبْرٌ[(١)].

بَابُ فَضْلِ السَّبْعِ الطِّوَالِ

٤١٢ ـ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ المَئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الإِنْجِيلِ المَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالمُفَصَّلِ[(٢)].

بَابُ فَضْلِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ

٤١٣ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ عَنْ آيَةِ الْكُرْسِيِّ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ تُقَدِّسُ المَلِكَ عِنْدَ سَاقِ العَرْشِ[(٣)].

= محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وقال الشوكاني في التفسير (١/١٢): في إسناده ابن عقيل، وقد احتج به كبار الأئمة، وبقية رجاله ثقات.

(١) رواه أحمد (٢٥٠٨١ ـ ٢٥١٦٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٦٤)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٥): رجال البزار رجال الصحيح، غير حبيب بن هند الأسلمي، وهو ثقة، ورواه بإسناد آخر رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد بإسناد رجاله رجال مسلم ما عدا عمران بن القطان، وهو صدوق (١٧٢٥٦)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢/١٨٦) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٨٠). وله شاهد من حديث أبي أمامة ﵁ بنحوه. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٠٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦١): فيه ليث بن أبي سليم، وقد ضعفه جماعة، ويعتبر بحديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه أحمد (٢١٦٧٢)، وصححه البغوي في شرح السنة (٤/٤٥٩)، والمنذري في الترغيب (٢/٣١٨)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٩٦)، والبوصيري =

بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

٤١٤ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﵂ فَقَالَتْ: هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَإِنَّهَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ؛ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَلَالٍ فَاسْتَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ(١).

= في الإتحاف (٧٥٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٤٧١).

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط البخاري (٢٦١٨٧)، ورواه البيهقي في الكبرىٰ (٧/١٧٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣١١)، قال الشوكاني في النيل (٩/٢٠٤)، والرباعي في فتح الغفار (٤/٢٠٧٢): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٥٢).

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سُورَةُ الْبَقَرَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾

٤١٥ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَىٰ قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الكِتَابَ! أَفَلَا يَعْقِلُونَ؟[1].

سُورَةُ الأَنْعَامِ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾

٤١٦ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي العَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَىٰ مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ. ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾[2].

---

(١) رواه أحمد (١٢٣٩٤)، وصححه ابن حبان (٥٣)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣٦٢/٧)، واختاره الضياء (٢١٦٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٣٦/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٩/٧): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٨٩/٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩١).

(٢) رواه أحمد (١٧٥٨٤)، والطبراني في الكبير (٩١٣/١٧)، وحسنه العراقي في تخريج الإحياء (١٦٢/٤)، وقواه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤١٣). وإسناده رجاله ثقات ما عدا رِشْدِين، وقد توبع، قال ابن جرير في التفسير (٣٦١/١١): وقد حدث بهذا الحديث محمد بن حرب عن ابن لهيعة عن عقبة بن مسلم به نحوه. وهي متابعة جيّدة.

سُورَةُ الأَعْرَافِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾

٤١٧ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: لاَ تَسْأَلُوا الآيَاتِ، وَقَدْ سَأَلَهَا قَوْمُ صَالِحٍ، فَكَانَتْ تَرِدُ مِنْ هَذَا الفَجِّ، وَتَصْدُرُ مِنْ هَذَا الفَجِّ، فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَعَقَرُوهَا، فَكَانَتْ تَشْرَبُ مَاءَهُمْ يَوْمًا، وَيَشْرَبُونَ لَبَنَهَا يَوْمًا، فَعَقَرُوهَا فَأَخَذَتْهُمْ صَيْحَةٌ، أَهْمَدَ اللَّهُ عز وجل مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مِنْهُمْ إِلاَّ رَجُلاً وَاحِدًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ عز وجل. قِيلَ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُوَ أَبُو رِغَالٍ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الحَرَمِ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ(١).

سُورَةُ مَرْيَمَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾

٤١٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفٌ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً، أَضَاعُوا الصَّلاَةَ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ، لاَ يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، وَيَقْرَأُ القُرْآنَ ثَلاَثَةٌ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ، وَفَاجِرٌ. قَالَ بَشِيرٌ: فَقُلْتُ لِلْوَلِيدِ: مَا هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةُ؟ فَقَالَ: المُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ، وَالمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ(٢).

---

(١) رواه أحمد (١٤٣٧٧)، وصححه ابن حبان (٦١٩٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٢٠)، وابن كثير في التفسير (٣/٤٣٦)، والبوصيري في الإتحاف (٧٧١٣)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٦/٤٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٥٣): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد (١١٥١٥)، وصححه ابن حبان (٧٥٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٧٤)، وقال ابن كثير في البداية (٦/٢٣٣): إسناده جيد قوي، علىٰ شرط السنن. وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٤): رجاله ثقات. وقال =

سُورَةُ ﴿صٓ﴾

بَابُ سَجْدَةِ ﴿صٓ﴾

٤١٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا وَأَنَا أَكْتُبُ سُورَةَ ﴿صٓ﴾، قَالَ: فَلَمَّا بَلَغْتُ السَّجْدَةَ رَأَيْتُ الدَّوَاةَ وَالقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِي انْقَلَبَ سَاجِدًا، قَالَ: فَقَصَصْتُهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا[(١)].

سُورَةُ الزُّخْرُفِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ﴾

٤٢٠ ـ عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ مَوْلَىٰ ابْنِ عُقَيْلٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: لَقَدْ عُلِمْتُ آيَةً مِنَ القُرْآنِ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَمَا أَدْرِي أَعَلِمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا فَيَسْأَلُوا عَنْهَا؟ ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا، فَلَمَّا قَامَ تَلاَوَمْنَا أَنْ لاَ نَكُونَ سَأَلْنَاهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَنَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَدًا. فَلَمَّا رَاحَ الغَدَ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، ذَكَرْتَ أَمْسِ أَنَّ آيَةً مِنَ القُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلاَ تَدْرِي أَعَلِمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا؟ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْهَا، وَعَنِ اللاَّتِي قَرَأْتَ قَبْلَهَا. قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: **يَا مَعْشَرَ**

= الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٥٢٠): رجاله ثقات غير الوليد؛ فحديثه يحتمل التحسين، وهو علىٰ كل حال شاهد صالح.

(١) رواه أحمد (١١٩٢٠ ـ ١١٩٧٨)، والحاكم في المستدرك (٢/٤٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (٢/٣٢٠)، وصححه الذهبي في التلخيص (٢/٤٣٢)، والبوصيري في الإتحاف (٢٤٤٩)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٠٤)، والهيثمي في المجمع (٢/٢٨٧): رجاله رجال الصحيح. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٤٧٣): علىٰ شرط الشيخين لولا أن ظاهره الإرسال.

قُرَيْشٍ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ. وَقَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَىٰ تَعْبُدُ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَىٰ كَانَ نَبِيًّا، وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحًا؟ فَلَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ لَكَمَا تَقُولُونَ! قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾. قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُّونَ؟ قَالَ: يَضِجُّونَ، ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾، قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ عليه السلام قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ[1].

سُورَةُ الأَحْقَافِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾

٤٢١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾، قَالَ: **الخَطُّ**[2].

سُورَةُ ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ﴾

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾

٤٢٢ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَىٰ المِنْبَرِ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾، فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) رواه أحمد (٢٩٦٦)، والطبراني في الكبير (١٢٧٤٠)، وصححه ابن حبان (٦٨١٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٤٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٠٧): فيه عاصم بن بهدلة، وثقه أحمد وغيره، وهو سيئ الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٣٢٩)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٠٨).

(٢) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين (٢٠١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٥٤)، والقرطبي في التفسير (١٩/١٧٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٩٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٣٠٨)، وصححه ابن حجر في الفتح (٨/٤٣٩) موقوفًا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾، فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّالِثَةَ: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾، فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: **نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ**[1].

سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾

٤٢٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَامٌ عَلَيْكَ. ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ: ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ...﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[2].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

٤٢٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِنْ حُجَرِهِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ كَادَ يَقْلِصُ عَنْهُمُ الظِّلُّ، قَالَ: فَقَالَ: **إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَتَاكُمْ فَلَا تُكَلِّمُوهُ**. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ أَزْرَقُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ، قَالَ: **عَلَامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ؟** ـ نَفَرٌ دَعَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ـ. قَالَ: فَذَهَبَ

---

(١) رواه أحمد (٨٨٠٤)، وصححه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢/٨١٠)، وحسنه ابن عبد البر في الاستذكار (٧/٢٨٨)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (٥/٣١٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٦٣)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٢/٣٠١): رجاله موثوقون. وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٢١): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/٢٧٩)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣١٤).

(٢) رواه أحمد (٦٧٠٠ ـ ٧١٨١)، وحسنه ابن كثير في التفسير (٨/٦٩)، وجوده الهيثمي في المجمع (٧/١٢٤)، والسيوطي في لباب المنقول (٢٩١). وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/٩٥).

الرَّجُلُ فَدَعَاهُمْ، فَحَلَفُوا بِاللَّهِ، وَاعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ...﴾ الآيَةَ[1].

سُورَةُ الْفَجْرِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾

٤٢٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **إِنَّ العَشْرَ عَشْرُ الأَضْحَىٰ، وَالوَتْرَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّفْعَ يَوْمُ النَّحْرِ**[2].

سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآيَتَانِ

٤٢٦ ـ عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ﷺ عَمِّ الفَرَزْدَقِ: أَنَّهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾، قَالَ: حَسْبِي، لاَ أُبَالِي أَنْ لاَ أَسْمَعَ غَيْرَهَا[3].

---

(١) رواه أحمد (٢١٨٠)، وصححه الحاكم (٢/٤٨٢)، واختاره الضياء (١٠/١٧٦)، وصححه ابن تيمية في الصارم المسلول (٢/٤٨)، وجوده الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/٤٣٢)، وابن كثير في التفسير (٨/٧٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٨٥٠).

(٢) رواه أحمد (١٤٧٣٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٢٠)، وحسنه ابن رجب في لطائف المعارف (٤٧٠)، وقال الزيلعي في تخريج الكشاف (٤/٢٠٥): إسناده لا بأس برجاله. وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٤٠): رجاله رجال الصحيح غير عياش بن عقبة، وهو ثقة. وصححه ابن حجر في الفتح (٦/٤٢١) عن ابن عباس ﷺ موقوفًا بدون ذكر عشر الأضحىٰ.

(٣) رواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين (٢٠٩٢٤ ـ ٢٠٩٢٥ ـ ٢٠٩٢٦)، ورواه الطبراني في الكبير (٧٤١١)، والحاكم (٣/٦١٣)، واختاره الضياء (٨/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٤٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٨٩٨).

تمت بحمد الله زوائد الإمام أحمد على الصحيحين والسنن الخمس،

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات



زوائد مسند ابن أبي شيبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ مَنْ أُعْطِيَ الإِيمَانَ وَالقُرْآنَ

١ ـ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَبْشِرُوا! أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟** قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ﷺ: **فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرْفُهُ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَىٰ، وَطَرَفٌ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا، وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا**[1].

بَابُ إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ

٢ ـ عَنِ الْفَلَتَانِ بْنِ عَاصِمٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَشَخَصَ بَصَرُهُ ﷺ إِلَىٰ رَجُلٍ يَمْشِي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَلَا يُنَازِعُهُ الْكَلَامَ إِلَّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟** قَالَ: لَا. قَالَ: **أَتَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **وَالْإِنْجِيلَ؟** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **وَالْقُرْآنَ؟** قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَشَاءُ لَقَرَأْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ نَاشَدَهُ: **هَلْ تَجِدُنِي نَبِيًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ؟** قَالَ: سَأُحَدِّثُكَ: نَجِدُ مِثْلَكَ، وَهَيْئَتَكَ، وَمِثْلَ مَخْرَجِكَ، وَكُنَّا نَرْجُو أَنْ تَكُونَ فِينَا، فَلَمَّا خَرَجْتَ تَخَوَّفْنَا أَنْ تَكُونَ أَنْتَ هُوَ، فَنَظَرْنَا، فَإِذَا لَيْسَ أَنْتَ هُوَ. قَالَ ﷺ: **فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَنَا هُوَ،**

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٤٩٥)، صححه ابن حبان (١٢٢)، ورواه الطبراني (٢٢/٤٩١)، وجوده المنذري في الترغيب والترهيب (١/٦٠)، والبوصيري في الإتحاف (٦/٣٢٩)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٥)، قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٤): رجاله رجال الصحيح.

وَإِنَّهُمْ لَأُمَّتِي، وَإِنَّهُمْ لَأَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا، وَسَبْعِينَ أَلْفًا[(١)].

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٨٥٥)، والبزار (٣٧٠٠)، وصححه ابن حبان (٦٥٨٠)، ورواه الطبراني في الكبير (١٨/٨٥٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٠)، والبوصيري في الإتحاف (١/١٣٤): رجاله ثقات. ووصححه الألباني في صحيح الموارد (١٧٦٥)، وزاد ابن حبان: فَلَمَّا خَرَجْتَ تَخَوَّفْنَا أَنْ تَكُونَ أَنْتَ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا لَيْسَ أَنْتَ هُوَ. قَالَ: وَلِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ سَبْعِينَ أَلْفًا، لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ، وَلَا عِقَابَ، وَإِنَّ مَا مَعَكَ نَفَرٌ يَسِيرٌ.

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابٌ: فِي الجُمُعَةِ وَفَضْلِهَا

٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بِالْجُمُعَةِ، وَهِيَ كَالْمِرْآةِ البَيْضَاءِ فِيهَا كَالنُّكْتَةِ السَّوْدَاءِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ. قُلْتُ: وَمَا الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ. قُلْتُ: وَمَا لَنَا فِيهَا؟ قَالَ: تَكُونُ عِيدًا لَكَ وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدَكَ، وَيَكُونُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ تَبَعًا لَكَ. قُلْتُ: وَمَا لَنَا فِيهَا؟ قَالَ: لَكُمْ فِيهَا سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَىٰ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ إِنْ كَانَ لَهُ فِيهَا قَسْمٌ، وَإِلا ادَّخَرَ لَهُ عِنْدَهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِقَسْمٍ، أَوْ تَعَوَّذَ بِهِ مِنْ شَرٍّ هُوَ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ إِلا دَفَعَ عَنْهُ مِنَ الْبَلاءِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ[1].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٦٩٨)، والطبراني في الأوسط (٦٧١٧)، واختاره الضياء (٢٠٧٢)، وجوده المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٤٠٣)، وقال الذهبي في العلو (٣٠): مشهور وافر الطرق. وقال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٨٧): روي من طرق جيدة. وجوده الهيتمي المكي في الزواجر (٢/٢٦٢)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٣٧٦١)، وزاد الطبراني في الأوسط (٦٧١٧): وَنَحْنُ نُسَمِّيهِ يَوْمَ الْمَزِيدِ. جوده المنذري في الترغيب والترهيب (١/٣٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٦٦): رجاله ثقات. وقال الألباني في صحيح الترغيب (٦٩٤): حسن صحيح. وروىٰ البزار (٢٨٨١) بعضه من حَدِيث حذيفة ﷺ.

كِتَابُ الحَجِّ

بَابٌ: فِيمَنْ مَضَتْ عَلَيهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ وَهوَ غَنِيٌّ وَلَمْ يَحُجْ أَوْ يَعْتَمِرْ

٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ، تمْضِي عَلَيْهِ خَمْسُةُ أَعْوَامٍ لا يَفِدُ إِلَيَّ لَمَحْرُومٌ[1].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (١١٣٩)، وصححه ابن حبان (٣٧٠٣). وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٠٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٦٢).

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ عَرْضِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ عَلَى الأَكْفَاءِ

٥ ـ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ رِدْيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْرَابِيٌّ مَعَ ابْنَةٍ لَهُ حَسْنَاءُ، فَجَعَلَ الأَعْرَابِيُّ يَعْرِضُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَاءَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا[1].

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (١٥٩٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٠): رجاله رجال الصحيح. وقوىٰ إسناده ابن حجر في الفتح (٤/٨٢).

كِتَابُ البُيُوعِ

بَابُ بَرَكَةِ بَيْعِ الغُلَامِ

٦ - عنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ﷺ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ بِشَيْءٍ يَبِيعُهُ وَهُوَ غُلَامٌ، فَقَالَ ﷺ: **اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي تِجَارَتِهِ**(١).

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٤٠٤٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٩): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في المطالب (٢٩٣/٤). وقال الشوكاني في در السحابة (٢٨٣): رجاله ثقات.

كِتَابُ الجِهَادِ

بَابٌ: لَيْسَ كُلُّ امْرَأَةٍ تَخْرُجُ لِلْجِهَادِ

٧ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، قَالَ: إِنَّ أُمَّ كَبْشَةَ امْرَأَةٌ مِنْ عُرَنَةَ ـ عُرَنَةَ قُضَاعَةَ ـ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا. قَالَ ﷺ: **لَا**. قَالْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أُقَاتِلَ، إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ أُدَاوِيَ الْجَرِيحَ وَالْمَرِيضَ، أَوْ أَسْقِيَ الْمَرِيضَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْلَا أَنْ تَكُونَ سُنَّةً، وَأَنَّ فُلَانَةَ خَرَجَتْ، لَأَذِنْتُ لَكِ؛ وَلَكِنِ اجْلِسِي**(١).

بَابٌ فِيمَنْ صُدِعَ رَأْسُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ

٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ صُدِعَ رَأْسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ، غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**(٢).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٢٠٢٧)، والطبراني في الكبير ٢٥: (٤٣١)، قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٦): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢/٣١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٥٤٧)، وقال ابن حجر في الإصابة (٨/٤٥٥): يمكن الجمع بين هذا وبين حديث أم سنان الأسلمي ـ في غزو النساء ـ أن هذا ناسخ لذاك، لأن ذلك كان بخيبر... وكان هذا بعد الفتح.

(٢) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (١٩٣٧)، والبزار (٢٤٣٧)، والطبراني (١٤٦٣٧). وزاد البزار والطبراني: **فَاحْتَسَبْ، غُفِرَ لَهُ**... حسَّن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٢٣٣)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٠٢)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٠٥).

كِتَابُ اللِّبَاسِ

بَابُ اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ

٩ ـ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ نُبَيْطِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَتْ: أَوْصَىٰ أَبُو أُمَامَةَ أَسْعَدَ ابْنَ زُرَارَةَ بِأُمِّي وَخَالَتِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ حَلْيٌ فِيهِ ذَهَبٌ، وَلُؤْلُؤٌ يُقَالُ لَهُ: الرُّغَاثُ، قَالَتْ: فَحَلَّاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تِلْكَ الرُّغَاثِ، فَأَدْرَكْتُ ذَلِكَ الْحَلْيَ عِنْدَ أَهْلِي[1].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٢٢٥٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٨٧/٣)، ورواه البيهقي (١٤١/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٥٣/٥): رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمارة الحزمي، وهو ثقة إن كانت زينب صحابية. ورواه الطبراني (٤٥٤/٢٥) من حديث زينب بنت نبيط عن أمها أو خالتها بنات أبي أمامة رضي الله عنهم بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (١٥٣/٥): فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وأقل مراتب حديثه الحسن، وبقية إسناده ثقات.

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابٌ: الأَمِيرُ يَتَّقِي اللهَ وَيَعْدِلُ

١٠ - عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ عَنْ عَهْدِهِ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ الْوُلَاةَ يُجَاءُ بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقِفُونَ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ، فَمَنْ كَانَ مُطَاوِعًا لِلَّهِ، فَيُنَاوِلُهُ اللَّهُ بِيَمِينِهِ حَتَّىٰ يُنْجِيَهُ، وَمَنْ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ، انْخَرَقَ بِهِ الْجِسْرُ إِلَىٰ وَادٍ مِنْ نَارٍ يَلْتَهِبُ الْتِهَابًا**. قَالَ: فَأَرْسَلَ عُمَرُ ﷺ إِلَىٰ أَبِي ذَرٍّ وَإِلَىٰ سَلْمَانَ ﷺ فَقَالَ لِأَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ، وَبَعْدَ الْوَادِي وَادٍ آخَرُ مِنْ نَارٍ، قَالَ: وَسَأَلَ سَلْمَانَ ﷺ، فَكَرِهَ أَنْ يُخْبِرَهُ بِشَيْءٍ. فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: مَنْ سَلَبَ اللَّهَ عَيْنَهُ وَأَنْفَهُ، وَأَصْدَعَ خَدَّهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ[(١)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٢٠٩٩)، والطبراني في الكبير (١٢١٩)، وقال ابن حجر في المطالب (٢/٣٧٣): روي بأسانيد يقوي بعضها بعضاً.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ

بَابٌ: فِي ذَبَائِحِ الْمَجُوسِ

١١ ـ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيهم الْإِسْلَامَ، فَمَنْ أَسْلَمَ قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَبَىٰ ضَرَبَ عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ، عَلَىٰ أَنْ لَا يُنْكَحَ لَهُمُ امْرَأَةٌ، وَلا تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٢٠٦٢)، والبيهقي (١٩٢/٩)، وقال ابن حجر في الدراية (٢٠٥/٢): مرسل جيد الإسناد. وقال الألباني في إرواء الغليل (٩٠/٥): رجال إسناده ثقات. وقال البيهقي: هذا مرسل، وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده، ولا يصح ما روىٰ عن حذيفة في نكاح المجوسية.

كِتَابُ فَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ

بَابُ بِدَايَةِ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ

١٢ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ يَوْمًا، فَقَالُوا: انْظُرُوا أَعْلَمَكُمْ بِالسِّحْرِ وَالْكَهَانَةِ وَالشِّعْرِ، فَلْيَأْتِ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي قَدْ فَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَشَتَّتَ أَمْرَنَا وَعَابَ دِينِنَا، فَلْيُكَلِّمْهُ، وَلْيَنْظُرْ مَاذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا نَعْرِفُ أَحَدًا غَيْرَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ. فَقَالُوا: أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ. فَأَتَاهُ عُتْبَةُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ خَيْرٌ أَمْ عَبْدُ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ خَيْرٌ مِنْكَ، فَقَدْ عَبَدُوا الْآلِهَةَ الَّتِي عِبْتَ، وَإِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ خَيْرٌ مِنْهُمْ، فَتَكَلَّمْ حَتَّىٰ نَسْمَعَ قَوْلَكَ، أَمَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا سَخْلَةً قَطُّ أَشْأَمَ عَلَىٰ قَوْمِكَ مِنْكَ، فَرَّقْتَ شَمْلَنَا، وَشَتَّتَ أَمْرَنَا، وَعِبْتَ دِينَنَا، وَفَضَحْتَنَا فِي الْعَرَبِ، حَتَّىٰ لَقَدْ طَارَ فِيهِمْ أَنَّ فِي قُرَيْشٍ سَاحِرًا، وَأَنَّ فِي قُرَيْشٍ كَاهِنًا، وَاللَّهِ مَا نَنْتَظِرُ إِلَّا مِثْلَ صَيْحَةِ الْحُبْلَىٰ أَنْ يَقْدِمَ بَعْضُنَا إِلَىٰ بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ، حَتَّىٰ نَتَفَانَىٰ، أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنْ كَانَ إِنَّمَا بِكَ الْحَاجَةُ، جَمَعْنَا لَكَ حَتَّىٰ تَكُونَ أَغْنَىٰ قُرَيْشٍ رَجُلًا وَاحِدًا، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا بِكَ الْبَاءَةُ فَاخْتَرْ أَيَّ نِسَاءِ قُرَيْشٍ شِئْتَ، فَنُزَوِّجُكَ عَشْرًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَفَرَغْتَ؟** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بسم اللَّه الرَّحمٰن الرحيم، ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَقُلۡ أَنذَرۡتُكُمۡ صَٰعِقَةً مِّثۡلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾، فَقَالَ لَهُ عُتْبَةُ: حَسْبُكَ حَسْبُكَ، مَا عِنْدَكَ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ ﷺ: **لَا**. فَرَجَعَ إِلَىٰ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ شَيْئًا أَرَىٰ أَنَّكُمْ تُكَلِّمُونَهُ بِهِ إِلَّا قَدْ كَلَّمْتُهُ بِهِ. قَالُوا: فَهَلْ أَجَابَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَالَّذِي نَصَبَهَا بَنْيَةً، مَا فَهِمْتُ شَيْئًا مِمَّا قَالَ، غَيْرَ أَنَّهُ أَنْذَرَكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ. قَالُوا: وَيْلَكَ، يُكَلِّمُكَ رَجُلٌ بِالْعَرَبِيَّةِ لَا تَدْرِي مَا قَالَ! قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا

فَهِمْتُ شَيْئًا مِمَّا قَالَ غَيْرَ ذِكْرِ الصَّاعِقَةِ[(١)].

بَابُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ

١٣ ـ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلْنَا فِي رَكْبٍ مِنَ الرَّبَذَةِ حَتَّىٰ نَزَلْنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا ظَعِينَةٌ لَنَا، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ قُعُودٌ، إِذْ أَتَانَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، فقَالَ: **مِنْ أَيْنَ أَقْبَلَ الْقَوْمُ؟** قُلْنَا: مِنَ الرَّبَذَةِ، وَجَنُوبِ الرَّبَذَةِ. قَالَ: وَمَعَنَا جَمَلٌ أَحْمَرُ، قَالَ: **تَبِيعُونِي الْجَمَلَ؟** قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: **بِكَمْ؟** قُلْنَا: بِكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. قَالَ: فَمَا اسْتَنقَصَنَا شَيْئًا، قَالَ: **قَدْ أَخَذْتُهُ**. ثُمَّ أَخَذَ بِرَأْسِ الْجَمَلِ حَتَّىٰ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَتَوَارَىٰ عَنَّا، فَتَلاوَمْنَا بَيْنَنَا، قُلْنَا: أَعْطَيْتُمْ جَمَلَكُمْ رَجُلًا لا تَعْرِفُونَهُ، قَالَتِ الظَّعِينَةُ: لا تَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ وَجْهًا مَا كَانَ لِيَخفِرَكُمْ، مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشْبَهَ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ وَجْهِهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعِشَاءُ أَتَىٰ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا حَتَّىٰ تَشْبَعُوا، وَتَكْتَالُوا حَتَّىٰ تَسْتَوْفُوا، فَأَكَلْنَا حَتَّىٰ شَبِعْنَا، وَاكْتَلْنَا حَتَّىٰ اسْتَوْفَيْنَا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ[(٢)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٤٢٣٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٥٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢): فيه الأجلح الكندي وثقة ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات. ورواه ابن إسحاق مُرْسَلًا في السيرة (٢٠٧)، قال الألباني: حسن مرسل ـ يعني رواية إسحاق ـ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (١٣٩٣)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٢)، وابن حزم في المحلىٰ (٩/١١٢)، وجوده ابن عبد البر في الاستذكار (٥/٥٢٨)، قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥): فيه أبو حباب الكلبي، وهو مدلس، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ ﵁

١٤ ـ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ ﵁ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّكُمْ تَسُبُّونَ عَلِيًّا ﵁؟ قَالَ: قَدْ فَعَلْنَا. قَالَ: فَلَعَلَّكَ قَدْ سَبَبْتَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَعَاذَ اللَّهِ! قَالَ: لَا تَسُبَّهُ، فَلَوْ وُضِعَ الْمِنْشَارُ عَلَىٰ مِفْرَقِي عَلَىٰ أَنْ أَسُبَّ عَلِيًّا مَا سَبَبْتُهُ أَبَدًا بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعْتُ[(١)].

١٥ ـ عَنْ صَفِيَّةَ ﵂: أَنَّهَا قَالَتْ: قُمْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: لَيْسَ مِنْ أَزْوَاجِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَهَا قَرَابَةٌ وَعَشِيرَةٌ، فَإِلَىٰ مَنْ تُوصِي بِي؟ قَالَ ﷺ: **أُوصِي بِكِ إِلَىٰ عَلِيٍّ** ﵁[(٢)].

بَابٌ: فِي فَضْلِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂

١٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ وَآخَرُ مَعَهُ: أَنَّهُمَا أَتَيَا عَائِشَةَ ﵂،

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٩٣٩)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٣٣/٩)، والشوكاني في در السحابة (١٦٥).

(٢) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٩١٨)، وقال البوصيري: فيه راو لم يسم. والحديث فيه: محمد بن الحسن، قال ابن حجر: صدوق فيه لين. وأبو إسحاق، وهو عمرو بن عبد اللَّه بن عبيد، قال ابن حجر: ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة. وعمار، وهو مجهول. عن شيخ من أهل المدينة، عن صفية ﵂. وله شاهد من حديث ذؤيب ﵁ بنحوه. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢١٤). قال الهيثمي في المجمع (١١٥/٩)، والشوكاني في در السحابة (١٤٩): رجاله رجال الصحيح. والحديث رجاله رجال مسلم عدا محمد بن عبد اللَّه الحضرمي، قال الذهبي: وثقه الناس. وفيه: معاوية بن هشام، قال ابن حجر: صدوق له أوهام. وحمزة بن حبيب، قال ابن حجر: صدوق زاهد، ربما وهم. وأبو إسحاق، وهو عمرو بن عبد اللَّه بن عبيد، قال ابن حجر: ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: يَا فُلَانُ، سَمِعْتَ حَدِيثَ حَفْصَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ ﵁: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: فِيَّ تِسْعٌ لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ، إِلَّا مَا آتَىٰ اللَّهُ ﷿ مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، وَاللَّهِ مَا أَقُولُ هَذَا أَنِّي أَفْتَخِرُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ صُوَيْحِبَاتِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: وَمَا هُنَّ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: نَزَلَ الْمَلَكُ بِصُورَتِي، وَتَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَأُهْدِيتُ لَهُ ﷺ لِتِسْعٍ، وَتَزَوَّجَنِي بِكْرًا لَمْ يُشْرِكْهُ فِيَّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَتَاهُ ﷺ الْوَحْيُ وَأَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ، وَكُنْتُ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَيْهِ ﷺ، ونَزَلَ فِيَّ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَادَتِ الْأُمَّةُ أَنْ تَهْلِكَ فِيهِنَّ، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنْ نِسَائِهِ غَيْرِي، وَقُبِضَ ﷺ فِي بَيْتِي لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ غَيْرَ الْمَلَكِ وَأَنَا[(١)].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ مَيْمُونَةَ ﵂

١٧ ـ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: ثَقُلَتْ مَيْمُونَةُ ﵂ بِمَكَّةَ، وَلَيْسَ عِنْدَهَا مِنْ بَنِي أُخْتِهَا أَحَدٌ، فَقَالَتْ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ؛ فَإِنِّي لَا أَمُوتُ بِهَا، أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي لَا أَمُوتُ بِهَا، حَتَّىٰ أَتَوْا بِهَا سَرِفَ إِلَىٰ الشَّجَرَةِ الَّتِي بَنَىٰ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَهَا فِي مَوْضِعِ الْقُبَّةِ، فَمَاتَتْ[(٢)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٤١٠٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٣/٧٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٤): رجال أحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح. والحديث فيه: عبد الرحمن بن أبي الضحاك، وثقه ابن حبان. وعبد اللّه بن صفوان، ذكره ابن حبان في الصحابة، ثم ذكره في ثقات التابعين. وفي رواية عند الطبراني (٢٣/٧٤) بنحوه مختصرًا. رجاله رجال البخاري؛ عدا أبي مسلم الكشي، وهو إبراهيم بن عبد اللّه الكجي، قال الذهبي: إمام، حافظ، شيخ عصره.

(٢) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٤١١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٢)، والشوكاني في در السحابة (٢٦١): رجاله رجال الصحيح.

بَابٌ: فِيمَا اشْتَرَكَ فِيهِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الْفَضْلِ

١٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَكِبَ أَعْلَىٰ ظَهْرِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَقَامَ وَهُوَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ، فَذَهَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1].

بَابُ فَضْلِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ

١٩ ـ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَنِي، وَاللَّهِ لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَآنِي، وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَنِي**[2].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٥٣٩)، والبزار كما في كشف الأستار (٢٦٣٦)، والطبراني في الكبير (٢٦٥٧)، والحديث فيه: محمد ابن أبي ليلىٰ، قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جدًا. وعطية بن سعد العوفي، قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا. وقد عنعن في هذا الحديث. وبقية رجاله ثقات. وعند الطبراني في الأوسط (٣٩٨٧) من حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، أَوْ أَحَدُهُمَا، فَرَكِبَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ بِيَدِهِ فَأَمْسَكَهُ، أَوْ أَمْسَكَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: **نِعْمَ الْمَطِيَّةُ مَطِيَّتُكُمَا**. حسنه الهيثمي في المجمع (٩/١٨٥)، والشوكاني في در السحابة (٢٤٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٤١٦٢)، والطبراني في الكبير ٢٢: (٢٠٧)، وصححه العلائي في منيف الرتبة (٨٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٧).

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

٢٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَوَقَعَ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَخَلَّلْ**. فَقَالَ: مَا أَتَخَلَّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ مَا أَكَلْتُ لَحْمًا فَأَتَخَلَّلَ. قَالَ: **بَلَىٰ، مِنْ لَحْمِ أَخِيكَ أَكَلْتَ آنِفًا**[(١)].

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٢٦٦٩)، والطبراني في الكبير (١٠٠٩٢)، وقال المنذري في الترغيب (٤/١٠)، والهيثمي في المجمع (٨/٩٧)، والبوصيري في الإتحاف (٧٢٢٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في غاية المرام (٤٢٨). وله شاهد من حديث زيد ﵁، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ، إِذْ قَامَ فَدَخَلَ، فَقَامَ زَيْدٌ، فَجَلَسَ فِي مَجْلِسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ مُرَّ بِلَحْمٍ هَدِيَّةٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْقَوْمُ لِزَيْدٍ، وَكَانَ أَحْدَثَهُمْ سِنًّا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، لَوْ قُمْتَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْرَأْتَهُ مِنَّا السَّلامَ، وَتَقُولُ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَصْحَابُكَ: إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَبْعَثَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ. فَقَالَ: **ارْجِعْ إِلَيْهِمْ، فَقَدْ أَكَلُوا لَحْمًا بَعْدَكَ**. فَجَاءَ زَيْدٌ، فَقَالَ: قَدْ بَلَّغْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **ارْجِعْ إِلَيْهِمْ، فَقَدْ أَكَلُوا لَحْمًا بَعْدَكَ**. فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا أَكَلْنَا لَحْمًا! وَإِنَّ هَذَا الأَمْرَ حَدَثٌ، فَانْطَلِقُوا بِنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسْأَلَهُ مَا هَذَا. فَجَاءُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ فِي اللَّحْمِ الَّذِي جَاءَكَ، فَزَعَمَ زَيْدٌ أَنَّهُمْ قَدْ أَكَلُوا لَحْمًا، فَوَاللَّهِ مَا أَكَلْنَا لَحْمًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ خَضِرَةِ لَحْمِ زَيْدٍ فِي أَسْنَانِكُمْ**. فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفِرْ لَنَا. قَالَ: **فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ**. رواه الحاكم وصححه (٤/٢٩٩).

كِتَابُ الفِتَنِ

بَابُ أَوَّلِ مَنْ بَدَّلَ السُّنَّةَ

٢١ ـ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَمِيرًا بِالشَّام، غَزَا الْمُسْلِمُونَ، فَسَلِمُوا وَغَنِمُوا، وَكَانَ فِي غَنِيمَتِهِمْ جَارِيَةٌ نَفِيسَةٌ، فَصَارَتْ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَزِيدُ، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، وَأَبُو ذَرٍّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِالشَّام، فَاسْتَعَانَ الرَّجُلُ بِأَبِي ذَرٍّ ﷺ عَلَىٰ يَزِيدَ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ، فَقَالَ لِيَزِيدَ: رُدَّ عَلَيْهِ جَارِيَتَهُ. فَتَلَكَّأَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي لَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ**. ثُمَّ وَلَّىٰ عَنْهُ، فَلَحِقَهُ يَزِيدُ، فَقَالَ: أُذَكِّرُكَ بِاللَّهِ تَعَالَىٰ أَنَا هُوَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. وَرَدَّ عَلَىٰ الرَّجُلِ جَارِيَتَهُ[١].

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٠٣١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٨٢).

كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ

بَابُ اتِّبَاعِ القُرْآنِ

٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَتَمَثَّلُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ قَدْ كَانَ حَمَلَهُ، فَيَتَمَثَّلُ خَصْمًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَمَّلْتَهُ إِيَّايَ فَشَرَّ حَامِلٍ، تَعَدَّىٰ حُدُودِي، وَضَيَّعَ فَرَائِضِي، وَرَكِبَ مَعْصِيَتِي، وَتَرَكَ طَاعَتِي، فَمَا يَزَالُ يَقْذِفُ عَلَيْهِ بِالْحُجَجِ، حَتَّىٰ يُقَالَ: فَشَأْنُكَ بِهِ، فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، مَا يُرْسِلُهُ حَتَّىٰ يَكُبَّهُ عَلَىٰ صَخْرَةٍ فِي النَّارِ، وَيُؤْتَىٰ بِالْعَبْدِ الصَّالِحِ، قَدْ كَانَ حَمَلَهُ، فَحَفِظَ أَمْرَهُ، فَيَتَمَثَّلُ خَصْمًا دُونَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَمَّلْتَهُ إِيَّايَ فَكَانَ خَيْرَ حَامِلٍ، حَفِظَ حُدُودِي، وَعَمِلَ بِفَرَائِضِي، وَاجْتَنَبَ مَعْصِيَتِي، وَعَمِلَ بِطَاعَتِي، وَمَا يَزَالُ يَقْذِفُ لَهُ بِالْحُجَجِ، حَتَّىٰ يُقَالَ: شَأْنُكَ بِهِ، فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَمَا يُرْسِلُهُ حَتَّىٰ يَكْسُوَهُ حُلَّةَ الْإِسْتَبْرَقِ، وَيَعْقِدَ عَلَيْهِ تَاجَ الْمُلْكِ، وَيَسْقِيَهُ كَأْسَ الْخَمْرِ[1].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة كما في المطالب (٣٤٩١)، والبزار كما في كشف الأستار (٢٣٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٣): فيه محمد بن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٨/٢٤٨)، وابن حجر في المطالب (٤/٧٣).



زوائد مسند إسحاق ابن راهويه

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابٌ: مَنْ كَفَرَ مُكْرَهاً

١ ـ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ ﷺ، فَعَذَّبُوهُ، فَقَارَبُوهُ فِي بَعْضِ مَا أَرَادُوا بِهِ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟** قَالَ: مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَإِنْ عَادُوا، فَعُدْ**(١).

بَابٌ: الرِّيَاءُ فِي الصَّلاَةِ اسْتِهَانَةٌ بِاللّه ﷻ

٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَأَسَاءَهَا إِذَا خَلَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ اسْتِهَانَةٌ يَسْتَهِينُ بِهَا رَبَّهُ**(٢).

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٢٩٠١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٥٧)، ورواه البيهقي (٨/٢٠٩)، وصححه ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/٢٩٥)، وقال ابن حجر في الفتح (١٢/٣٢٧): هو مرسل ورجاله ثقات. والمراسيل يقوي بعضها بعضاً.

(٢) رواه إسحاق كما في المطالب (٣٢١٣)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٥٩٤)، والبيهقي (٢/٢٩٠)، وحسنه البوصيري في الإتحاف، وابن حجر في المطالب.

كِتَابُ الحَجِّ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الحِجَابَةِ وَالسِّقَايَةِ

٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ رضي الله عنه: سَلْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ: **أُعْطِيكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا: السِّقَايَةَ، تَرْزَؤُكُمْ وَلا تَرْزَءُونَهَا**. قَالَ: فَقُلْتُ لِقَبِيصَةَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:لَمْ يَزِدْ عَلَىٰ هَذَا، وَلا يَكُونَ إِلا قَدْ سَأَلَهُ هَذَا(١).

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

(١) رواه إسحاق، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (١٣٠٩)، والبزار (٨٩٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣٣٢)، وابن جرير في تهذيب الآثار مسند علي (٢٣٣)، واختاره الضياء (٧٤٤)، وحسنه البوصيري في الإتحاف (٣/٢١)، وابن حجر في المطالب (٢/٦٤).

كِتَابُ الفَرَائِضِ

بَابٌ: فِي الْكَلالَةِ

٤ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ نُوَرِّثُ الْكَلالَةَ؟ فَقَالَ ﷺ: **أَوَلَيْسَ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ؟** ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ إِلَىٰ آخِرِها، فَكَأَنَّ عُمَرَ ﷺ لَمْ يَفْهَمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ...﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ، فَكَأَنَّ عُمَرَ ﷺ لَمْ يَفْهَمْ، فَقَالَ لِحَفْصَةَ ﷺ: إِذَا رَأَيْتِ مِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَيِّبَ نَفْسٍ فَاسْأَلِيهِ عَنْهَا، فَرَأَتْ مِنْهُ طِيبَ نَفْسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ ﷺ: **أَبُوكِ كَتَبَ لَكَ هَذَا، مَا أَرَىٰ أَبَاكِ يَعْلَمُهَا أَبَدًا.** فَكَانَ عُمَرُ ﷺ يَقُولُ: مَا أُرَانِي أَعْلَمُهَا أَبَدًا وَقَدْ قَالَ ﷺ مَا قَالَ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (١٥٣٧)، وقال البوصيري في الإتحاف (٤٤٠/٣)، وابن حجر في المطالب (١٤٥/٢): صحيح إن كان ابن المسيب سمعه من حفصة ﷺ. وصححه أيضاً المتقي في كنز العمال (٧٩/١١).

كِتَابُ الْمَغَازِي

بَابُ ذَمِّ الغُلُولِ

٥ ـ عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ﵁ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهُمْ عَدُوٌّ أَبَدًا**. فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﵁ لِحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ: هَلْ ثَبَتَ لَكُمُ الْعَدُوُّ حَلْبَةَ شَاةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَثَلَاثِ شِيَاهٍ غُزْرٍ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﵁: غَلَلْتُمْ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ[(١)].

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٢٠٧٨)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٦١٣٦)، والطبراني في الأوسط (٨١٠٨)، وجوده المنذري في الترغيب (٢٧١/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٤١/٥): رجاله ثقات، وقد صرح بقية بالتحديث. وقال البوصيري في الإتحاف (١٧٩/٥): رواته ثقات. وصححه الهيتمي في الزواجر (١٧٦/٢).

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ مَنْ تَسَمَّى بَأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ

٦ ـ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ، جَمَعَ كُلَّ غُلامٍ اسْمُهُ اسْمُ نَبِيٍّ، فَأَدْخَلَهُمْ دَارًا، وَأَرَادَ أَنْ يُغَيِّرَ أَسْمَاءَهُمْ، فَشَهِدَ آبَاؤُهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُمْ، قَالَ: وَكَانَ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِيهِمْ[1].

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٢٧٩٦)، وحسنه ابن حجر في المطالب.

كِتَابُ الشِّعْرِ

بَابُ ذَمِّ الرَّجَزِ الْمُتَكَلَّفِ

٧ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ بَعْضُ الْقَوْمِ بِكَلَامٍ فِيهِ شِبْهُ الرَّجَزِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **قُمْ يَا سَلَمَةُ**(١).

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٢٧٢٤)، وحسنه ابن حجر في المطالب.

كِتَابُ فَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ

بَابٌ: فِي عِصْمَتِهِ ﷺ

٨ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا هَمَمْتُ بِقَبِيحٍ مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَهُمُّونَ بِهِ، إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، كِلْتَيْهِمَا يَعْصِمُنِي اللَّهُ مِنْهُمَا، قُلْتُ لَيْلَةً لِفَتًى كَانَ مَعِي مِنْ قُرَيْشٍ بِأَعْلَىٰ مَكَّةَ فِي أَغْنَامٍ لِأَهْلِهَا يَرْعَاهَا: أَبْصِرْ إِلَىٰ غَنَمِي حَتَّىٰ أَسْمُرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ، كَمَا يَسْمُرُ الْفِتْيَانُ، قَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجْتُ، فَجِئْتُ أَدْنَىٰ دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ، سَمِعْتُ غِنَاءً، وَضَرْبَ دُفُوفٍ، وَمَزَامِيرَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: فُلَانٌ تَزَوَّجَ فُلَانَةَ، لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَهَوْتُ بِذَلِكَ الْغِنَاءِ وَبِذَلِكَ الصَّوْتِ حَتَّىٰ غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ صَاحِبِي، قَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ لَيْلَةً أُخْرَىٰ مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَ، فَخَرَجْتُ فَسَمِعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي مِثْلَ مَا قِيلَ لِي، فَلَهَوْتُ بِمَا سَمِعْتُ حَتَّىٰ غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ صَاحِبِي، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ شَيْئًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَوَاللَّهِ مَا هَمَمْتُ بَعْدَهَا بِسُوءٍ مِمَّا يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّىٰ أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِنُبُوَّتِهِ[١].

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٤٢١٢)، وصححه ابن حبان (٦٢٧٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٤٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٦): ورجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٧/٥٥)، وابن حجر في المطالب (٤/٣٦١).

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابٌ: في فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص رضي الله عنه

٩ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَنَا؟ قَالَ ﷺ: **أَنْتَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ وَهِيبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ، مَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ تَعَالَىٰ**(١).

بَابٌ: في فَضَائِلِ جُوَيْرِيَةَ رضي الله عنها

١٠ ـ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَفْخَرْنَ عَلَيَّ، يَقُلْنَ: لَمْ يَتَزَوَّجْكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا أَنْتِ مِلْكُ يَمِينٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَمْ أُعْظِمْ صَدَاقَكِ؟ أَلَمْ أُعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ قَوْمِكِ؟**(٢).

بَابٌ: في فَضَائلِ صَفِيَّةَ رضي الله عنها

١١ ـ عَنْ صَفِيَّةَ رضي الله عنها قالت: انْتَهَيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: **إِنَّ قَوْمَكَ صَنَعُوا كَذَا وَكَذَا، وَصَنَعُوا كَذَا وَكَذَا**. فَمَا قُمْتُ مِنْ مَقْعَدِي ذَلِكَ، حَتَّىٰ مَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ(٣).

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (١٧١٧)، والبزار (١٠٧٣)، والطبراني في الكبير (٢٨٩)، والحاكم (٣/٤٩٦)، والبيهقي (٦/٣٦٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٥٣): روي مُسنداً ومرسلاً، ورجال المسند وثِّقوا.

(٢) رواه إسحاق كما في المطالب (١٥٧٢)، وعبد الرزاق (١٣١١٩)، والطبراني ٢٤: (١٥٥)، والحاكم (٤/٢٦)، وإسناده صحيح، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٠): رواه الطبراني مرسلاً، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه إسحاق كما في المطالب (١٦٠٣)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٧٤٠٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٥): رجاله رجال الصحيح إلا =

بَابٌ: في فَضَائِلِ فَاطِمَةَ ﵂ وَتَزْوِيجِهَا بِعَلِيٍّ ﵁

١٢ ـ عَنْ عِكْرِمَةَ وَأَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ، قَالَا: لَمَّا أُهْدِيَتْ فَاطِمَةُ إِلَىٰ عَلِيٍّ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ عَلِيٍّ: **أَنْ لا تَقْرَبْ أَهْلَكَ حَتَّىٰ آتِيَكَ.** قَالَتْ: فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ نَضَحَ الْمَاءُ عَلَىٰ صَدْرِ عَلِيٍّ وَوَجْهِهِ، ثُمَّ دَعَا فَاطِمَةَ، فَقَامَتْ تَعْثُرُ فِي ثَوْبِهَا مِنَ الْحَيَاءِ، فَنْضَحُ عَلَيْهَا أَيْضًا، ثُمَّ نَظَرَ فَإِذَا سَوَادٌ وَرَاءَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: **مَنْ هَذَا؟** فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: أَنَا. فَقَالَ: **أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: **أَجِئْتِ مَعَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ كَرَامَةً لِرَسُولِ اللَّهِ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَا لِي بِدُعَاءٍ، إِنَّهُ لأَوْلَىٰ عَمَلِي عِنْدِي. فَقَالَ: **يَا فَاطِمَةُ، إِنِّي لَمْ آلُ أَنْ أَنْكَحْتُ أَحَبَّ أَهْلِي إِلَيَّ.** ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: **دُونَكَ أَهْلَكَ.** ثُمَّ وَلَّىٰ إِلَىٰ حُجْرَةٍ، فَمَا زَالَ يَدْعُو لَهُمَا حَتَّىٰ دَخَلَ حُجْرَةً[1].

= أن حميدًا لم يدرك صفية ﵂. ويشهد له ماجاء عند الطبراني في الكبير (٢٤: ١٧٧) من حديث ابنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: كَانَ بِعَيْنَيْ صَفِيَّةَ ﵂ خُضْرَةٌ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: **مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ بِعَيْنَيْكِ؟** فَقَالَتْ: قُلْتُ لِزَوْجِي: إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمِ قَمَرًا وَقَعَ فِي حِجْرِي، فَلَطَمَنِي، وَقَالَ: أَتُرِيدِينَ مَلِكَ يَثْرِبَ؟ قَالَتْ: وَمَا كَانَ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَتَلَ أَبِي وَزَوْجِي، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ، فَقَالَ: **يَا صَفِيَّةُ إِنَّ أَبَاكِ أَلَّبَ عَلَىٰ الْعَرَبِ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ.** حَتَّىٰ ذَهَبَ ذَاكَ مِنْ نَفْسِي. صححه ابن حبان (٥١٩٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٩٣).

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (١٦٢٩)، وقال ابن حجر: رجاله ثقات، لكن أسماء بنت عميس كانت في هذا الوقت بأرض الحبشة مع زوجها جعفر، لا خلاف في ذلك، فلعل ذلك كان لأختها سلمىٰ بنت عميس، وهي امرأة حمزة بن عبد المطلب. وقد رواه الحاكم (١٥٩/٣) عن أبي يزيد المدني، عن أسماء بنت عميس ﵂ بلفظ: كُنْتُ فِي زِفَافِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ الْبَابِ، فَقَالَ: **يَا أُمَّ أَيْمَنَ، ادْعِي لِي أَخِي.** فَقَالَتْ: هُوَ أَخُوكَ وَتُنْكِحُهُ! قَالَ: **نَعَمْ، يَا أُمَّ أَيْمَنَ.** فَجَاءَ =

كِتَابُ الفِتَنِ

بَابُ تَحْذِيرِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الاخْتِلَافِ

١٣ ـ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَبَأَ لِابْنِ صَيَّادٍ دُخَانًا، فَسَأَلَهُ عَمَّا خَبَأَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: دُخٌّ. فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَا قَالَ؟** فَقَالَ بَعْضُهُمْ: دُخٌّ، دُخٌّ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: دُيْخٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **قَدِ اخْتَلَفْتُمْ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَأَنْتُمْ بَعْدِي أَشَدُّ اخْتِلَافًا**(١).

= عَلِيٌّ، فَنَضَحَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، وَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: **ادْعِي لِي فَاطِمَةَ**. قَالَتْ: فَجَاءَتْ تَعْثُرُ مِنَ الْحَيَاءِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اسْكُنِي، فَقَدْ أَنْكَحْتُكِ أَحَبَّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ**. قَالَتْ: وَنَضَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ... ثم ذكره بنحوه. قال الذهبي: الحديث غلط؛ فإن أسماء كانت ليلة زفاف فاطمة بالحبشة. وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢١٢): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. والحديث رواه عبد الرزاق (٩٧٨١) وإسناده رجاله رجال الشيخين؛ عدا أبي يزيد المدني فإنه من رجال البخاري. قال ابن حجر عنه: مقبول.

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٤٣٥٥)، والطبراني في الكبير (٢٩٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٨/٧٥)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٥٦).

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾

١٤ ـ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْنَا الْخَوْفُ، وَأُرْسِلَ عَلَيْنَا النَّوْمُ، فَمَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وذَقَنُهُ فِي صَدْرِهِ(١).

سُورَةُ الأَنْفَالِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ﴾

١٥ ـ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ ﷺ: فِيَّ وَاللَّهِ نَزَلَتْ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ ...﴾ الآية ـ حِينَ أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِي، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يُحَاسِبَنِي بِالْعِشْرِينَ الْأُوقِيَّةِ الَّتِي أَخَذْتُ مَعِي، فَأَعْطَانِي بِهَا عِشْرِينَ عَبْدًا، كُلُّهُمْ قَدْ تَاجَرَ بِمَالٍ فِي يَدِهِ، مَعَ مَا أَرْجُو مِنْ مَغْفِرَةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ(٢).

بَابُ سُورَةِ يُوسُفَ

١٦ ـ عَنْ سَعْدٍ ﷺ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾،

---

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٤٢٦٠)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٢/٩٥)، وابن حجر في المطالب، وأحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٤٢٨).

(٢) رواه إسحاق كما في المطالب (٤٢٤٨)، والطبراني في الأوسط (٨١٠٧)، وصححه البوصيري في الإتحاف (٢٨٩٢)، وابن حجر في المطالب، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣١): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع. واختاره الضياء (٣٩٥٢).

قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ الْقُرْآنَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاهُ عَلَيْهِمْ زَمَانًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ قَصَصْتَ عَلَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾. فَتَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَانًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ حَدَّثْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾. كُلُّ ذَلِكَ يُؤْمَرُونَ بِالْقُرْآنِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ ذَكَّرْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[1].

(١) رواه إسحاق كما في المطالب (٣٦٣٤)، والبزار (١١٥٢)، وصححه ابن حبان (٦٢٠٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٤٥)، وحسنه ابن تيمية في الفتاوىٰ (١٧/٤٠)، والبوصيري في الإتحاف (٦/٢٢٢)، وابن حجر في المطالب (٤/١٢٦).



زوائد مسند البزار

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابٌ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللهُ

١ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتَهُ[١].

بَابٌ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللهِ

٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَعْلَمْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللَّهِ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يُنْزِلُ الْعَبْدَ حَيْثُ أَنْزَلَهُ مِنْ نَفْسِهِ[٢].

بَابٌ: السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ البَقَرِ

٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْبَقَرِ[٣].

---

(١) رواه البزار (٢٨٣٧)، وصححه الحاكم (٣٢/١)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (١١٤/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٠/٧): رجاله رجال الصحيح، غير أحمد بن عبد اللّٰه أبي الحسين بن الكردي، وهو ثقة. وصححه ابن حجر في الفتح (٥٠٧/١٣).

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٠٦٠)، والطبراني في الأوسط (٢٥٠١)، وصححه الحاكم (٤٩٥/١)، وحسنه المنذري في الترغيب (٣٣٥/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٨٠/١٠): فيه عمر بن عبد اللّٰه بن مولىٰ عفرة، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه السخاوي في البلدانيات (١٤٣).

(٣) رواه البزار كما في كشف الأستار (١٣٣١)، وقال الهيثمي في المجمع (٦٩/٤): فيه كثير بن زيد، وثّقه أحمد وجماعة، وفيه ضعف. وحسنه المناوي في التيسير شرح الجامع الصغير (٧٠/٢).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ إِثْمِ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ

٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا قَامَ بَصَرُهُ، قِيلَ لَهُ: نُدَاوِيكَ وَتَدَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامًا، قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**[١].

بَابُ الاسْتِسْقَاءِ

٥ ـ عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَىٰ، قَالَ: **اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي أَرْضِنَا زِينَتَهَا وَسَكَنَهَا**[٢].



(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٤٣)، والطبراني في الكبير (١١٧٨٢)، وحسنه المنذري في الترغيب (١/٢٦١)، واختاره الضياء (٤٢٤٩)، وحسنه الذهبي في المهذب (٢/٧٤٧)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٠): فيه سهل بن محمود، لم يتكلم فيه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه السخاوي في الأجوبة المرضية (١/٨٤)، والهيتمي في الزواجر (١/١٣٢)، وقال الصعدي في النوافح العطرة (٣٧٠): رجاله رجال الصحيح. وقال الرباعي في فتح الغفار (١/١٨٣): إسناده لا بأس به.

(٢) رواه البزار (٤٥٧٣)، والطبراني في الكبير (٧٠٩٥)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٥)، وقال في موضع آخر في المجمع (٢/٢١٨): إسناده حسن أو صحيح. وقال البزار: فيه سويد بن إبراهيم، شيخ لا بأس به.

كِتَابُ الجَنَائِزِ

بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٦ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **انْطَلِقُوا بِنَا إِلَىٰ بَنِي وَاقِفٍ، نَزُورُ الْبَصِيرَ**. رَجُلٌ كَانَ مَكْفُوفَ الْبَصَرِ[(١)].

بَابُ تَجْهِيزِ الْمَيِّتِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَدَفْنِهِ

٧ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ النَّجَاشِيِّ حِينَ نُعِيَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُصَلِّي عَلَىٰ عَبْدٍ حَبَشِيٍّ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ...﴾ الآية[(٢)].

---

(١) رواه البزار (٣٤٢٥)، والطبراني في الكبير (١٥٣٣)، والبيهقي (١٠/٢٠٠)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٣٢٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٧): رجاله رجال الصحيح، غير إبراهيم بن المستمر العروقي، وهو ثقة. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٥٨٢).

(٢) رواه البزار (٦٥٥٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٤١): وقد رواه الطبراني، ورجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٠٤٤).

كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ

٨ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَعَنَهُ اللَّهُ، قَالَ: لَنْ يَنْفَلِتَ مِنِّي ابْنُ آدَمَ مِنْ إِحْدَىٰ ثَلاثٍ: أَخْذُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَوَضْعُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، أَوْ يَمْنَعُهُ مِنْ حَقِّهِ[1].

بَابٌ: أَنْفِقِ يُنْفِقِ اللهُ عَلَيْكَ

٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ بِلالٍ ﷺ، وَعِنْدَهُ صُبَرٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: أَدَّخِرُهُ. فَقَالَ: أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ تَرَىٰ لَهُ بُخَارًا فِي نَارِ جَهَنَّمَ؟ أَنْفِقْ بِلالُ! وَلا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلالًا[2].

---

(١) رواه البزار (١٠٣٠)، والطبراني في الكبير (٢٨٨)، وحسنه المنذري في الترغيب (١٦٤/٤)، والهيثمي في المجمع (٢٤٨/١٠).

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٦٤٨)، والطبراني في الكبير (١٠٢٤)، وحسنه المنذري في الترغيب (٨١/٢)، والهيثمي في المجمع (٢٤٤/١٠)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢٢٨٠)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (١٣١)، والهيتمي في الزواجر (١٧٧/١).

كِتَابُ الحَجِّ

بَابٌ: فِي فَضْلِ الحَجِّ

١٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ مِنًىٰ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَرَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ فَسَلَّمَا، ثُمَّ قَالا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَا نَسْأَلُكَ. فَقَالَ: **إِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِمَا جِئْتُمَا تَسْأَلانِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإِنْ شِئْتُمَا أَنْ أُمْسِكَ وَتَسْأَلانِي فَعَلْتُ**. فَقَالَا: أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ الثَّقَفِيُّ لِلأَنْصَارِيِّ: سَلْ. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَكْعَتَيْكِ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا، وَعَنْ طَوَافِكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَوُقُوفِكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَمْيِكَ الْجِمَارِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ حَلْقِكَ رَأْسِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ طَوَافِكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ مَعَ الإِفَاضَةِ**. فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، عَنْ هَذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ. قَالَ: **فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ لا تَضَعُ نَاقَتُكَ خُفًّا وَلا تَرْفَعُهُ إِلا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأَمَّا رَكْعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوَافِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَعْدَ ذَلِكَ كَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأَمَّا وُقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَهْبِطُ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِكُمُ الْمَلائِكَةَ؛ يَقُولُ: عِبَادِي، جَاءُونِي شُعْثًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، يَرْجُونَ رَحْمَتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرَهَا، أَوْ لَغَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي، مَغْفُورًا لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ. وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارِ فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا كَبِيرَةٌ مِنَ الْمُوبِقَاتِ، وَأَمَّا نَحْرُكَ فَمَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ، وَأَمَّا حِلاقُكَ رَأْسِكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ، وَيُمْحَىٰ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلا ذَنْبَ لَكَ، يَأْتِي**

مَلَكٌ حَتَّىٰ يَضَعَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ: اعْمَلْ فِيمَا تَسْتَقْبِلُ، فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَىٰ[1].

بَابُ تَلْبِيَةِ الأَنْبِيَاءِ

١١ ـ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ مُوسَىٰ ﷺ: لَبَّيْكَ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدَيْكَ، وَكَانَتْ تَلْبِيَةُ عِيسَىٰ ﷺ: لَبَّيْكَ عَبْدُكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، وَكَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ**[2].

بَابُ اسْتِحْبَابِ دُعَاءِ الْحَاجِّ

١٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ**[3].

---

(١) رواه البزار (٦١٧٧) وقال: هذا الكلام قد روي عن النبي ﷺ من وجوه، ولا نعلم له طريقًا أحسن من هذا الطريق. وصححه ابن حبان (١٨٨٧)، وحسّنه البيهقي في الدلائل (٦/٢٩٤)، وقال المنذري في الترغيب (٢/١٧١): طريقه لا بأس بها، رواتها كلهم موثقون. وقال الدمياطي في المتجر الرابح (١٥٤): إسناده لا بأس به. وفي رواية ابن حبان: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ! قَالَ: **اجْلِسْ**. وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ! فَقَالَ ﷺ: **سَبَقَكَ الْأَنْصَارِيُّ**. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنَّهُ رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّ لِلْغَرِيبِ حَقًّا؛ فَابْدَأْ بِهِ.

(٢) رواه البزار (٥٠٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٥): وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في مختصر البزار (١/٤٤٦).

(٣) رواه البزار (٩٧٢٦)، وصححه ابن خزيمة (٢٥١٦)، والحاكم (١/٤٤١)، وقال الهيثمي المجمع (٣/٢١١): فيه شريك بن عبد اللَّه النخعي وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في مختصر البزار (١/٤٣٩)، وقال الهيتمي في الزواجر (١/٢٠٥): صحيح أو حسن. ولفظ ابن خزيمة والحاكم: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحُجَّاجِ**...

بَابُ بِنَاءِ البَيْتِ وَفَضْلِهِ

١٣ ـ عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُجَدِّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ»

١٤ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِائَةَ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ**[(٢)].

بَابُ فَضَائِلِ مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُهْدَمَ[(٣)].

بَابُ فَضْلِ بُطْحَانَ

١٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **بُطْحَانُ عَلَىٰ**

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١١٥٦)، والطبراني في الكبير (٨١٦)، وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٨١٢)، وقال الهيثمي: وفيه محمد بن الأسود، وفيه جهالة. والإسناد فيه فضيل بن سليمان، صدوق كثير الخطأ، وعبد اللَّه بن عثمان صدوق، ومحمَّد بن الأسود القرشي ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٣٥٩)، ولم يدرك عصر النبوة.

(٢) حسنه البزار (٤١٤٢)، وقال ابن الملقن في البدر (٩/٥١٦): إسناده محتمل. وحسنه الهيثمي في المجمع (٤/٧)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٣٥)، وعند البيهقي في شعب الإيمان من حديث جابر (٤١٤٤) بنحوه، حسنه السيوطي كما في التنوير (٧/٤٥)، والمناوي في التيسير (٢/١٠١).

(٣) رواه البزار (٥٩٥١)، والطحاوي (٤١٧٩)، وصححه العيني في عمدة القاري (١٠/٣٢٧)، وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١/٤٧٨). وقال الهيثمي في المجمع (٣/٣٠١): الحسن بن يحيىٰ لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

بِرْكَةٍ مِنْ بِرَكِ الْجَنَّةُ[١].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١١٩٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٢٧).

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابٌ: فِي حَقِّ الزَّوجِ عَلَى الْمَرْأَةِ

١٧ ـ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ بِابْنَتِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَتِي هَذِهِ أَبَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَطِيعِي أَبَاكِ**. فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لا أَتَزَوَّجُ حَتَّىٰ تُخْبِرَنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ. قَالَ: **حَقُّ الزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ لَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ فَلَحِسَتْهَا، أَوِ انْتَثَرَ مَنْخِرَاهُ صَدِيدًا أَوْ دَمًا، ثُمَّ ابْتَلَعَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ**. فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَا تُنْكِحُوهُنَّ إِلا بِإِذْنِهِنَّ**[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١٤٦٤)، وصححه ابن حبان (٤١٦٤)، والحاكم (٢/١٨٨)، ورواه البيهقي في الكبرىٰ (٧/٢٩١)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٩٨)، وقال الذهبي في المهذب (٦/٢٨٧٣): إسناده صالح. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٠): رجاله رجال الصحيح خلا نهار العبدي وهو ثقة. ولفظ ابن حبان: **لا تَنْكِحُوهُنَّ إلا بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ**.

كِتَابُ الهِجْرَةِ وَالْمَغَازِي

بَابُ الهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٨ ـ عَنْ قَيْسِ بْنِ النُّعْمَانِ ﵁، قَالَ: لَمَّا انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ﵁ يَسْتَخْفِيَانِ نَزَلا بِأَبِي مَعْبَدٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَنَا شَاةٌ، وَإِنَّ شَاءَنَا لَحَوَامِلُ، فَمَا بَقِيَ لَنَا لَبَنٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ـ أَحْسِبُهُ ـ **فَمَا تِلْكَ الشَّاةُ؟** فَأَتىٰ بِهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ عَلَيْهَا، ثُمَّ حَلَبَ عُسًّا فَسَقَاهُ، ثُمَّ شَرِبُوا، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي يَزْعُمُ قُرَيْشٌ إِنَّكَ صَابِئٌ؟ قَالَ: **إِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ!** قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مَا جِئْتَ بِهِ حَقٌّ. ثُمَّ قَالَ: أَتَّبِعُكَ؟ قَالَ: **لا، حَتَّىٰ تَسْمَعَ أَنَّا قَدْ ظَهَرْنَا**. فَاتَّبَعَهُ بَعْدُ(١).

بَابُ غَزْوَةِ بَدْرٍ

١٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁، قَالَ: كَانَ سَعْدٌ ﵁ يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ قِتَالَ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ(٢).

بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

٢٠ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ﵁: أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ عَلَىٰ الْحَقِّ فَاخْسِفْ بِي. فَخُسِفَ بِهِ(٣).

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١٧٤٢)، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (٤٢٤٣)، والطبراني في الكبير (٨٧٤)، وصححه الحاكم (٣/٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٦١): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧/٩٧)، وابن حجر في مختصر الزوائد البزار (٢/١١).

(٢) رواه البزار (١٥١٧)، والطبراني في الكبير (١٠٠٠٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٨٥): رجاله ثقات. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٣٥)، وقال الشوكاني في در السحابة (١٨٧): إسناده رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن يوسف الصيرفي، وهو ثقة.

(٣) رواه البزار (٤٤١٦)، وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٥٩)، =

بَابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ

٢١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ الْغَطَفَانِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نَاصِفْنَا تَمْرَ الْمَدِينَةِ، وَإِلَّا مَلَأْنَاهَا عَلَيْكَ خَيْلًا وَرِجَالًا. فَقَالَ: حَتَّىٰ أَسْتَأْمِرَ السُّعُودَ: سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَسَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ ـ يَعْنِي: يُشَاوِرُهُمَا ـ. فَقَالا: لا وَاللَّهِ! مَا أَعْطَيْنَا الدَّنِيَّةَ مِنْ أَنْفُسِنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالإِسْلامِ! فَرَجَعَ إِلَيْهِ الْحَارِثُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: غَدَرْتَ يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: فَقَال حَسَّانٌ:

يَا حَارِ مَنْ يَغْدِرْ بِذِمَّةِ جَارِهِ ... مِنْكُمْ فَإِنَّ مُحَمَّدًا لا يَغْدِرِ

إِنْ تَغْدِرُوا فَالْغَدْرُ مِنْ عَادَاتِكُمْ ... وَاللُّؤْمُ يَنْبُتُ فِي أُصُولِ السَّخْبَرِ

وَأَمَانَةُ النَّهْدِيِّ حَيْثُ لَقِيتَهَا ... مِثْلُ الزُّجَاجَةِ، صَدْعُهَا لا يُجْبَرِ

قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ: كُفَّ عَنَّا يَا مُحَمَّدُ لِسَانَ حَسَّانٍ، فَلَوْ مُزِجَ بِهِ مَاءُ الْبَحْرِ لَمَزَجَهُ[(١)].

بَابُ فَتْحِ مَكَّةَ

٢٢ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ كَانَ قَيْسٌ فِي مُقَدِّمَتِهِ، فَكَلَّمَ سَعْدٌ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، مَخَافَةَ أَنْ يُقْدِمَ عَلَىٰ شَيْءٍ، فَصَرَفَهُ عَنْ ذَاكَ[(٢)].

= وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٢٥): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه البزار (٨٠١٧)، والطبراني في الكبير (٥٤٠٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٣٣): رجال البزار والطبراني فيهما محمد بن عمرو، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وإسناد الحديث رجاله ثقات، ما عدا عقبة بن سنان، وهو صدوق، وعثمان الغطفاني صدوق.

(٢) رواه البزار (٧٣١٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٧٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٨١).

٢٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَلْفٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ[1].

---

(١) رواه البزار (٤٧٨١)، والطبراني في الكبير (١٢٠٣٩)، واختاره الضياء (٤٤٨٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٥٠): رجاله رجال الصحيح غير يزيد النحوي وعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل، وكلاهما ثقة.

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابُ التَّوَرُّعِ عَنِ الوِلايَةِ

٢٤ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ ﷺ عَلَىٰ جَرِيدَةِ خَيْلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: **كَيْفَ رَأَيْتَ؟** قَالَ: رَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ وَيَضَعُونَ، حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنِّي لَيْسَ ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **هُوَ ذَاكَ**. فَقَالَ الْمِقْدَادُ ﷺ: وَالَّذِي بَعَثَكُمْ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَىٰ عَمَلٍ أَبَدًا! فَكَانُوا يَقُولُونَ لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ بِنَا فَيَأْبَىٰ[1].

بَابُ مَا جَاءَ فِي بُغْضِ الوُلاةِ

٢٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مَوْلَىٰ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ، فَقَالَ: سُنَّةُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا اسْتَخْلَفَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَنْتَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيكَ: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا﴾. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَذَبْتَ! وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ أَبَاكَ[2].

---

(١) رواه البزار (٦٨٩٨)، وقال العقيلي في الضعفاء (١٦٨/٢): يروىٰ بإسناد صالح. واختاره الضياء (١٥٨٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٤/٥): فيه سوار بن داود ـ وثقه أحمد وابن معين، وابن حبان ـ وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٧١٧/٧): فيه سوار أبو حمزة حسن الحديث.

(٢) رواه البزار (٢٢٧٣)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢٤٤/٥)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٦٢٥/١).

كِتَابُ اللِّبَاسِ

بَابُ الْخُضْرَةِ فِي اللِّبَاسِ

٢٦ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْخُضْرَةَ. أَوْ قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الأَلْوَانِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُضْرَةَ[(١)].

(١) رواه البزار (٧٢٣٤)، والطبراني في الأوسط (٥٧٣١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٢/٥): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٥٤).

كِتَابُ الأَدَبِ

٢٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ ﷺ، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ غَرِيبٌ مِمَّنْ قَدِمَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْقَبْرِ: **مَا اسْمُكَ؟** فَقُلْتُ: الْعَاصِي، وَقَالَ لابْنِ عُمَرَ: **مَا اسْمُكَ؟** فَقَالَ: الْعَاصِي، وَقَالَ لِلْعَاصِي: **مَا اسْمُكَ؟** فَقَالَ: الْعَاصِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَنْتُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ انْزِلُوا**. قَالَ: فَوَارِينَا صَاحِبَنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا مِنَ الْقَبْرِ، وَقَدْ بُدِّلَتْ أَسْمَاؤُنَا(١).

بَابُ: فَضْلِ حُسْنِ الخُلُقِ

٢٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا ذَرٍّ، فَقَالَ: **يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ خَصْلَتَيْنِ؟ هُمَا أَخَفُّ عَلَىٰ الظَّهْرِ، وَأَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ؟** قَالَ: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ ﷺ: **عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ، وَطُولِ الصَّمْتِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا عَمِلَ الْخَلَائِقُ بِمِثْلِهِمَا**(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُنَى

٢٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَنَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ

---

(١) رواه البزار (١٩٨٩)، وصححه الذهبي في المهذب (٨/٣٨٩٥)، واختاره الضياء (٣٠٧٣)، وقال ابن القيم في تحفة المودود (٩٢): إسناده جيد إلىٰ الليث. وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٦): فيه عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، وقد وُثِّق، وضعفه غير واحد، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

(٢) رواه البزار (٧٠٠١)، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٥٦٨)، والطبراني في الأوسط (٧١٠٣)، وصححه عبد الحق في الصغرىٰ (٨٦٢)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٣٥٥)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٦٨)، وقال البوصيري في الإتحاف (٦/١٨): رواته ثقات. وجوده السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٢٩)، وحسنه السفاريني في لوائح الأنوار (٢/١٨٩)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٣٨).

لَهُ[(١)].

بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ

٣٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، رَفَعَهُ، قَالَ: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ كَالْمُشْرِفِ عَلَىٰ الْهَلَكَةِ[(٢)].

بَابُ تَأْدِيبِ الْأَوْلَادِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ وَتَعْلِيقِ السَّوْطِ حَيْثُ يَرَوْنَهُ

٣١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ضَعِ السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ الْخَادِمُ[(٣)].

بَابٌ: فِي هَدَايَا الْكُفَّارِ

٣٢ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَهْدَىٰ الْمُقَوْقِسُ الْقِبْطِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) رواه البزار (١٥٨٠)، والطبراني في الكبير (٨٤٠٥)، والحاكم (٣/٣١٣)، وزاد الطبراني والحاكم: كَنَّاهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. قال الهيثمي في المجمع (٨/٥٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في فتح الباري (١٠/٥٩٨)، والعيني في عمدة القاري (٢٢/٣٣٢).

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٠٣٤)، والطبراني في الكبير (١٤٤١١)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٣٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٧٦): رجاله ثقات. وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٥٨)، والرباعي في فتح الغفار (٤/٢٠٨٦)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٧٨). ولفظ الطبراني: سَبَّابُ المَيِّتِ ـ وَقَالَ مَرَّةً: المَوْتَىٰ ـ... قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٩)، وابن الوزير في العواصم (٨/٧٢): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه البزار (٥٢٤٤)، وعبد الرزاق (١٧٩٦٣)، والطبراني في الكبير (١٠٦٦٩)، ولفظ الطبراني: عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ. حسنه الهيثمي في المجمع (٨/١٠٩)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٨٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٤٧). وعند الطبراني في الأوسط (١٨٦٩) من حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا تَرْفَعِ الْعَصَا عَنْ أَهْلِكَ، وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ عز وجل. جوده الهيثمي في المجمع (٨/١٠٩). ورجاله ثقات.

جَارِيَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا مَارِيَةُ ـ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ، وَالْأُخْرَىٰ وَهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ـ وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ ـ، وَأَهْدَىٰ لَهُ بَغْلَةً فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ(١).

---

(١) رواه البزار (٤٤٢٣)، والحارث كما في المطالب (٢١٣٠)، والطبراني في الأوسط (٣٥٤٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٥٥): رجاله رجال الصحيح. وعند الطبراني في الأوسط (٧٣٠٥) من حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَهْدَىٰ صَاحِبُ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ الْمُقَوْقِسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُكْحُلَةَ عِيدَانٍ شَامِيَّةً، ومرآةً، ومُشْطًا. قال الهيثمي في المجمع (٤/١٥٥): رجاله ثقات. وفيه الوليد بن مسلم ثقة كثير التدليس وقد عنعن، وكذا عنعنة ابن جريج، وعبد الرحمن بن يونس الرقي لا بأس به كما قال ابن حجر. وبقية رجاله ثقات.

كِتَابُ الشِّعْرِ

بَابُ مَنْ هَجَا الإِسْلَامَ

٣٣ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ قَالَ فِي الإِسْلامِ شِعْرًا مُقْذِعًا؛ فَلِسَانُهُ هَدَرٌ**[1].

---

(١) رواه البزار (٤٤٠٣)، والبيهقي في الشعب (٤٨٦٢)، قال الهيثمي في المجمع (١٢٦/٨): رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف. وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٤٦١/٢).

كِتَابُ الرُّؤْيَا

بَابُ تَأْوِيلِ بَعْضِ الرُّؤَى

٣٤ ـ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ غَنَمًا سُودًا تَتْبَعُهَا غَنْمٌ عُفْرٌ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الْغَنَمَ السُّودَ: الْعَرَبُ، وَأَنَّ الْعُفْرَ: الْعَجَمُ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه البزار (٢٧٨٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٨٦/٧): فيه علي بن زيد، وهو ثقة سيئ الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢٨٥/٢). وجاء عند الحاكم (٣٩٦/٤) من حديث ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ غَنَمًا كَثِيرَةً سَوْدَاءَ، دَخَلَتْ فِيهَا غَنْمٌ كَثِيرَةٌ بِيضٌ. قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعَجَمُ يَشْرَكُونَكُمْ فِي دِينِكُمْ وَأَنْسَابِكُمْ. وصححه الحاكم، وقوَّاه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠١٨).

كِتَابُ فَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ

بَابُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ التَّوَكُّلِ وَالثِّقَةِ بِاللهِ

٣٥ - عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، قَالَ: جَاءَتْ قُرَيْشٌ إِلَىٰ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ، إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يُؤْذِينَا فِي نَادِينَا، وَفِي مَسْجِدِنَا، فَانْهَهُ عَنْ أَذَانَا. فَقَالَ: يَا عَقِيلُ، ائْتِنِي بِمُحَمَّدٍ! فَذَهَبْتُ فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! إِنَّ بَنِي عَمِّكَ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تُؤْذِيهِمْ، فَانْتَهِ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَحَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَقَالَ: **أَتَرَوْنَ هَذِهِ الشَّمْسَ؟** قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: **مَا أَنَا بِأَقْدَرَ عَلَىٰ أَنْ أَدَعَ لَكُمْ ذَلِكَ مِنْ أَنْ تُشْعِلُوا مِنْهَا شُعْلَةً**. قَالَ: فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: مَا كَذَبَنَا ابْنُ أَخِي، فَارْجِعُوا[1].

---

(١) رواه البزار (٢١٧٠)، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (٤٢٢٧)، والطبراني في الكبير ١٧: (٥١١)، والحاكم (٣/٥٧٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٥): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٢٨): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في المطالب (٤٢٢٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١/١٩٤).

كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ

بَابُ مَقُولَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ

٣٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أُلْقِيَ إِبْرَاهِيمُ فِي النَّارِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ فِي السَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَأَنَا فِي الأَرْضِ وَاحِدٌ أَعْبُدُكَ(١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي دَاودَ وَعِيسَى عَلَيهِمَا السَّلامُ

٣٧ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ دَاوُدَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ، فَمَا فُتِنُوا، وَلا تَوَلَّوْا، وَلَقَدْ مَكَثَ أَصْحَابُ الْمَسِيحِ عَلَىٰ هَدْيِهِ وَسُنَّتِهِ مِائَتَيْ سَنَةٍ(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي نَبِيِّ اللهِ أَيْوب عَلَيْهِ السَّلَامُ

٣٨ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّوبَ ﷺ لَبِثَ فِي بَلائِهِ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَرَفَضَهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِهِ، كَانَا مِنْ أَخَصِّ إِخْوَانِهِ، كَانَا يَغْدُوَانِ إِلَيْهِ وَيَرُوحَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: تَعْلَمُ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَذْنَبَ ذَنْبًا مَا أَذْنَبَهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: وَمَا ذَاكَ؟! قَالَ: قَدْ أَصَابَهُ مُنْذُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سَنَةً لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ فَيَكْشِفُ مَا بِهِ. فَلَمَّا رَأَىٰ حَالَهُ لَمْ يَصْبِرِ الرَّجُلُ

---

(١) رواه البزار (٩٠٤٧)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٨٤٢٩)، وحسنه الذهبي في العرش (٥٠)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٥٢٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٥): فيه عاصم بن عمر بن حفص، وثّقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وضعفه الجمهور.

(٢) رواه البزار (٤١٠٣) وقال: إسناده حسن، كل من فيه معروف بالنقل مشهور. وصححه ابن حبان (٦٢٣٦). وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢١٠): رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

حَتَّىٰ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ أَيُّوبُ: لا أَدْرِي مَا تَقُولُ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنِّي أَنِّي كُنْتُ أَمُرُّ عَلَىٰ الرَّجُلَيْنِ يَتَنَازَعَانِ فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ ﷻ، فَأَرْجِعُ إِلَىٰ بَيْتِي فَأُكَفِّرُ عَنْهُمَا كَرَاهَةَ أَنْ يَذْكُرَا اللَّهَ إِلَّا فِي حَقٍّ، وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَىٰ الْحَاجَةِ، فَإِذَا قَضَاهَا أَمْسَكَتِ امْرَأَتُهُ بِيَدِهِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأَتْ عَلَيْهِ وَأُوحِيَ إِلَىٰ أَيُّوبَ فِي مَكَانِهِ: أَنْ ﴿ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ قَالَ: فَاسْتَبْطَأَتْهُ فَتَلَقَّتْهُ تَنْظُرُ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهَا قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ مَا بِهِ مِنَ الْبَلاءِ وَهُوَ أَحْسَنُ مَا كَانَ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: أَيْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، هَلْ رَأَيْتَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمُبْتَلَىٰ؟ وَاللَّهِ عَلَىٰ ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ بِهِ مِنْكَ إِذَا كَانَ صَحِيحًا. قَالَ: فَإِنِّي أَنَا هُوَ. قَالَ: وَكَانَ لَهُ أَنْدَرَانِ: أَنْدَرٌ لِلْقَمْحِ، وَأَنْدَرٌ لِلشَّعِيرِ، فَبَعَثَ اللَّهُ ﷻ سَحَابَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَىٰ أَنْدَرِ الْقَمْحِ أَفْرَغَتْ فِيهِ الذَّهَبَ حَتَّىٰ فَاضَ، وَأَفْرَغَتِ الأُخْرَىٰ فِي أَنْدَرِ الشَّعِيرِ الْوَرِقَ حَتَّىٰ فَاضَ[(١)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) رواه البزار (٦٣٣٣)، وصححه ابن حبان (٢٨٩٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٨٢)، واختاره الضياء (٢٦١٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢١١): رجال البزار رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧/١٤٢)، وقال ابن حجر في الفتح (٦/٤٨٥): أصح ما ورد.

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

٣٩ ـ عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: أَلا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَخْلِفَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ يُرِدِ اللَّهُ تبارك وتعالى بِالنَّاسِ خَيْرًا، فَسَيَجْمَعُهُمْ عَلَىٰ خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ ﷺ عَلَىٰ خَيْرِهِمْ[(١)].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه

٤٠ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَسْتَخْبِرُ لَهُ خَبَرَ قَوْمٍ، فَذَهَبْتُ وَأَنَا أَسْعَىٰ حَتَّىٰ صِرْتُ إِلَىٰ الْقَوْمِ، ثُمَّ جِئْتُ وَأَنَا أَمْشِي عَلَىٰ هَيْنَتِي حَتَّىٰ صِرْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: **ذَهَبْتَ شَدِيداً ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ هَيْنَتِكَ!** فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَسْعَىٰ فَيَظُنَّ بِي الْقَوْمُ إِنِّي قَدْ فَرِقْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّ سَعْدًا لَمُجَرِّبٌ**[(٢)].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رضي الله عنه

٤١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ الزُّبَيْرَ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ جَاهَدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٣)].

---

(١) رواه البزار (٥٦٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٨٤)، وجود إسناده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٢٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٥٠): رجاله رجال الصحيح، غير إسماعيل بن أبي الحارث، وهو ثقة.

(٢) رواه البزار (١١٠٥)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/١٥٧)، وفيه محمد ابن عيسىٰ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ كثيراً. وفيه أيضاً: ابن أبي فروة قال ابن حجر: صدوق، كُفّ فساء حفظه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

(٣) رواه البزار (١٧٨)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/١٥٥)، وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٣٢٤).

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها وَتَزْوِيجِهَا بِعَلِيٍّ رضي الله عنه

٤٢ ـ عَنْ حُجْرِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ ـ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ ـ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: **هِيَ لَكَ يَا عَلِيُّ، لَسْتُ بِدَجَّالٍ**[1].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها

٤٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، ـ أَوْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْعَىٰ غَنَمًا، ثُمَّ كَانَ يَرْعَىٰ الإِبِلَ مَعَ شَرِيكٍ لَهُ قَدِ اكْتَرَتْهُمَا أُخْتُ خَدِيجَةَ، فَلَمَّا قَضَوُا السَّفَرَ بَقِيَ عَلَيْهِمَا شَيْءٌ، فَجَعَلَ شَرِيكُهُ يَأْتِيهِمْ فَيَتَقَاضَاهُمْ، وَيَقُولُ لِمُحَمَّدٍ: انْطَلِقْ. فَيَقُولُ: **اذْهَبْ أَنْتَ؛ فَإِنِّي أَسْتَحِي**. فَقَالَتْ لَهُ مَرَّةً ـ يَعْنِي: الشَّرِيكَ ـ وَأَتَاهُمْ: فَأَيْنَ مُحَمَّدٌ لا يَجِيءُ مَعَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَسْتَحِي. قَالَ: فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لأُخْتِهَا خَدِيجَةَ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَشَدَّ حَيَاءً وَلا أَعَفَّ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ أُخْتِهَا خَدِيجَةَ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: ائْتِ أَبِي فَاخْطُبْ إِلَيْهِ. فَقَالَ: **أَبُوكِ رَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، وَهُوَ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ لا يَفْعَلُ**. قَالَتْ: فَانْطَلِقْ، فَأَلْقِ كَلِمَةً، فَإِنِّي أَكْفِيكَ، وَأْتِهِ عِنْدَ سُكْرِهِ. فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ فَزَوَّجَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَلَسَ فِي النَّاسِ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَحْسَنْتَ، زَوَّجْتَ مُحَمَّدًا. قَالَ: وَفَعَلْتُ؟! قَالُوا: نَعَمْ. فَقَامَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ مُحَمَّدًا، وَمَا فَعَلْتُ. قَالَتْ: بَلَىٰ، فَلا تُسَفِّهَنَّ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا كَذَا وَكَذَا. فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّىٰ رَضِيَ، ثُمَّ بَعَثَتْ إِلَىٰ

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١٤٠٥)، والطبراني في الكبير (٣٥٧١)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٠٧): رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الإصابة (٢/١٣٤): اتفقوا علىٰ أن حجر بن عنبس لم ير النبي ﷺ، فكأنه سمع هذا من بعض الصحابة. وصححه الألباني مرسلًا في السلسلة الصحيحة (١/٣١٨).

مُحَمَّدٍ ﷺ بِأُوقِيَّتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَتْ: اشْتَرِ حُلَّةً فَأَهْدِهَا إِلَيْهِ، وَكَذَا وَكَذَا. قَالَ: وَأَحْسَبُهُ فَعَلَ[(١)].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٤٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ طِيبَ نَفْسٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ، وَمَا أَسَرَّتْ وَمَا أَعْلَنَتْ**. فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَتَّىٰ سَقَطَ رَأْسُهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الضَّحِكِ، فَقَالَ: **أَيَسُرُّكِ دُعَائِي؟** فَقَالَتْ: وَمَا لِي لا يَسُرُّنِي دُعَاؤُكَ. فَقَالَ: **وَاللَّهِ إِنَّهَا لَدَعْوَتِي لأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلاةٍ**[(٢)].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ

٤٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، خَرَجَتْ زَيْنَبُ ابْنَتُهُ، مِنْ مَكَّةَ، مَعَ كِنَانَةَ ـ أَوِ ـ ابْنِ كِنَانَةَ، فَخَرَجُوا فِي إِثْرِهَا، فَأَدْرَكَهَا هَبَّارُ بْنُ الأَسْوَدِ، فَلَمْ يَزَلْ يَطْعَنُ بَعِيرَهَا بِرُمْحِهِ، حَتَّىٰ صَرَعَهَا، وَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، وَأُهْرِيقَتْ دَمًا، وَحُمِلَتْ، فَاشْتَجَرَ فِيهَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو أُمَيَّةَ، فَقَالَتْ بَنُو أُمَيَّةَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا. وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ، فَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَكَانَتْ تَقُولُ لَهَا هِنْدٌ:

---

(١) رواه البزار (٤٢٩٣)، والطبراني في الكبير (١٨٥٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٤): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة، وكذا رجال البزار أيضاً، إلا أن شيخه أحمد ابن يحيىٰ الصوفي ثقة، ولكنه ليس من رجال الصحيح.

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٦٥٦)، وصححه ابن حبان (٧١١١)، ورواه الحاكم (٤/١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٦): رجاله رجال الصحيح، غير أحمد بن منصور الرمادي، وهو ثقة. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٧٠٧)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٣٢٤).

هَذَا بِسَببِ أَبِيكِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ: **أَلا تَنْطَلِقُ فَتَجِيءُ بِزَيْنَبَ؟** قَالَ: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **فَخُذْ خَاتَمِي فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ**. فَانْطَلَقَ زَيْدٌ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُ فَلَقِيَ رَاعِيًا، فَقَالَ: لِمَنْ تَرْعَىٰ؟ قَالَ: لأَبِي الْعَاصِ، قَالَ: لِمَنْ هَذِهِ الْغَنَمُ؟ فَقَالَ: لِزَيْنَبَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، فَسَارَ مَعَهُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيَكَ شَيْئًا، فَتُعْطِيَهَا إِيَّاهُ وَلا تَذْكُرُهُ لأَحَدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَعْطَاهُ الْخَاتَمَ، فَانْطَلَقَ الرَّاعِي فَأَدْخَلَ غَنَمَهُ، وَأَعْطَاهَا الْخَاتَمَ، فَعَرَفَتْهُ، فَقَالَتْ: مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ. قَالَتْ: وَأَيْنَ تَرَكْتَهُ؟ قَالَ: بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا. فَسَكَتَتْ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ اللَّيْلُ خَرَجَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ، قَالَ لَهَا زَيْدٌ: ارْكَبِي بَيْنَ يَدَيَّ ـ عَلَىٰ بَعِيرِهِ ـ قَالَتْ: لا، وَلَكِنِ ارْكَبْ أَنْتَ بَيْنَ يَدَيَّ. فَرَكِبَ وَرَكِبَتْ وَرَاءَهُ، حَتَّىٰ أَتَتْ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **هِيَ أَفْضَلُ بَنَاتِي؛ أُصِيبَتْ فِيَّ**(١).

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَأَبِي دُجَانَةَ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ وَالْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ

٤٦ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَىٰ فَاطِمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ:

أَفَاطِمُ هَاكَ السَّيْفَ غَيْرَ ذَمِيمِ ... فَلَسْتُ بِرِعْدِيدٍ وَلا بِلَئِيمِ
لَعَمْرِي لَقَدْ أَبْلَيْتُ فِي نَصْرِ أَحْمَدٍ ... وَمَرْضَاةِ رَبٍّ بِالْعِبَادِ عَلِيمِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَابْنُ الصِّمَّةِ**. ـ وَذَكَرَ آخَرَ فَنَسَبَهُ مُعَلَّىٰ ـ فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: يَا

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٦٦٤)، والطبراني في الكبير ٢٢: (١٠٥١)، وصححه الحاكم (٢٠١/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٢١٥/٩): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٧١٣/٢)، وقال الشوكاني في در السحابة (٢١٨): إسناده رجاله رجال الصحيح.

مُحَمَّدُ، هَذَا وَأَبِيكَ الْمُوَاسَاةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا جِبْرِيلُ، إِنَّهُ مِنِّي**. فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَنَا مِنْكُمَا[1].

بَابُ فَضْلِ وَرَقَةَ

٤٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ**[2].

بَابٌ: فِي فَضَائِلِ نَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ

٤٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ مَنْزِلِهِ سَمِعَهُ يَتَكَلَّمُ فِي الدَّاخِلِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ دَخَلَ فَلَمْ يَرَ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **سَمِعْتُكَ تُكَلِّمُ غَيْرَكَ**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ دَخَلْتُ الدَّاخِلَ اغْتِمَامًا بِكَلامِ النَّاسِ مِمَّا بِي مِنَ الْحُمَّىٰ،

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (١٧٩٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٢٥): فيه معلىٰ بن عبد الرحمن الواسطي، وهو ضعيف جدًا، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: جَاءَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِسَيْفِهِ يَوْمَ أُحُدٍ قَدِ انْحَنَىٰ، فَقَالَ لِفَاطِمَةَ رضي الله عنها: هَاكِي السَّيْفَ حَمِيدًا! فَإِنَّهَا قَدْ شَفَتْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَئِنْ كُنْتَ أَجَدْتَ الضَّرْبَ بِسَيْفِكَ لَقَدْ أَجَادَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَأَبُو دُجَانَةَ، وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الأَفْلَحُ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ**. أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٢٦): رجاله رجال الصحيح. وأخرجه الحاكم (٣/٤١٠) أيضاً من حديث سهل رضي الله عنه بنحوه. وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٧٤٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٦٠٩)، وجوده ابن كثير في البداية (٣/٩)، والعراقي في التقييد والإيضاح (٣١٢)، وابن العراقي في طرح التثريب (٤/١٩٤)، والبوصيري في الإتحاف (٦٨). وعند الطبراني في الكبير ٢٤: (٢١٧) من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَقَالَ: **يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ**. قال الهيثمي في المجمع (٩/٤١٩): رجاله رجال الصحيح. وفي إسناده: أسامة بن حفص: قَالَ ابن حجر: صدوق. وبقية رجاله ثقات.

فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مَا رَأَيْتُ رَجُلا قَطُّ بَعْدَكَ أَكْرَمَ مَجْلِسًا وَلا أَحْسَنَ حَدِيثًا، قَالَ: **ذَاكَ جِبْرِيلُ، وَإِنَّ مِنْكُمْ لَرِجَالًا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يُقْسِمُ عَلَىٰ اللَّهِ لأَبَرَّهُ**[(١)].

بَابُ الْمُؤَاخَاةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ

٤٩ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[(٢)].

بَابُ فَضْلِ العَرَبِ

٥٠ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنِّي دَعَوْتُ لِلْعَرَبِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ مَنْ لَقِيَكَ مِنْهُمْ مُصَدِّقًا بِكَ مُوقِنًا فَاغْفِرْ لَهُ**[(٣)].

---

(١) رواه البزار (٥٠٣٩)، والطبراني في الكبير (١٢٣٢١)، والأوسط (٢٧١٧)، واختاره الضياء (٣٤٦٤). وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٤٤)، وابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٧٤٩)، والشوكاني في در السحابة (٤٩)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٣٥).

(٢) رواه البزار (١٣٣٢)، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (٤٠٣٩)، والطبراني في الكبير (٢٩٢٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٥٠٣).

(٣) رواه البزار (٣٠٣٦)، وجوده العراقي في محجة القرب إلىٰ محبة العرب (١٢٧)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٥): ورجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٣٨٤).

كِتَابُ البرِّ وَالصِّلَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي البِرِّ وَحَقِّ الوَالِدَيْنِ

٥١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَهُوَ فِي ظِلِّ أُطُمَةٍ، فَقَالَ: غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ. فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَئِنْ شِئْتَ لَأَتَيْتُكَ بِرَأْسِهِ. فَقَالَ: **لَا، وَلَكِنْ بَرَّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ**(١).

بَابٌ: فِي الْمُتَحَابِّينَ لِلهِ

٥٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَفْضَلَهُمَا أَشَدُّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ**(٢).

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٧٠٦)، وصححه ابن حبان (٤٢٨)، والطبراني في الأوسط (٢٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢١)، والشوكاني في در السحابة (٣٣٨): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٦٧٧).

(٢) رواه البزار (٦٨٦٩)، وصححه ابن حبان (٥٦٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٧١)، واختاره الضياء (١٧٤٤)، وحسنه الذهبي في السير (١٩/١٥١)، وصححه المناوي في التيسير (٢/٣٤٦). ورواه الطبراني في الأوسط (٥٢٧٩) من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ. قال المنذري في الترغيب (٤/٨٠): إسناده جيد قوي. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٠١٦).

كِتَابُ الْعِلْمِ

بَابُ فَضْلِ العِلْمِ

٥٣ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ**[١].

***

(١) رواه البزار (٢٩٦٩)، والطبراني في الأوسط (٣٩٦٠)، والحاكم (١/٩٣)، وحسنه المنذري في الترغيب (١/٧٢)، وصححه السفاريني في شرح كتاب الشهاب (٥٦١)، والصعدي في النوافح العطرة (٢١٧)، وحسنه الرباعي في فتح الغفار (٤/٢١٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٢١٤).

كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ

بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدِ القِتَالِ

٥٤ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جِئْتُ مُسْرِعًا لأَنْظُرَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ، يَقُولُ: **يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ**. لا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَىٰ الْقِتَالِ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَهُوَ يَقُولُ ذَلِكَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ[(١)].



(١) رواه البزار (٦٦٢)، وأبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٨٤٢١)، وصححه الحاكم (٢٢٣/١)، واختاره الضياء (٦٨٦)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٥٠/١٠).

كِتَابُ الجَنَّةِ

بَابٌ: أَهْلُ الجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ

٥٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: **لا، النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ**[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ﴾

٥٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُفْضِي إِلَىٰ نِسَائِنَا فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: **إِي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُفْضِي فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ إِلَىٰ مِائَةِ عَذْرَاءَ**[(٢)].

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٥١٣)، والطبراني في الأوسط (٩١٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الدر المنثور (١٣/٢٩١)، والغزي في إتقان ما يحسن من الأخبار (٢/٦٧٣)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٤٣٨).

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٥٢٠)، والطبراني في الأوسط (٧١٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٢٠): رجاله رجال الصحيح غير محمد ابن ثواب وهو ثقة. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٩٦٥)، والسيوطي في البدور السافرة (٤٥١).

كِتَابُ الفِتَنِ

بَابُ الإِشَارَةِ إِلَى الفِتَنِ فِي صَدْرِ الإِسْلَامِ

٥٧ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَيَدْخُلَنَّ أَمِيرُ فِتْنَةٍ الْجَنَّةَ، وَلَيَدْخُلَنَّ تَبَعُهُ النَّارَ[1].

بَابُ ذَمِّ مَنْ خَرَجَ عَلَى جَارِهِ

٥٨ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّىٰ إِذَا رُئِيَ عَلَيْهِ بَهْجَتُهُ وَكَانَ رِدْءًا لِلإِسْلامِ اعْتَزَلَ إِلَىٰ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَخَرَجَ عَلَىٰ جَارِهِ بِسَيْفِهِ، وَرَمَاهُ بِالشِّرْكِ[2].

---

(١) رواه البزار (٢٧٩١)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٧): ورجال الموقوف رجال الصحيح. وصححه ابن حجر موقوفاً في مختصر زوائد البزار (٢/٣٣٥)، وقال: الموقوف علىٰ شرط الصحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فحكمه الرفع.

(٢) رواه البزار وحسنه (٢٧٩٣)، وأبو يعلىٰ (٤٣٥٦)، وصححه ابن حبان (٨١)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١/١٩٢).

كِتَابُ الزُّهْدِ

بَابُ مَدْحِ الإِقْلالِ مِنَ الدُّنْيَا

٥٩ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ عَقَبَةً كَئُودًا لا يَنْجُو فِيهَا إِلا كُلُّ مُخِفٍّ[١].

بَابُ قَدْرِ مَا بَقِيَ فِي الدُّنْيَا

٦٠ ـ عَنِ ابْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بُعِثْتُ فِي نَسَمِ السَّاعَةِ[٢].

---

(١) رواه البزار وصححه (٤١١٨)، وصححه الحاكم (٤/٥٧٤)، وحسنه المنذري في الترغيب (٤/١٣٤)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٦)، والهيتمي في الزواجر (٢/٢٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٦): رجاله رجال الصحيحين، غير أسد بن موسىٰ، وموسىٰ بن مسلم، وهما ثقتان. وفي رواية عند الحاكم: عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ: أَلَا تَبْتَغِي لِأَضْيَافِكَ مَا يَبْتَغِي الرِّجَالُ لِأَضْيَافِهِمْ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةً كَئُودًا لَا يَجُوزُهَا الْمُثْقِلُونَ. فَأُحِبُّ أَنْ أَتَخَفَّفَ لِتِلْكَ الْعَقَبَةِ.

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٢١٣)، وجوده ابن كثير في النهاية في الفتن (١/٢٢٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٣٢).

كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ

بَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ وَالقِرَاءَاتِ

٦١ ـ عَنْ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: عُرِضَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَ عَرَضَاتٍ. قَالَ: فَيَرَوْنَ أَنَّ قِرَاءَتَنَا هِيَ الأَخِيرَةُ[1].



(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٣١٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٣٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٥٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٢٥١).

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سُورَةُ الرَّعْدِ

٦٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ عُظَمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ يَدْعُوهُ إِلَىٰ اللَّهِ ﷻ. فَقَالَ: أَيْش رَبُّكَ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ؟ مِنْ نُحَاسٍ هُوَ؟ مِنْ حَدِيدٍ هُوَ؟ مِنْ فِضَّةٍ هُوَ؟ مِنْ ذَهَبٍ هُوَ؟ فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَعَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَرْسَلَهُ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَرْسَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ صَاعِقَةً فَأَحْرَقَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَرْسَلَ عَلَىٰ صَاحِبِكَ صَاعِقَةً، فَأَحْرَقَتْهُ**. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ فِي ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلۡمِحَالِ ﴿١٣﴾﴾[1].

سُورَةُ النُّورِ

٦٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَرْغَبُونَ فِي النَّفِيرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَدْفَعُونَ مَفَاتِيحَهُمْ إِلَىٰ ضُمَنَائِهِمْ، وَيَقُولُونَ لَهُمْ: قَدْ أَحْلَلْنَا لَكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مَا أَحْبَبْتُمْ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهُ لا يَحِلُّ لَنَا، إِنَّهُمْ أَذِنُوا عَنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ إِخۡوَٰنِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَعۡمَٰمِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمۡ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَوۡ مَا مَلَكۡتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾[2].

---

(١) رواه البزار (٧٠٠٧)، واختاره الضياء (١٥٦٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٤٢/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١٧٣/٢)، والألباني في تخريج كتاب السنة (٦٩٢).

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٢٤١)، وقال الهيثمي في المجمع =

سُورَةُ القَصَصِ

٦٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَا أَهْلَكَ اللَّهُ ﷻ قَوْمًا بِعَذَابٍ مِنَ السَّمَاءِ وَلا مِنَ الأَرْضِ، إلا بَعْدَ مُوسَىٰ**، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ﴾[(١)].

سُورَةُ النَّازِعَاتِ

٦٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنِ السَّاعَةِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ۝٤٣ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ﴾[(٢)].

سُورَةُ التَّكْوِيرِ

٦٦ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾، قَالَ: جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَأَدْتُ بَنَاتٍ لِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: **أَعْتِقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ رَقَبَةً**. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَاحِبُ إِبِلٍ، قَالَ: **فَانْحَرْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بَدَنَةً**[(٣)].

= (٧/٨٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/١٨٩)، والسيوطي في أسباب النزول (٢١٥).

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٤٠١٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٩١): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/١٩٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢٥٨). وعند الحاكم بلفظ: **مَا أَهْلَكَ اللَّهُ قَوْمًا، وَلا قَرْنًا، وَلا أُمَّةً، وَلا أَهْلَ قَرْيَةٍ مُنْذُ أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ بِعَذَابٍ مِنَ السَّمَاءِ غَيْرَ أَهْلِ الْقَرْيَةِ الَّتِي مُسِخَتْ قِرَدَةً**.

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٢٧٩)، وصححه الحاكم (١/٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٦): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٢٢٥).

(٣) رواه البزار (٢٣٨)، والطبراني في الكبير ١٨:(٨٦٣)، والبيهقي (٨/١١٥)، =

سُورَةُ الأَعْلَى

٦٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَفِي ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ۝١٨ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **كَانَ كُلُّ هَذَا، وَكَانَ هَذَا فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ**[(١)].

سُورَةُ الْمَسَدِ

٦٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ جَاءَتِ امْرَأَةُ أَبِي لَهَبٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: لَوْ تَنَحَّيْتَ لا تُؤْذِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّهُ سَيُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا**. فَأَقْبَلَتْ حَتَّىٰ وَقَفَتْ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، هَجَانَا صَاحِبُكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لا وَرَبِّ هَذِهِ الْبِنْيَةِ مَا يَنْطِقُ بِالشِّعْرِ وَلا يَتَفَوَّهُ بِهِ، فَقَالَ: **إِنَّكِ لَمُصَدَّقٌ**. فَلَمَّا وَلَّتْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: مَا رَأَتْكَ، قَالَ: **لا، مَا زَالَ مَلَكٌ يَسْتُرُنِي حَتَّىٰ وَلَّتْ**[(٢)].

= وقال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٧): رجاله رجال الصحيح، غير حسين ابن مهدي الأيلي، وهو ثقة. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٩٨): إسناده رجاله ثقات.

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٢٢٨٣)، وصححه الحاكم (٢٣٧/٢)، قال الهيثمي في المجمع (١٤٠/٧): فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. قال ابن حجر: سماع سليمان من عطاء قديم. وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢٣١/٢).

(٢) رواه البزار وحسنه (١٥)، وأبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٧٨٩)، وصححه ابن حبان (٦٥١١)، واختاره الضياء (٣٦٢٥)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٦١٠/٨).



زوائد مسند أبي يعلى

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الإِيمَانِ

بُابُ أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ

١ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ خَثْعَمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: **نَعَمْ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللَّهِ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ ﷺ: **ثُمَّ صِلَةُ الرَّحِمِ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَىٰ اللَّهِ تَعَالَىٰ؟ فَقَالَ ﷺ: **الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: **قَطِيعَةُ الرَّحِمِ**. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ ﷺ: **الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمَعْرُوفِ**(١).

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٥١٨)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٣٠٤)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٥١)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٥١): رجاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد، وهو ثقة. وجوده الهيتمي في الزواجر (٢/٨١)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٥٢٢).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ إِتْمَامِ السُّجُودِ

٢ ـ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَلَا سُجُودَهُ. قَالَ: لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَىٰ مَا هُوَ عَلَيْهِ لَمَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَأَمَّا الرُّكُوعُ مَعَ السُّجُودِ، فَإِنَّ مَثَلَ الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ كَمَثَلِ الْجَائِعِ الَّذِي لَا يَأْكُلُ إِلَّا التَّمْرَةَ أَوِ التَّمْرَتَيْنِ، لَا يُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا[(١)].

بَابٌ: لَا يُزَادُ عَلَى التَّحِيَّاتِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ

٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لا يَزِيدُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ عَلَىٰ التَّشَهُّدِ[(٢)].

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٥٢٦)، وصححه ابن خزيمة (٦٦٥)، ورواه الطبراني في الكبير (٤/١١٥)، والبيهقي في الكبرىٰ (٢/ ٨٩)، وحسنه الألباني في صحيح ابن خزيمة (٦٦٥).

(٢) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٥٤٧)، وهو صحيح الإسناد ورجاله ثقات. قال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٥): هو من رواية أبي الحويرث عن عائشة ﵂، والظاهر أنه خالد بن الحويرث، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وهذا وهم من الهيثمي فهو من رواية أبي الجوزاء عن عائشة وهو ثقة.

كِتَابُ الجَنَائِزِ

بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَمَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَاحَ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً**(١).

بَابٌ: مَا تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ؟

٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ**(٢).

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٨٠٧ ـ ٢٤٧١)، وصححه ابن حبان (٢٧٧١)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٤٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٧٢): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٦٨٦).

(٢) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣١١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣١٩)، وجوده المنذري في الترغيب (٤/٢٥٥)، وابن الديبع في تمييز الطيب (٦٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٣): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/١٨٣)، والسفاريني في شرح الشهاب (٢٧٦).

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ مُرَاعَاةِ الزَّوْجِ لِغَيْرَةِ الزَّوْجَةِ

٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَخْرَجَ مَعَهُ نِسَاءَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَ، قَالَتْ: وَكَانَ مَتَاعِي فِيهِ خُفٌّ، فَكَانَ عَلَىٰ جَمَلٍ نَاجٍ، وَكَانَ مَتَاعُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ﵂ فِيهِ ثُقْلٌ، وَكَانَ عَلَىٰ جَمَلٍ ثِقَالٍ بَطِيءٍ ينتظر بِالرَّكْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **حَوِّلُوا مَتَاعَ عَائِشَةَ عَلَىٰ جَمَلِ صَفِيَّةَ، وَحَوِّلُوا مَتَاعَ صَفِيَّةَ عَلَىٰ جَمَلِ عَائِشَةَ، حَتَّىٰ يَمْضِيَ الرَّكْبُ**. فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، قالت عائشة ﵂: قُلْتُ: يَا لَعِبَادِ اللَّهِ، غَلَبَتْ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قالت: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ مَتَاعَكِ كَانَ فِيهِ خُفٌّ، وَكَانَ مَتَاعُ صَفِيَّةَ فِيهِ ثُقْلٌ، فَأَبْطَأَ بِالرَّكْبِ، فَحَوَّلْنَا مَتَاعَهَا عَلَىٰ بَعِيرِكِ، وَحَوَّلْنَا مَتَاعَكِ عَلَىٰ بَعِيرِهَا**. قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قالت: فَتَبَسَّمَ النَّبِيّ ﷺ وَقَالَ: **أَفِي شَكٍّ أَنْتِ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ؟** قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَهَلا عَدَلْتَ! وَسَمِعَنِي أَبُو بَكْرٍ ﵁، وَكَانَ فِيهِ غَرْبٌ ـ أَيْ حِدَّةٌ ـ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَلَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَهْلا يَا أَبَا بَكْرٍ**. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا سَمِعْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الْغَيْرَىٰ لا تُبْصِرُ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ أَعْلاهُ**[1].

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (١٥٩٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٥/٤): فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وسلمة بن الفضل، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال ابن حجر في الفتح (٢٣٦/٩)، والعيني في عمدة القاري (٢٩٧/٢٠)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٧٠٧/١): إسناده لا بأس به.

كِتَابُ البَيْعِ

بَابٌ: أَيْنَ يُطْلَبُ الرِّزْقِ؟

٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اطْلُبُوا الرِّزْقَ فِي خَبَايَا الأَرْضِ**[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (١٣٦١)، والطبراني في الأوسط (٨٩٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٣٤)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٨١٢/٢). والإسناد حسن بمتابعة حماد بن أسامة ـ وهو ثقة كما عند أبي نعيم في أخبار أصبهان (٢١٤/٢) ـ لهشام بن عبد اللَّه بن عكرمة، وبقية الإسناد رجاله ثقات. وقال البيهقي في الآداب (١٠٩٨): هذا إن صح فإنما أراد الحرث وإثارة الأرض للزرع.

كِتَابُ العَطَايَا وَالهَدَايَا

بَابٌ: مَنْ طَلَبَ ثَمَنًا مُقَابِلَ هَدِيَّتِهِ

٨ ـ عَنْ عمر ﵁: أَنَّ رَجُلا كَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعُكَّةَ مِنَ السَّمْنِ، وَالْعُكَّةَ مِنَ الْعَسَلِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ جَاءَ بِهِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ هَذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ. فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ أَنْ يَبْتَسِمَ، وَيَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَىٰ(١).

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (١٤٩٦)، وصححه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٤)، واختاره الضياء (٨٢)، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/١٠٦): أصل الحديث في صحيح البخاري مختصرًا. وهو: أَنَّ رَجُلا كَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ. وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٥١): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٣/٣٩٨).

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابٌ: مَا جَاءَ فِي الأُمَرَاءِ الْمُتَكَبِّرِينَ

٩ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ أُمَرَاءُ لَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ، يَتْبَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا[1].

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٤٣٤٧)، والطبراني في الكبير ١٩: (٧٩٠)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٦١٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٩/٥): ورجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٩٠).

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ تَغْيِيرِ الاسْمِ إِلَى الأَفْضَلِ

١٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: غَبِرَةُ، فَقَالَ: هِيَ خَضِرَةٌ[(١)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٨٠٣)، وصححه ابن حبان (٥٨٢١)، ورواه الطبراني في الأوسط (٨٠٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٤): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٦/١٣٣): إسناده رواته ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٤١٩).

كِتَابُ الكِلاَبِ وَالحَيَّاتِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الجِنِّ

١١ ـ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَىٰ الْجِنَّ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَثْلَاثٍ: ثُلُثٌ لَهُمْ أَجْنِحَةٌ يَطِيرُونَ فِي الْهَوَاءِ، وَثُلُثٌ حَيَّاتٌ وَكِلَابٌ، وَثُلُثٌ يَحِلُّونَ وَيَظْعَنُونَ**[١].

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٤٣٨)، وصححه ابن حبان (٦١٥٦)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢/٥٧٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٥٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٦): رواه الطبراني، ورجاله وُثِّقوا، وفي بعضهم خلاف. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٤).

كِتَابُ الشِّعْرِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الشِّعْرِ

١٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشِّعْرِ، فَقَالَ: **هُوَ كَلَامٌ، فَحَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ**[(١)].

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٦٠٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٦٥)، والبيهقي (١٠/٢٤٠)، وحسنه النووي في الأذكار (٤٦٥)، والسيوطي كما في التيسير (٢/٨٢)، والألباني في تخريج مشكاة المصابيح (٤٧٣٥)، وقال البيهقي: وصله جماعة، والصحيح عن عروة عن النبي ﷺ مرسلاً. وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٢٥): فيه عبد الرحمن بن ثابت: وثقة جماعة، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي يُوسُفَ عليه السلام

١٣ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكْرَمَهُ، فَقَالَ لَهُ: **ائْتِنَا**. فَأَتَاهُ، فَقَالَ: **سَلْ حَاجَتَكَ؟** فَقَالَ: نَاقَةٌ يَرْكَبُهَا، وَأَعْنُزٌ يَحْلُبُهَا أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ عَجُوزِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟** فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ ﷺ: **إِنَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ عليه السلام لَمَّا سَارَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ مِصْرَ، أَضَلُّوا الطَّرِيقَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عُلَمَاؤُهُمْ: إِنَّ يُوسُفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَخَذَ عَلَيْنَا مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ أَنْ لَا نَخْرُجَ مِنْ مِصْرَ حَتَّىٰ نَنْقُلَ عِظَامَهُ مَعَنَا، قَالَ: فَمَنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَ قَبْرِهِ؟ قَالُوا: عَجُوزٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا فَأَتَتْهُ، فَقَالَ: دُلِّينِي عَلَىٰ قَبْرِ يُوسُفَ. قَالَتْ: حَتَّىٰ تُعْطِيَنِي حُكْمِي؟ قَالَ: مَا حُكْمُكِ؟ قَالَتْ: أَكُونَ مَعَكَ فِي الْجَنَّةِ، فَكَرِهَ أَنْ يُعْطِيَهَا ذَلِكَ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَيْهِ أَنْ أَعْطِهَا حُكْمَهَا. فَانْطَلَقَتْ بِهِمْ إِلَىٰ بُحَيْرَةٍ، مَوْضِعِ مُسْتَنْقَعِ مَاءٍ، فَقَالَتْ: أَنْضِبُوا هَذَا الْمَاءَ، فَأَنْضَبُوهُ. فَقَالَتِ: احْتَفِرُوا، فَحَفَرُوا، وَاسْتَخْرَجُوا عِظَامَ يُوسُفَ عليه السلام، فَلَمَّا أَقَلُّوهَا إِلَىٰ الْأَرْضِ إِذِ الطَّرِيقُ مِثْلُ النَّهَارِ**[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٧٢٣)، وصححه ابن حبان (٧٢٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٣): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابٌ: مِنْ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها

١٤ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَصْدَقَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَبِيهَا ﷺ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَلْهَا فَإِنَّهَا لَا تَكْذِبُ(١).

١٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَصْدَقَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَبِيهَا ﷺ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَلْهَا فَإِنَّهَا لَا تَكْذِبُ(٢).

بَابٌ: مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرَامٍ رضي الله عنه

١٦ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: أَمَرَ أَبِي بِخَزِيرَةَ فَصُنِعَتْ، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ، قَالَ: فَقَالَ لِي: **مَاذَا مَعَكَ يَا جَابِرُ، أَلَحْمٌ ذَا؟** قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبِي، فَقَالَ لِي: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ شَيْئًا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي: **مَاذَا مَعَكَ يَا جَابِرُ، أَلَحْمٌ ذَا؟** قَالَ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ اشْتَهَىٰ اللَّحْمَ. قَالَ: فَأَمَرَ بِشَاةٍ لَنَا دَاجِنٍ، فَذُبِحَتْ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَشُوِيَتْ، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: **مَاذَا مَعَكَ يَا جَابِرُ؟** فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: **جَزَىٰ اللَّهُ الْأَنْصَارَ عَنَّا خَيْرًا،**

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٩٥٧)، والطبراني في الأوسط (٢٧٢١)، وهو صحيح الإسناد، ورجاله رجال الصحيح، قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٠٤): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٩٥٧)، والطبراني في الأوسط (٢٧٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٠٤): رجاله رجال الصحيح. والحديث رجاله رجال الشيخين. كلهم ثقات عدا أمية بن بسطام، قال ابن حجر: صدوق.

وَلَا سِيَّمَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، وَسَعَدِ بْنِ عُبَادَةَ[١].

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٤٨٨٠)، وصححه ابن حبان (٧٠٢٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١١٢/٤)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤٦١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٦/١٠): رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم ابن حبيب بن الشهيد، وهو ثقة. وقال الشوكاني في در السحابة (٣٣٣): رجاله ثقات.

كِتَابُ الدَّوَابِّ وَغَيْرَهَا

١٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **عُمْرُ الذُّبَابِ أَرْبَعونَ لَيْلَةً، وَالذُّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَ**(١).

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٣٣٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٩/٨): رجاله ثقات. وحسنه البوصيري في الإتحاف (١٦٨/٦)، وقال ابن حجر في الفتح (٢٦١/١٠)، والعيني في عمدة القاري (٤٣٤/٢١): إسناده لا بأس به. وجوده السيوطي في البدرو السافرة (٣٣٧).

كِتَابُ البرِّ وَالصِّلَةِ

بَابُ صِلَةِ الرَّحِمِ وَلَوْ بِالسَّلَامِ

١٨ ـ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **بِرُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ**(١).

بَابُ: لَا يَضَعُ اللهُ رَحْمَتَهُ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ

١٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَضَعُ اللَّهُ رَحْمَتَهُ إِلا عَلَىٰ رَحِيمٍ**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا يَرْحَمُ. قَالَ: **لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ خَاصَّةً، حَتَّىٰ يَرْحَمَ النَّاسَ كَافَّةً**(٢).

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٥٢١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٥٤)، والبيهقي في الشعب (٧٩٧٢)، وحسنه مرسلًا ابن حجر في المطالب، وحسنه بشواهده الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٧٧). ووصل الحديث ابن منده في معرفة الصحابة: كما في الإصابة (٣٣٨/٦) من طريق يزيد بن هارون عن مجمع بن يحيىٰ حدّثنا سويد بن عامر عن يزيد بن جارية به. ويزيد بن هارون ثقة. وزيادة الثقة مقبولة.

(٢) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٨٢٧)، والبيهقي في الشعب (١١٠٥٩)، وحسنه العراقي في الأمالي (٧٧/٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٧). وعند النسائي في الكبرىٰ (٥٩٢٥) من حديث أبي موسىٰ الأشعري ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: **لا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تَرَاحَمُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا رُحْمٌ، قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ خَاصَّتَهُ، وَلَكِنْ رَحْمَةُ الْعَامَّةِ**. صححه الحاكم (١٦٨/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٨٩/٨): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الدُّعَاءِ

بَابٌ: مِنْ أَدْعِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: **يَا وَلِيَّ الإِسْلامِ وَأَهْلِهِ، سَكِّنِّي بِهِ حَتَّىٰ أَلْقَاكَ بِهِ**[(١)].

٢١ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: **أَلَا أُعَلِّمُكَ مِمَّا عَلَّمَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟** قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **قُلْ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي بَرَكَةَ مَا أَعْطَيْتَنِي، وَلَا تَفْتِنِّي بِمَا حَرَمْتَنِي**[(٢)].

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢٩٦٥)، والطبراني في الأوسط (٦٦١)، واختاره الضياء (٢٠٧١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٩): رجاله ثقات. وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٧٦).

(٢) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٣٤٦)، والطبراني في الأوسط (٧١١٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٥): رجاله رجال الصحيح غير عصمة ابن أبي حكيمة، وهو ثقة. وإسناده حسن؛ فيه شيبان بن فروخ، وعِصمة، وهما صدوقان، وبقية رجاله ثقات.

كِتَابُ الجَنَّةِ

بَابُ: مَا جَاءَ فِي الحُورِ العِينِ

٢٢ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ حِذْيَمٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ أَخْرَجَتْ يَدَهَا، لَوَجَدَ رِيحَهَا كُلُّ ذِي رُوحٍ. فَأَنَا أَدَعُهُنَّ لَكَ، بِالْحَرِيِّ أَنْ أَدَعَكَ لَهُنَّ**[1].

---

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٤٦٠٨)، والطبراني في الكبير (٥٥١١)، وحسنه المنذري في الترغيب (٤/٣٨٨). ولفظه عند الطبراني: عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ حِذْيَمٍ ﷺ قال: بَلَغَ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ لا يَدَّخِرُ فِي بَيْتِهِ مِنَ الْحَاجَةِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِعَشَرَةِ آلافٍ فَأَخَذَهَا، فَجَعَلَ يُفَرِّقُهَا صُرَرًا، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَذْهَبُ بِهَذِهِ، قَالَ: أَذْهَبُ بِهَا إِلَىٰ مَنْ يُرَجِّحُ لَنَا فِيهَا، فَمَا أَبْقَىٰ مِنْهَا إِلا شَيْئًا يَسِيرًا، فَلَمَّا نَفَذَ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُمْ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: اذْهَبْ إِلَىٰ بَعْضِ أَصْحَابِكَ الَّذِينَ أَعْطَيْتَهُمْ يُرَجِّحُونَ لَكَ فَخُذْ مِنْ أَرْبَاحِهِمْ، وَجَعَلَ يُدَافِعُهَا وَيُمَاطِلُهَا حَتَّىٰ طَالَ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لَوْ أَنَّ حُورًا أَطْلَعَتْ أُصْبُعًا مِنْ أَصَابِعِهَا لَوَجَدَ رِيحَهَا كُلُّ ذِي رُوحٍ**. فَأَنَا أَدَعُهُنَّ، لَكِنْ وَاللَّهِ لأَنْتُنَّ أَحَقُّ أَنْ أَدَعَكُنَّ لَهُنَّ مِنْهُنَّ لَكُنَّ. قال الهيثمي في المجمع (٣/١٢٧): رجاله ثقات.

كِتَابُ الزُّهْدِ

بَابٌ: فِي عَيْشِ الرَّسُولِ ﷺ وَالسَّلَفِ

٢٣ ـ عن سَلْمَىٰ ﵂، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، فَقَالُوا: اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَكْلَهُ. قَالَتْ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّا لَا نَشْتَهِيهِ الْيَوْمَ! فَأَخَذَتْ شَعِيرًا فَطَحَنَتْهُ، وَنَسَفَتْهُ وَجَعَلَتْ مِنْهُ خُبْزَةً، وَجَعَلَتْ أُدَمَهُ الزَّيْتَ، وَنَثَرَتْ عَلَيْهِ فُلْفُلًا، وَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ، وَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ وَيُحْسِنُ أَكْلَهَا(١).

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في الإتحاف (٤٨٦٢)، والطبراني في الكبير ٢٤: (٧٥٩)، وجوده المنذري في الترغيب (١٧٣/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٨/١٠): رجاله رجال الصحيح غير فايد مولىٰ ابن أبي رافع، وهو ثقة. وجوده البوصيري في الإتحاف (٢٩٧/٤).

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سُورَةُ الفَتْحِ

٢٤ ـ عَنْ أَبِي جُمُعَةَ جُنَيْدَ بْنِ سَبْعٍ ﵁، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ﴾، قال: قَاتَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلَ النَّهَارِ كَافِرًا، وَقَاتَلْتُ مَعَهُ آخِرَ النَّهَارِ مُسْلِمًا، وَكُنَّا ثَلَاثَةَ رِجَالٍ، وَسَبْعَ نِسْوَةٍ، وَفِينَا نَزَلَتْ: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ﴾[1].

(١) رواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٧١٩)، والطبراني في الكبير (٢٢٠٤). وقال الهيثمي في المجمع (٩/٤٠١): رجاله ثقات. وجوده السيوطي في الدر المنثور (١٣/٥٠٢).